التَّجْوِيدُ الْمُيَسَّرُ

إِعْدَادُ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُذَيْفِيِّ (مُشْرِفًا وَمُرَاجِعًا)
وَلَجْنَةٍ مِنْ أَهْلِ الِاخْتِصَاصِ

الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ

وِزَارَةُ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ

مُجَمَّعُ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

التَّجْوِيدُ الْمُيَسَّرُ

إِعْدَادُ

الدُّكْتُورِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُذَيْفِيِّ

«مُشْرِفًا وَمُرَاجِعًا»

الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّافِعِ رِضْوَانَ

د. مُحَمَّدِ عُمَرَ حَوِيَّه

د. حَازِمِ بْنِ سَعِيدٍ السَّعِيدِ

أ. د. مُحَمَّدِ سِيدِي الْأَمِينِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كَلِمَةُ

مَعَالِي وَزِيرِ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ

الْمُشْرِفِ الْعَامِّ عَلَى الْمُجَمَّعِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ أَفْضَلُ كِتَابٍ أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى أَفْضَلِ رُسُلِهِ، وَجَعَلَهُ مَوْعِظَةً وَشِفَاءً، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، وَخَصَّ مَنِ اجْتَمَعَ لِتِلَاوَتِهِ وَتَدَارُسِهِ بِأَرْبَعِ جَوَائِزَ، وَهِيَ: نُزُولُ السَّكِينَةِ عَلَيْهِمْ، وَغِشْيَانُ الرَّحْمَةِ لَهُمْ، وَحَفُّ الْمَلَائِكَةِ بِهِمْ، وَذِكْرُ اللهِ لَهُمْ فِيمَنْ عِنْدَهُ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى، كَمَا قَالَ ﷺ: «وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ». [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

وَلَا رَيْبَ أَنَّ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عِبَادَةٌ جَلِيلَةٌ وَقُرْبَةٌ عَظِيمَةٌ، رَتَّبَ اللهُ عَلَيْهَا الْأَجْرَ الْجَزِيلَ وَالْمَنْزِلَةَ الْعَالِيَةَ، فَصَاحِبُ الْقُرْآنِ الْعَامِلُ بِمَا فِيهِ تَرْتَقِي رُتْبَتُهُ وَمَنْزِلَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ يَقْرَؤُهَا، كَمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ

فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا» [رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ].

وَلَا تَخْفَى أَهَمِّيَّةُ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ مُرَتَّلًا مُجَوَّدًا كَمَا نُقِلَ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ ﷺ أَفْصَحَ مَنْ نَطَقَ بِالْحُرُوفِ، وَأَعْطَاهَا مَا تَسْتَحِقُّهُ مِنْ صِفَاتٍ وَأَحْكَامٍ، فَالتَّجْوِيدُ حِلْيَةُ التِّلَاوَةِ وَزِينَةُ الْأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ.

وَمِنْ حَقِّ التِّلَاوَةِ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ وَأَدَاءُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، وَقَالَ: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، وَقَالَ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ]. وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أَنْ يُحِلَّ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمَ حَرَامَهُ، وَيَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَهُ اللهُ، وَلَا يُحَرِّفَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا يَتَأَوَّلَ مِنْهُ شَيْئًا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ» [أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ].

وَقَدْ تَجَرَّدَ أَئِمَّةٌ ثِقَاتٌ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَتَلَقَّوُا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَفْقَ الصِّفَةِ الَّتِي تَعَلَّمُوهَا، فَلَمْ يُهْمِلُوا مِنْهُ حَرَكَةً أَوْ سُكُونًا، وَلَا دَاخَلَهُمْ فِي ضَبْطِهِ وَهْمٌ أَوْ رَيْبٌ، فَنَقَلُوهُ بِأَمَانَةٍ إِلَى الْأَجْيَالِ الَّتِي بَعْدَهُمْ عَلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِي تَعَلَّمُوهَا، فَغَدَتْ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَلَى ذَلِكَ سُنَّةً مُتَّبَعَةً وَسَبِيلًا مَسْلُوكَةً يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ.

وَقَدِ اشْتَدَّتِ الْحَاجَةُ فِيمَا بَعْدَ عَصْرِ الصَّحَابَةِ إِلَى ضَبْطِ قَوَاعِدِ التَّجْوِيدِ وَمَعْرِفَتِهَا بَعْدَ أَنِ اتَّسَعَتْ دَائِرَةُ الْإِسْلَامِ، وَشَابَ السَّلِيقَةَ الْعَرَبِيَّةَ اللَّحْنُ وَالِاضْطِرَابُ.

وَقَدْ ذَهَبَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِ التَّجْوِيدِ الَّذِي يَأْثَمُ بِتَرْكِهِ الْقَارِئُ، وَهُوَ مَا يَتَعَلَّقُ بِاللَّحْنِ الْجَلِيِّ، مِمَّا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ صِحَّةُ النُّطْقِ بِالْحُرُوفِ وَسَلَامَتُهَا مِنَ التَّغْيِيرِ، وَعَدَمُ الْإِخْلَالِ بِمَعَانِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ وَمَبَانِيهَا.

وَكَانَ مِنْ شَرَفِ وِزَارَةِ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ الْعِنَايَةُ الْمُتَمَيِّزَةُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعُلُومِهِ، مِنْ خِلَالِ مَا يَضْطَلِعُ بِهِ مُجَمَّعُ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ مِنْ طِبَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَنَشْرِ عُلُومِهِ الْمُعِينَةِ عَلَى تِلَاوَتِهِ وَفَهْمِهِ، فَرَأَتْ أَهَمِّيَّةَ

تَقْرِيبِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ» وَتَيْسِيرِهِ عَلَى الْمُبْتَدِئِينَ بِكِتَابٍ وَجِيزٍ يَشْتَمِلُ عَلَى أَهَمِّ مَبَادِئِ هَذَا الْعِلْمِ وَأُصُولِهِ، قَامَ بِتَأْلِيفِهِ لَجْنَةٌ مُخْتَصَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُمْ مَا قَامُوا بِهِ مِنْ خِدْمَةٍ جَلِيلَةٍ، وَتَسْهِيلٍ لِهَذَا الْعِلْمِ الْمُبَارَكِ، وَتَبْسِيطِ مَسَائِلِهِ لِعَامَّةِ الْمُتَعَلِّمِينَ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْزِيَ وُلَاةَ أَمْرِ هَذِهِ الْبِلَادِ وَقَادَتَهَا عَلَى جُهُودِهِمُ الزَّاكِيَةِ فِي خِدْمَةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَعِنَايَتِهِمُ الْمُتَتَابِعَةِ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَيَشْكُرَ سَعْيَهُمْ، وَفِي مُقَدِّمَتِهِمْ خَادِمُ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ الْمَلِكُ سَلْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلُ سُعُودٍ، وَسُمُوُّ وَلِيِّ الْعَهْدِ صَاحِبُ السُّمُوِّ الْمَلَكِيِّ الْأَمِيرُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلُ سُعُودٍ، حَفِظَهُمُ اللهُ جَمِيعًا.

وَنَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَرْزُقَنَا حُسْنَ تِلَاوَةِ كِتَابِهِ، وَتَدَبُّرَ آيَاتِهِ، وَامْتِثَالَ أَوَامِرِهِ وَأَحْكَامِهِ.

وَفَّقَ اللهُ الْجَمِيعَ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الدُّكْتُورُ عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلُ الشَّيْخِ

وَزِيرُ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ

الْمُشْرِفُ الْعَامُّ عَلَى الْمُجَمَّعِ

كَلِمَةُ الْأَمِينِ الْعَامِّ لِمُجَمَّعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَلَنْ تَجِدَ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيًّا مُرْشِدًا، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ بَعَثَهُ اللهُ بِالدِّينِ الْوَاضِحِ، وَالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَعَادِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ صِرَاطُ اللهِ الْمُسْتَقِيمُ، مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ هُدِيَ وَأَفْلَحَ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَقَدْ ضَلَّ الطَّرِيقَ، وَلَبِسَ لِبَاسَ أَهْلِ الشَّقَاءِ وَالضَّنْكِ.

وَلَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِتَيْسِيرِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِلتِّلَاوَةِ وَالْحِفْظِ، وَمَعَانِيهِ لِلْفَهْمِ وَالتَّدَبُّرِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا

الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، وَتَلَقَّتِ الْأُمَّةُ أَحْكَامَ التِّلَاوَةِ وَفْقَ مَا كَانَ مُتَعَارَفًا عَلَيْهِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالْكَيْفِيَّةِ الَّتِي أَخَذُوهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، فَصَارَ الْعُدُولُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَةِ الَّتِي بِهَا تَنْضَبِطُ أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ خَطَأً وَاضِحًا، وَمَيْلًا عَنِ الصَّوَابِ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ بِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْجَلِيلَةِ.

وَقَدْ رَأَى الْمُجَمَّعُ أَهَمِّيَّةَ تَيْسِيرِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ» وَتَذْلِيلِهِ لِلنَّاشِئَةِ وَالْمُبْتَدِئِينَ، ضِمْنَ سِلْسِلَةِ تَقْرِيبِ الْعُلُومِ -الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُكَلَّفُونَ، وَيَعْسُرُ عَلَيْهِمْ تَنَاوُلُهَا مِنْ مَصَادِرِهَا الْمُطَوَّلَةِ- الَّتِي صَدَرَ مِنْهَا:

١. التَّفْسِيرُ الْمُيَسَّرُ.

٢. كِتَابُ أُصُولِ الْإِيمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٣. كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٤. كِتَابُ الْفِقْهِ الْمُيَسَّرِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَكَلَّفَ الْمُجَمَّعُ -بِمُوَافَقَةٍ مِنْ مَعَالِي وَزِيرِ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ الْمُشْرِفِ الْعَامِّ عَلَى الْمُجَمَّعِ- لَجْنَةً مِنْ أَهْلِ

الِاخْتِصَاصِ بِتَأْلِيفِ هَذَا الْكِتَابِ، وَهُمْ: فَضِيلَةُ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُذَيْفِيِّ مُشْرِفًا وَمُرَاجِعًا، وَعُضْوِيَّةُ كُلٍّ مِنْ أَصْحَابِ الْفَضِيلَةِ: الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّافِعِ رِضْوَانَ، وَالدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ عُمَرَ حَوِيَّهْ، وَالدُّكْتُورِ حَازِمِ بْنِ سَعِيدٍ السَّعِيدِ، وَالْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ سِيدِي الْأَمِينِ، فَقَامُوا مَشْكُورِينَ بِإِعْدَادِ هَذَا الْمُخْتَصَرِ وَفْقَ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِبِيَّةِ»؛ لِأَنَّ غَالِبَ الْمُسْلِمِينَ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ طَرِيقِهَا، وَرَاعَتِ اللَّجْنَةُ اشْتِمَالَهُ عَلَى أَهَمِّ مَبَاحِثِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ» بِعِبَارَةٍ وَجِيزَةٍ مَعَ اسْتِيعَابِ الْمَعْنَى وَشُمُولِهِ، وَتَوَخِّي السُّهُولَةِ فِي الْأُسْلُوبِ، وَوُضُوحِ تَقْرِيرِ الْمَسَائِلِ وَعَرْضِهَا، وَالِابْتِعَادِ عَنِ التَّفْرِيعِ فِي الْمَبَاحِثِ، مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُمْ مَا قَامُوا بِهِ مِنْ تَأْلِيفٍ وَاخْتِصَارٍ لِأَحْكَامِ التَّجْوِيدِ.

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ أَشْكُرُ لِوَزِيرِ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ، الْمُشْرِفِ الْعَامِّ عَلَى الْمُجَمَّعِ مَعَالِي الدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ آلِ الشَّيْخِ، الَّذِي يَرْعَى هَذَا الصَّرْحَ الْمُبَارَكَ، وَيَسْعَى فِي رِفْعَتِهِ وَازْدِهَارِهِ.

كَمَا أَشْكُرُ لِوُلَاةِ أَمْرِنَا مَا يُولُونَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى مِنْ رِعَايَةٍ فَرِيدَةٍ وَعِنَايَةٍ فَذَّةٍ.

أَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَأْخُذَ بِنَوَاصِينَا إِلَى الْخَيْرِ، وَأَنْ يَسْتَعْمِلَنَا فِي طَاعَتِهِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى آلَائِهِ وَسَابِغِ جُودِهِ.

الْأَمِينُ الْعَامُّ

لِمُجَمَّعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ

طَلَالُ بْنُ رَازِنٍ الرُّحَيْلِيُّ

مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي شَرَّفَ الْمُسْلِمِينَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَجَعَلَهُ لَهُمْ عِزًّا وَفَخْرًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، وَيَسَّرَ كَلِمَاتِهِ لِلتِّلَاوَةِ وَالْحِفْظِ، وَمَعَانِيَهُ لِلْفَهْمِ وَالتَّدَبُّرِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْوَرَى وَإِمَامِ أَهْلِ التُّقَى،

نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ سَارَ عَلَى إِثْرِهِمْ وَاقْتَفَى.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مِنْ أَجَلِّ الْقُرُبَاتِ وَأَعْظَمِ الطَّاعَاتِ، فَمَا تَقَرَّبَ أَحَدٌ إِلَى اللهِ ﷻ بِمِثْلِ تِلَاوَةِ كَلَامِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَقَدْ عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ صَحْبَهُ الْكِرَامَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، وَأَتْقَنُوا تِلَاوَتَهُ، وَضَبَطُوهَا ضَبْطَ مَعْرِفَةٍ وَإِتْقَانٍ، فَصَارَتْ أَحْكَامُ التِّلَاوَةِ صِفَةً شَرْعِيَّةً لِهَذِهِ الْعِبَادَةِ الْجَلِيلَةِ، وَسُنَّةً مُتَّبَعَةً يَأْخُذُهَا الْآخِرُ عَنِ الْأَوَّلِ.

وَطَفِقَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ يُعَلِّمُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَنْشُرُونَ نُورَ الْقُرْآنِ فِي الْآفَاقِ، حَتَّى غَيَّرُوا بِالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مَجْرَى التَّارِيخِ، وَعَرَّفُوا الْعَالَمَ مَبَادِئَ الْخَيْرِ وَالْإِصْلَاحِ.

وَقَدْ كَانَ «عِلْمُ التَّجْوِيدِ» مِنْ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، وَكَانَتْ مَبَاحِثُهُ وَمَسَائِلُهُ فِي ثَنَايَا كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ، وَظَهَرَ أَوَّلُ تَأْلِيفٍ لِفَصْلِ بَعْضِ أَقْسَامِ عِلْمِ التَّجْوِيدِ عَنْ كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ فِي مَنْظُومَةِ الْإِمَامِ أَبِي

مُزَاحِمٍ مُوسَى بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْخَاقَانِيِّ (ت: ٣٢٥هـ) فِي حُسْنِ الْأَدَاءِ الْمَعْرُوفَةِ بِـ«الْخَاقَانِيَّةِ».

ثُمَّ تَتَابَعَ التَّأْلِيفُ فِي عِلْمِ التِّلَاوَةِ وَالْأَدَاءِ بِصُورَةٍ أَشْمَلَ مِمَّا حَوَتْهُ أَبْيَاتُ الْخَاقَانِيِّ كَكِتَابِ: «التَّنْبِيهُ عَلَى اللَّحْنِ الْجَلِيِّ وَاللَّحْنِ الْخَفِيِّ» لِأَبِي الْحَسَنِ السَّعِيدِيِّ (ت نَحْوَ: ٤١٠هـ)، وَكِتَابِ «بَيَانُ الْعُيُوبِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَتَجَنَّبَهَا الْقُرَّاءُ، وَإِيضَاحُ الْأَدَوَاتِ الَّتِي بُنِيَ عَلَيْهَا الْإِقْرَاءُ» لِأَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْبَنَّاءِ (ت: ٤٧١هـ).

وَكَانَ لِعُلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ اهْتِمَامٌ بَارِزٌ، وَحُضُورٌ مَلْحُوظٌ فِي الْعِنَايَةِ بِالتَّصْنِيفِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ كَمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيِّ (ت: ٤٣٧هـ)، وَأَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ (ت: ٤٤٤هـ)، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الْقُرْطُبِيِّ (ت: ٤٦٢هـ)، وَابْنِ الطَّحَّانِ السُّمَاتِيِّ (ت: ٥٦٠هـ).

وَهَذِهِ الْمُصَنَّفَاتُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا لَمْ تَذْكُرْ جَمِيعَ مَبَاحِثِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ» كَمَا تَنَاوَلَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ تَنَاوَلُوا أُصُولَ هَذَا الْعِلْمِ وَكَبِيرَ مَسَائِلِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «... أَنَّ كُلَّ مُبْتَدِئٍ لِشَيْءٍ لَمْ يُسْبَقْ إِلَيْهِ، وَمُبْتَدِعٍ لِأَمْرٍ لَمْ يُتَقَدَّمْ فِيهِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ قَلِيلًا ثُمَّ يَكْثُرُ، وَصَغِيرًا ثُمَّ يَكْبُرُ»(١).

وَتُمَثِّلُ مَنْظُومَةُ «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ» لِلْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ٨٣٣هـ) وَاسِطَةَ الْعِقْدِ فِي مُؤَلَّفَاتِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ».

إِذْ أَرْسَتْ قَوَاعِدَ هَذَا الْعِلْمِ، وَحَدَّدَتْ مَعَالِمَهُ فِي أَرْبَعَةِ مَحَاوِرَ، وَهِيَ: مَخَارِجُ الْحُرُوفِ، وَصِفَاتُهَا، وَالْمَسَائِلُ التَّجْوِيدِيَّةُ، وَالْوَقْفُ وَالِابْتِدَاءُ.

لِذَلِكَ لَاقَتْ هَذِهِ «الْمُقَدِّمَةُ» اهْتِمَامًا كَبِيرًا، وَشَرَحَهَا عَدَدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَسَارُوا عَلَى مِنْوَالِهَا فِي التَّأْلِيفِ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدِ اسْتَشْهَدْنَا فِي كِتَابِنَا هَذَا بِكَثِيرٍ مِنْ أَبْيَاتِهَا وَأَبْيَاتٍ مِنْ غَيْرِهَا؛ حَتَّى يَرْتَاضَ قَارِئُهُ عَلَيْهَا، وَلِتَكُونَ لَهُ قَوَاعِدُ عِلْمِيَّةٌ ثَابِتَةٌ بِصُورَةِ قَوَالِبَ مِنَ الشِّعْرِ التَّعْلِيمِيِّ.

---

(١) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ: (١/٥).

وَقَدْ رَأَى مَجْمَعُ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ أَهَمِّيَّةَ تَقْرِيبِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ»، وَتَسْهِيلِهِ لِلنَّاشِئَةِ وَالْمُبْتَدِئِينَ، فِي كِتَابِ «التَّجْوِيدِ الْمُيَسَّرِ» ضِمْنَ سِلْسِلَةٍ مَيْمُونَةٍ، صَدَرَ مِنْهَا:

١. التَّفْسِيرُ الْمُيَسَّرُ.

٢. كِتَابُ أُصُولِ الْإِيمَانِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٣. كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٤. كِتَابُ الْفِقْهِ الْمُيَسَّرِ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٥. الْمُيَسَّرُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

فَكَلَّفَ الْمَجْمَعُ لَجْنَةً مِنْ أَهْلِ الِاخْتِصَاصِ -بِمُوَافَقَةٍ مِنْ مَعَالِي وَزِيرِ الشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ الْمُشْرِفِ الْعَامِّ عَلَى الْمَجْمَعِ- لِتَأْلِيفِ هَذَا الْكِتَابِ؛ كَيْ تَتَكَامَلَ حَلْقَةُ تَيْسِيرِ الْعُلُومِ الَّتِي يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُكَلَّفُونَ، وَيَعْسُرُ عَلَيْهِمْ تَنَاوُلُهَا مِنَ الْمَصَادِرِ الْمُطَوَّلَةِ.

وَيُعَدُّ تَأْلِيفُ هَذَا الْكِتَابِ تَسْهِيلًا لِهَذَا الْعِلْمِ، وَتَبْسِيطًا لِمَسَائِلِهِ عَلَى عَامَّةِ الْمُتَعَلِّمِينَ.

فَقَدْ رَاعَيْنَا فِيهِ اشْتِمَالَهُ عَلَى أَهَمِّ مَبَاحِثِ «عِلْمِ التَّجْوِيدِ» بِعِبَارَةٍ وَجِيزَةٍ، مَعَ اسْتِيعَابِ الْمَعْنَى وَشُمُولِهِ، وَتَوَخِّي السُّهُولَةِ فِي الْأُسْلُوبِ، وَوُضُوحِ تَقْرِيرِ الْمَسَائِلِ وَعَرْضِهَا، وَابْتَعَدْنَا عَنِ التَّفْصِيلِ الْمُطَوَّلِ وَالتَّفْرِيعِ فِي الْأَبْحَاثِ، وَنَبَّهْنَا عَلَى بَعْضِ الْمَسَائِلِ الْمُهِمَّةِ الْخَفِيَّةِ، الَّتِي يُحْتَاجُ إِلَيْهَا فِي تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَاعْتَمَدْنَا فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ -عِنْدَ تَعَدُّدِ الْآرَاءِ- الرَّأْيَ الرَّاجِحَ، الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَأَتْبَعْنَا كُلَّ مَسْأَلَةٍ بِمَا يَدُلُّ عَلَيْهَا مِنْ نَظْمِ الْأَقْدَمِينَ إِنْ كَانَ وَافِيًا، وَإِلَّا فَمِنْ نَظْمِ الْمُتَأَخِّرِينَ.

وَلَمْ نَلْتَزِمْ إِيرَادَ الْمَرَاجِعِ فِي الْحَوَاشِي إِلَّا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ الَّتِي رَأَيْنَا أَهَمِّيَّةَ تَوْثِيقِهَا، وَعَزَوْنَا أَمْثِلَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى مَوَاضِعِهَا بِذِكْرِ اسْمِ السُّورَةِ وَرَقْمِ الْآيَةِ، مَعَ الِاكْتِفَاءِ بِالْعَزْوِ إِلَى أَوَّلِ مَوْضِعٍ يَرِدُ فِيهِ الشَّاهِدُ غَالِبًا، وَوَثَّقْنَا نُصُوصَ الْأَحَادِيثِ مِنْ مَظَانِّهَا مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ، مَعَ نَقْلِ كَلَامِ نُقَّادِ الْحَدِيثِ فِي بَعْضِهَا.

وَلَمْ نُكْثِرْ مِنْ إِيرَادِ تَعْلِيلِ أَوْجُهِ أَحْكَامِ التِّلَاوَةِ؛ لِئَلَّا نَصْبِغَ تِلْكَ الْقَوَاعِدَ بِصِفَةِ الِاجْتِهَادِ وَالِاسْتِحْسَانِ، دُونَ رِوَايَةٍ أَوْ أَثَرٍ.

وَأَحْكَامُ التَّجْوِيدِ الْمَذْكُورَةُ فِي هَذَا الْمُخْتَصَرِ هِيَ وَفْقُ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ الْكُوفِيِّ مِنْ طَرِيقِ كِتَابِ «الشَّاطِبِيَّةِ»؛ لِأَنَّ الْكَثِيرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِمُضَمَّنِهَا، وَالْمَصَاحِفُ الْمَطْبُوعَةُ وَفْقَ رِوَايَةِ حَفْصٍ مَضْبُوطَةٌ حَسَبَ هَذِهِ الطَّرِيقِ.

وَنُؤَكِّدُ أَنَّ مَعْرِفَةَ مَبَاحِثِ هَذَا الْكِتَابِ وَإِتْقَانَ فَهْمِهَا هُوَ مَعْرِفَةٌ نَظَرِيَّةٌ لِهَذَا الْعِلْمِ، وَلَا تَتِمُّ هَذِهِ الْمَعْرِفَةُ وَلَا تَكْمُلُ إِلَّا بِالْعَرْضِ

وَالْقِرَاءَةِ عَلَى شُيُوخِ هَذَا الْعِلْمِ الْمُتْقِنِينَ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ أُمُورًا فِي الْقِرَاءَةِ لَا تُحْكَمُ وَلَا تُضْبَطُ إِلَّا بِالتَّلَقِّي وَالْمُشَافَهَةِ؛ لِذَلِكَ يَنْبَغِي لِطَالِبِ هَذَا الْعِلْمِ أَنْ يَتَخَيَّرَ لِلْقِرَاءَةِ شَيْخًا مُتْقِنًا ضَابِطًا، قَدِ اسْتَكْمَلَ الْأَهْلِيَّةَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَيَحْرِصَ عَلَى الْأَخْذِ عَنْهُ وَطُولِ مُلَازَمَتِهِ.

وَقَدِ اهْتَمَّ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِالنَّاحِيَةِ الْعَمَلِيَّةِ فِي التَّجْوِيدِ، فَنَرَاهُمْ قَرَؤُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَلَمَّا بَعَثَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَصَاحِفَ إِلَى الْأَمْصَارِ أَرْسَلَ مَعَ كُلِّ مُصْحَفٍ مُقْرِئًا ضَابِطًا يُقْرِئُ عَامَّةَ النَّاسِ بِمَا فِيهِ، وَفْقَ مَا قَرَأَ وَرَوَى.

وَلَا يُمْكِنُ فَصْلُ التَّجْوِيدِ الْعَمَلِيِّ النَّاشِئِ عَنِ الْمِرَانِ وَالدُّرْبَةِ وَالْأَخْذِ عَنْ أَفْوَاهِ الْمُعَلِّمِينَ عَنِ التَّجْوِيدِ النَّظَرِيِّ، دُونَ الْمُمَارَسَةِ وَالتَّلَقِّي.

قَالَ الدَّانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَعْرِيفِ التَّجْوِيدِ: «وَمَعْنَاهُ انْتِهَاءُ الْغَايَةِ فِي إِتْقَانِهِ، وَبُلُوغُ النِّهَايَةِ فِي تَحْسِينِهِ»، وَقَالَ: «وَلَيْسَ بَيْنَ التَّجْوِيدِ وَتَرْكِهِ إِلَّا رِيَاضَةُ مَنْ تَدَبَّرَهُ بِفَكِّهِ»(١).

وَقَدْ أَخَذَ هَذَا الْمَعْنَى ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَنَظَمَهُ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»، فَقَالَ:

وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ *** إِلَّا رِيَاضَةُ امْرِئٍ بِفَكِّهِ

نَسْأَلُ اللهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَقَبَّلَ هَذَا الْعَمَلَ، وَأَنْ يَجْعَلَ أَعْمَالَنَا كُلَّهَا خَالِصَةً لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، كَمَا نَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْزِيَ وُلَاةَ أَمْرِ هَذِهِ الْبِلَادِ عَنْ خِدْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَنَشْرِهِ أَفْضَلَ الْجَزَاءِ، وَيَحْفَظَ بِلَادَ الْحَرَمَيْنِ، وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَمَكْرُوهٍ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.

الْمُؤَلِّفُونَ

الدُّكْتُورُ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُذَيْفِيُّ(٢) (مُشْرِفًا وَمُرَاجِعًا)

الشَّيْخُ: عَبْدُ الرَّافِعِ رِضْوَانَ(٣) (عُضْوًا)

الدُّكْتُورُ: مُحَمَّدُ عُمَرَ حَوِيَّهْ(٤) (عُضْوًا)

الدُّكْتُورُ: حَازِمُ بْنُ سَعِيدٍ السَّعِيدِ(٥) (عُضْوًا)

الْأُسْتَاذُ الدُّكْتُورُ: مُحَمَّدُ سِيدِي الْأَمِينِ(٦) (عُضْوًا)

(١) التَّحْدِيدُ: (٦٨).

(٢) إِمَامُ وَخَطِيبُ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَرَئِيسُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِمُرَاجَعَةِ «مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ».

(٣) عُضْوُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِمُرَاجَعَةِ «مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ».

(٤) الْمُدِيرُ السَّابِقُ لِمَرْكَزِ الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي الْمُجَمَّعِ.

(٥) مُدِيرُ مَرْكَزِ الْبُحُوثِ الرَّقْمِيَّةِ لِخِدْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعُلُومِهِ فِي الْمُجَمَّعِ.

(٦) الْأُسْتَاذُ بِقِسْمِ الْقِرَاءَاتِ فِي كُلِّيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

فَضْلُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَرَدَ فِي فَضْلِهِ وَفَضْلِ أَهْلِهِ الْكَثِيرُ مِنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ.

قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الدُّرَرِ اللَّوَامِعِ»:

وَقَدْ أَتَتْ فِي فَضْلِهِ آثَارُ *** لَيْسَتْ تَفِي بِحَمْلِهَا أَسْفَارُ

فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ * لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۚ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٢٩، ٣٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَٰكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ

مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى فَضْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَمِنَ السُّنَّةِ مَا وَرَدَ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ أَفْضَلَكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ)(٢).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ)(٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا)(٤).

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَمَنْ شَغَلَ الْقُرْآنُ عَنْهُ لِسَانَهُ *** يَنَلْ خَيْرَ أَجْرِ الذَّاكِرِينَ مُكَمَّلَا

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ لِلَّهِ ﷻ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَّتُهُ)(٥).

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٥٠٢٨).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٢٦٩٩).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٤٩٣٧)، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٧٩٨)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمِ: (١٤٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ: (٢٩١٤)، وَقَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

(٥) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكُبْرَى بِرَقْمِ: (٨٠٣١)، وَابْنُ مَاجَهْ بِرَقْمِ: (١٥)، وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ (٢/٣٥٤): «وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ».

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ قَادَهُ إِلَى النَّارِ)(١).

وَمَعْنَى «مَاحِلٌ»، أَيْ: خَصْمٌ مُجَادِلٌ، وَ«مُصَدَّقٌ»، أَيْ: سَاعٍ مُصَدَّقٌ، يَعْنِي أَنَّ مَنِ اتَّبَعَهُ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ فَإِنَّهُ شَافِعٌ لَهُ مَقْبُولُ الشَّفَاعَةِ، وَمُصَدَّقٌ عَلَيْهِ فِيمَا يُرْفَعُ مِنْ مَسَاوِئِهِ إِذَا تَرَكَ الْعَمَلَ بِهِ.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ)(٢).

وَعَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ)(٣).

وَالْحَسَدُ هُنَا حَسَدُ الْغِبْطَةِ، وَالْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَتَمَنَّى مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ مِثْلَ عَمَلِ غَيْرِهِ؛ لِطَلَبِ الثَّوَابِ، وَأَمَّا تَمَنِّي نِعَمِ الْغَيْرِ، أَوْ تَمَنِّي مِثْلِهَا رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَمَنِّي زَوَالِهَا فَذَلِكَ الْحَسَدُ الْمَذْمُومُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ)(١). وَالْأُتْرُجَّةُ: ثَمَرٌ جَامِعٌ لِطِيبِ الطَّعْمِ، وَالرَّائِحَةِ، وَحُسْنِ اللَّوْنِ.

(١) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (١٢٤)، وَالْبَزَّارُ بِرَقْمِ: (١٢٢)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (١/١٧١): «وَرِجَالُ حَدِيثِ جَابِرٍ الْمَرْفُوعِ ثِقَاتٌ». وَانْظُرْ: النِّهَايَةَ لِابْنِ الْأَثِيرِ: (٤/٣٠٣).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٨٠٤).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٧٥٢٩).

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَقَارِئُهُ الْمَرْضِيُّ قَرَّ مِثَالُهُ *** كَالُاتْرُجِّ حَالَيْهِ مُرِيحًا وَمُوكَلَا

وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَإِلَى جَانِبِهِ حِصَانٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ، فَجَعَلَتْ تَدْنُو وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: (تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ بِالْقُرْآنِ)(٢). وَالشَّطَنَيْنِ: تَثْنِيَةُ شَطَنٍ، وَهُوَ الْحَبْلُ.

وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَهُنَاكَ أَحَادِيثُ وَرَدَتْ فِي فَضْلِ سُوَرٍ وَآيَاتٍ مَخْصُوصَةٍ، فَمِنْ ذَلِكَ:

الْفَاتِحَةُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: (هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ، فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ)(٣). وَالنَّقِيضُ: صَوْتٌ كَصَوْتِ الْبَابِ إِذَا فُتِحَ.

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٥٤٢٧)، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٧٩٧).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٥٠١١)، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٧٩٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (٨٠٦).

الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ: عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: (اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا

غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا، اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ).

قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ: بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ(١).

وَ«الزَّهْرَاوَيْنِ» سُمِّيَتَا بِذَلِكَ؛ لِنُورِهِمَا وَهِدَايَتِهِمَا وَعَظِيمِ أَجْرِهِمَا.

وَغَيَايَتَانِ: تَثْنِيَةُ غَيَايَةٍ، وَالْغَيَايَةُ: كُلُّ شَيْءٍ أَظَلَّ الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ، مِنْ سَحَابَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وَالْفِرْقَانِ: الْقِطْعَتَانِ مِنَ الطَّيْرِ، وَصَوَافُّ: مُصْطَفَّةٌ.

آيَةُ الْكُرْسِيِّ: عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: وَاللهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ)(٢).

خَوَاتِيمُ الْبَقَرَةِ: عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي

لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ -أَحَدُ رُوَاةِ الْحَدِيثِ-: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ(٣). وَمَعْنَى: كَفَتَاهُ، أَيْ دَفَعَتَا عَنْهُ الشَّرَّ وَالْمَكْرُوهَ.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٨٠٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٨١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٤٠٠٨)، (٥٠٠٩)، (٥٠١٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٨٠٧)، (٨٠٨).

الْكَهْفُ: عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ)(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ(٢): (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى لِابْنِ حِبَّانَ(٣) أَيْضًا: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ

الْجُمُعَتَيْنِ)(٤).

الْمُلْكُ: عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ)(٥).

الْكَافِرُونَ: عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِّمْنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَوَيْتُ إِلَى فِرَاشِي، قَالَ: (اقْرَأْ «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ)(٦).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (٨٠٩).

(٢) صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ بِرَقْمِ: (٧٨٥).

(٣) صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ بِرَقْمِ: (٧٨٦).

(٤) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ بِرَقْمِ: (٣٣٩٢) وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».

(٥) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ: (٢٨٩١)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (٧٨٨)، وَالْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ بِرَقْمِ: (٢٠٧٥)، (٣٨٣٨).

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ: (٤٩/٢٤٠٠٩)، وَأَبُو دَاوُدَ بِرَقْمِ: (٥٠٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ: (٣٤٠٣).

الْإِخْلَاصُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ)(١). وَمَعْنَى يَتَقَالُّهَا، أَيْ: يَرَى أَنَّ الِاقْتِصَارَ عَلَى قِرَاءَتِهَا قَلِيلٌ.

الْمُعَوِّذَتَانِ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أُنْزِلَ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ أَرَ مِثْلَهُنَّ، يَعْنِي: الْمُعَوِّذَتَيْنِ)(٢).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَمِنْ عَيْنِ الْإِنْسِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ سُورَتَا الْمُعَوِّذَتَيْنِ، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا(٣).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٤٧٢٦).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٤٧٢٩)، (٥٤١٦).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ: (٢٠٥٨). وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسَنٌ».

تَعْرِيفُ التَّجْوِيدِ

التَّجْوِيدُ: هُوَ فِي اللُّغَةِ مَصْدَرُ جَوَّدَ أَيْ حَسَّنَ، فَهُوَ بِمَعْنَى التَّحْسِينِ وَالْإِتْقَانِ، يُقَالُ: هَذَا شَيْءٌ جَيِّدٌ، وَجَوَّدْتُ الشَّيْءَ أَيْ حَسَّنْتُهُ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: إِخْرَاجُ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ مِنْ مَخْرَجِهِ الصَّحِيحِ، مَعَ إِعْطَائِهِ حَقَّهُ وَمُسْتَحَقَّهُ.

شَرْحُ التَّعْرِيفِ:

الْمَخْرَجُ: هُوَ مَحَلُّ خُرُوجِ الْحَرْفِ وَتَمْيِيزِهِ عَنْ غَيْرِهِ، وَالْمَكَانُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ الْحَرْفُ إِمَّا مُحَقَّقٌ أَوْ مُقَدَّرٌ.

الْحَرْفُ: هُوَ صَوْتٌ اعْتَمَدَ عَلَى مَخْرَجٍ مُحَقَّقٍ أَوْ مُقَدَّرٍ.

حَقُّ الْحَرْفِ: صِفَاتُهُ اللَّازِمَةُ الَّتِي لَا تَنْفَكُّ عَنْهُ بِحَالٍ، كَالْجَهْرِ، وَالشِّدَّةِ، وَالِاسْتِعْلَاءِ، وَالْقَلْقَلَةِ، وَالْإِطْبَاقِ، وَغَيْرِهَا.

مُسْتَحَقُّ الْحَرْفِ: صِفَاتُهُ الْعَرَضِيَّةُ النَّاشِئَةُ عَنِ الصِّفَاتِ اللَّازِمَةِ، كَالتَّفْخِيمِ فَإِنَّهُ نَاشِئٌ عَنِ الِاسْتِعْلَاءِ، وَكَالتَّرْقِيقِ فَإِنَّهُ نَاشِئٌ عَنِ الِاسْتِفَالِ. أَوْ هُوَ مَا يَعْرِضُ لِلْحَرْفِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ دُونَ بَعْضٍ، كَمَا يَعْرِضُ لِلرَّاءِ مِنْ تَفْخِيمٍ أَوْ تَرْقِيقٍ حَسَبَ وَضْعِهَا، كَمَا سَيَأْتِي.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَرَقِّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ *** كَذَاكَ بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَنَتْ

إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلَا *** أَوْ كَانَتِ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلَا

حُكْمُ التَّجْوِيدِ

الْحُكْمُ عَلَى التَّجْوِيدِ يَخْتَلِفُ تَبَعًا لِأَقْسَامِ التَّجْوِيدِ، وَهُمَا قِسْمَانِ:

الْقِسْمُ النَّظَرِيُّ الْمَعْرِفِيُّ -وَهُوَ الْمُدَوَّنُ فِي كُتُبِ الْفَنِّ-: وَحُكْمُهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ وَالْحَرَجُ عَنِ الْجَمِيعِ.

الْقِسْمُ الْعَمَلِيُّ التَّطْبِيقِيُّ: وَحُكْمُهُ فَرْضُ عَيْنٍ عَلَى كُلِّ قَارِئٍ -حَسَبَ اسْتِطَاعَتِهِ- سَوَاءٌ قَرَأَ مِنَ الْقُرْآنِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، وَهَذَا الْوُجُوبُ ثَابِتٌ بِالْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، وَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّهُ أَمْرٌ، وَالْأَمْرُ لِلْوُجُوبِ مَا لَمْ تَصْرِفْهُ قَرِينَةٌ، وَلَيْسَ ثَمَّةَ قَرِينَةٌ صَارِفَةٌ، وَقَدْ أُكِّدَ الْأَمْرُ بِالْمَصْدَرِ ﴿تَرْتِيلًا﴾؛ اهْتِمَامًا بِهِ وَتَعْظِيمًا لَهُ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أَنْ يُحِلَّ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمَ حَرَامَهُ، وَيَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَهُ اللهُ)(١).

وَقَالَ ﷺ: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ)(٢).

وَالتَّجْوِيدُ الْعَمَلِيُّ هُوَ مَا كَانَ مُتَعَارَفًا عَلَيْهِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَعَنْهُمْ أَخَذَهُ مَنْ بَعْدَهُمْ. فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ سُئِلَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ يَمُدُّ مَدًّا)(١)، أَيْ: يَقْرَأُ بِتُؤَدَةٍ، وَيُخْرِجُ الْحُرُوفَ مِنْ مَخَارِجِهَا، وَيَمُدُّ مَا يَسْتَحِقُّ الْمَدَّ.

---

(١) تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ: (١/٤٨٩).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٧٠٨٩).

وَلَمَّا سُئِلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ التَّرْتِيلِ قَالَ: (هُوَ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ وَمَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ)(٢).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَؤُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ)(٣).

وَلَمَّا قَرَأَ رَجُلٌ أَمَامَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾ [التوبة: ٦٠] مُرْسَلَةً قَالَ لَهُ: مَا هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: وَكَيْفَ أَقْرَأَكَهَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾، فَمَدَّهَا(٤).

وَهُوَ الَّذِي أَخَذَ سَبْعِينَ سُورَةً مِنْ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ)(٥).

وَقَدْ تَلَقَّتِ الْأُمَّةُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، مَعَ مَا تَكَفَّلَ اللهُ بِحِفْظِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فَكَيْفِيَّةُ الْقِرَاءَةِ سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، وَالْعُدُولُ عَنْ هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ يَفْتَقِرُ إِلَى الدَّلِيلِ.

---

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِرَقْمِ: (٥٠٤٥).

(٢) النَّشْرُ: (١/٢٢٥)، وَشَرْحُ طَيِّبَةِ النَّشْرِ لِابْنِ النَّاظِمِ (٣٥-٣٦).

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ فِي زَوَائِدِ الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ: (٨٣٢)، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِهِ: (١/٢٣).

(٤) رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ بِرَقْمِ: (١٠٢٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ بِرَقْمِ: (٨٦٧٧) وَفِيهِ: «فَمَدَّدَهَا». وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ (٧/١٥٥): «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ».

(٥) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (٧٠٦٧).

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمُ *** مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثِمُ

لِأَنَّهُ بِهِ الْإِلَهُ أَنْزَلَا *** وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَا

وَقَالَ -مُبَيِّنًا مَعْنَى هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ-: «وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأُمَّةَ كَمَا هُمْ مُتَعَبَّدُونَ بِفَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ، مُتَعَبَّدُونَ بِتَصْحِيحِ أَلْفَاظِهِ وَإِقَامَةِ حُرُوفِهِ عَلَى الصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاةِ مِنْ أَئِمَّةِ الْقِرَاءَةِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْحَضْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْأَفْصَحِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ، الَّتِي لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهَا وَلَا الْعُدُولُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَالنَّاسُ فِي ذَلِكَ بَيْنَ مُحْسِنٍ مَأْجُورٍ، وَمُسِيءٍ آثِمٍ، أَوْ مَعْذُورٍ.

فَمَنْ قَدَرَ عَلَى تَصْحِيحِ كَلَامِ اللهِ تَعَالَى بِاللَّفْظِ الصَّحِيحِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ وَعَدَلَ إِلَى اللَّفْظِ الْفَاسِدِ الْعَجَمِيِّ أَوِ النَّبَطِيِّ الْقَبِيحِ؛ اسْتِغْنَاءً بِنَفْسِهِ وَاسْتِبْدَادًا بِرَأْيِهِ وَحَدْسِهِ، وَاتِّكَالًا عَلَى مَا أَلِفَ مِنْ حِفْظِهِ، وَاسْتِكْبَارًا عَنِ الرُّجُوعِ إِلَى عَالِمٍ يُوقِفُهُ عَلَى صَحِيحِ لَفْظِهِ، فَإِنَّهُ مُقَصِّرٌ بِلَا شَكٍّ، وَآثِمٌ بِلَا رَيْبٍ، وَغَاشٌّ بِلَا مِرْيَةٍ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ)(١). أَمَّا مَنْ كَانَ لَا يُطَاوِعُهُ لِسَانُهُ أَوْ كَانَ لَا يَجِدُ مَنْ يَهْدِيهِ إِلَى الصَّوَابِ بَيَانُهُ، فَإِنَّ اللهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»(٢).

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِرَقْمِ: (٩٥).

(٢) النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ: (١/٢١٠-٢١١).

الْغَايَةُ مِنْ عِلْمِ التَّجْوِيدِ

صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ اللَّحْنِ فِي كَلَامِ اللهِ تَعَالَى، وَإِتْقَانُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَصِيَانَتُهَا عَنِ الْخَطَأِ، وَأَدَاؤُهَا كَمَا وَرَدَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ عَلَى الصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاةِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَهُوَ أَيْضًا حِلْيَةُ التِّلَاوَةِ *** وَزِينَةُ الْأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ

مَرَاتِبُ التِّلَاوَةِ

لِلتِّلَاوَةِ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: التَّحْقِيقُ، وَالتَّدْوِيرُ، وَالْحَدْرُ.

الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: التَّحْقِيقُ: مَصْدَرُ حَقَّقَ، وَهُوَ: بُلُوغُ حَقِيقَةِ الشَّيْءِ.

وَهُوَ فِي الِاصْطِلَاحِ: إِخْرَاجُ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ مَخْرَجِهِ، وَإِعْطَاؤُهُ حَقَّهُ وَمُسْتَحَقَّهُ، مَعَ الْقِرَاءَةِ بِتُؤَدَةٍ وَاطْمِئْنَانٍ. وَيُسْتَحَبُّ الْأَخْذُ

بِهِ فِي مَقَامِ التَّعْلِيمِ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: التَّدْوِيرُ: وَهُوَ: مَرْتَبَةٌ دَائِرَةٌ بَيْنَ الْحَدْرِ وَالتَّحْقِيقِ.

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: الْحَدْرُ: وَهُوَ فِي اللُّغَةِ مِنَ الِانْحِدَارِ. فَهُوَ مَصْدَرٌ مِنْ حَدَرَ -بِالْفَتْحِ- يَحْدُرُ -بِالضَّمِّ- إِذَا أَسْرَعَ.

وَهُوَ فِي الِاصْطِلَاحِ: إِدْرَاجُ الْقِرَاءَةِ، وَسُرْعَتُهَا مَعَ مُرَاعَاةِ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُسْتَدَلَّ فِي الْجُمْلَةِ لِمَرَاتِبِ التِّلَاوَةِ بِمَا وَرَدَ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: (مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا)(١). وَمَعْنَى السُّبْحَةِ: صَلَاةُ التَّطَوُّعِ. وَ«حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا»، أَيْ: يُرَتِّلُ فِي قِرَاءَةِ السُّورَةِ الْقَصِيرَةِ، حَتَّى يَكُونَ زَمَانُ قِرَاءَتِهَا أَطْوَلَ مِنْ زَمَانِ قِرَاءَةِ السُّورَةِ الطَّوِيلَةِ.

وَذَهَبَ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ إِلَى أَنَّهَا أَرْبَعَةٌ: التَّرْتِيلُ، وَالتَّحْقِيقُ، وَالتَّدْوِيرُ، وَالْحَدْرُ، وَجَعَلَ التَّرْتِيلَ كَالتَّحْقِيقِ، إِلَّا أَنَّ التَّحْقِيقَ أَكْثَرُ مِنْهُ اطْمِئْنَانًا، وَأَنَّ التَّرْتِيلَ يَشْمَلُ الْمَرَاتِبَ الثَّلَاثَ.

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ: (٧٣٣).

وَالتَّرْتِيلُ: مَصْدَرٌ مِنْ رَتَّلَ فُلَانٌ كَلَامَهُ، إِذَا أَتْبَعَ بَعْضَهُ بَعْضًا عَلَى مُكْثٍ وَتَفَهُّمٍ مِنْ غَيْرِ عَجَلَةٍ، وَهُوَ الَّذِي نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالتَّرْتِيلُ يَكُونُ لِلتَّدَبُّرِ وَالتَّفَكُّرِ، فَمَنْ قَرَأَ بِأَيِّ مَرْتَبَةٍ مِنْهَا يَكُونُ دَاخِلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الطَّيِّبَةِ»:

وَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ بِالتَّحْقِيقِ مَعْ *** حَدْرٍ وَتَدْوِيرٍ وَكُلٌّ مُتَّبَعْ

مَعْ حُسْنِ صَوْتٍ بِلُحُونِ الْعَرَبِ *** مُرَتِّلًا مُجَوِّدًا بِالْعَرَبِي

وَالصَّوَابُ أَنَّ التَّحْقِيقَ نَوْعٌ مِنَ التَّرْتِيلِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِيهِ.

اللَّحْنُ الْجَلِيُّ وَالْخَفِيُّ

اللَّحْنُ: يُطْلَقُ عَلَى الْخَطَأِ، وَاللُّغَةِ، وَالتَّنْغِيمِ، وَالتَّطْرِيبِ، وَتَرْجِيعِ الصَّوْتِ، وَالتَّغَنِّي بِالْقِرَاءَةِ أَوِ الشِّعْرِ، وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى الصَّوَابِ، فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: هُوَ الْمَيْلُ عَنِ الصَّوَابِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

وَهُوَ نَوْعَانِ: جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ.

اللَّحْنُ الْجَلِيُّ: وَيُعَرِّفُهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ بِأَنَّهُ: الْخَطَأُ الَّذِي يَطْرَأُ عَلَى اللَّفْظِ فَيُخِلُّ بِمَبْنَاهُ إِخْلَالًا ظَاهِرًا يَشْتَرِكُ فِي مَعْرِفَتِهِ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ وَعَامَّةُ النَّاسِ، سَوَاءٌ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى فَسَادِ الْمَعْنَى أَمْ لَا، كَإِبْدَالِ حَرْفٍ بِحَرْفٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٨٧] بِإِبْدَالِ الطَّاءِ تَاءً، أَوْ ضَمِّ التَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] أَوْ رَفْعِ الْمَنْصُوبِ وَنَصْبِ الْمَرْفُوعِ. وَمِنْ ذَلِكَ قِرَاءَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ﴾ [هود: ٤٥] بِنَصْبِ ﴿نُوحٌ﴾ وَرَفْعِ ﴿رَّبَّهُ﴾ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ.

اللَّحْنُ الْخَفِيُّ: وَيُعَرِّفُهُ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ بِأَنَّهُ: الْخَطَأُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِكَمَالِ إِتْقَانِ النُّطْقِ لَا بِتَصْحِيحِهِ، فَلَا يُدْرِكُهُ إِلَّا أَهْلُ الْفَنِّ الْحُذَّاقُ، وَيَخْفَى عَلَى الْعَامَّةِ، كَعَدَمِ ضَبْطِ الْمَقَادِيرِ فِي الْمُدُودِ وَالْغُنَّةِ وَالْإِدْغَامِ وَالْإِخْفَاءِ، وَالْخَطَأِ فِي تَغْلِيظِ أَوْ تَفْخِيمِ اللَّامَاتِ أَوِ الرَّاءَاتِ. وَسُمِّيَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ اللَّحْنِ خَفِيًّا؛ لِأَنَّ أَهْلَ التَّجْوِيدِ هُمُ الَّذِينَ يَخْتَصُّونَ بِمَعْرِفَتِهِ.

حُكْمُ اللَّحْنِ الْجَلِيِّ: يَحْرُمُ سَوَاءٌ أَخَلَّ بِالْمَعْنَى أَمْ لَا. قَالَ الْإِمَامُ الدَّانِيُّ: «اعْلَمُوا أَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ يَجِبُ أَنْ يُمَكَّنَ لَفْظُهُ، وَيُوَفَّى حَقُّهُ مِنَ الْمَنْزِلَةِ الَّتِي هُوَ مَخْصُوصٌ بِهَا عَلَى مَا حَدَّدْنَاهُ وَمَا نُحَدِّدُهُ، وَلَا يُبْخَسُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَيَتَحَوَّلَ عَنْ صُورَتِهِ وَيَزُولَ عَنْ صِيغَتِهِ، وَذَلِكَ عِنْدَ عُلَمَائِنَا فِي الْكَرَاهَةِ وَالْقُبْحِ، كَلَحْنِ الْإِعْرَابِ الَّذِي يَتَغَيَّرُ فِيهِ الْحَرَكَاتُ وَيَنْقَلِبُ بِهِ الْمَعَانِي»(١).

حُكْمُ اللَّحْنِ الْخَفِيِّ: اخْتَلَفَ فِيهِ عُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ، وَالصَّوَابُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- أَنَّهُ يُعْفَى عَنْهُ لِمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الِاحْتِرَازَ مِنْهُ.

قَالَ السَّمَنُّودِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ»:

اللَّحْنُ قِسْمَانِ جَلِيٌّ وَخَفِي *** كُلٌّ حَرَامٌ مَعْ خِلَافٍ فِي الْخَفِي

أَمَّا الْجَلِيُّ فَهْوَ مَبْنًى غَيَّرَا *** ثُمَّ الْخَفِيُّ مَا عَلَى الْوَصْفِ طَرَا

وَوَاجِبٌ شَرْعًا تَجَنُّبُ الْجَلِيّ *** وَوَاجِبٌ صِنَاعَةً تَرْكُ الْخَفِيّ

---

(١) التَّحْدِيدُ فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ: (ص١١٦).

الِاسْتِعَاذَةُ

وَهِيَ مَصْدَرُ اسْتَعَاذَ، وَهِيَ قَوْلُ: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

وَتُشْرَعُ عِنْدَ ابْتِدَاءِ الْقِرَاءَةِ، كَمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

وَحُكْمُهَا: الِاسْتِحْبَابُ عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ، وَقِيلَ: بِالْوُجُوبِ.

وَيُسِرُّ الْقَارِئُ بِهَا تَارَةً، وَيَجْهَرُ بِهَا أُخْرَى: فَيُسِرُّ بِهَا فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَتِ الْقِرَاءَةُ بِالدَّوْرِ وَلَمْ يَكُنِ الْقَارِئُ هُوَ الْمُبْتَدِئَ، أَوْ كَانَ يَقْرَأُ بِمُفْرَدِهِ، أَوْ كَانَ يَقْرَأُ سِرًّا، سَوَاءٌ مَعَ جَمَاعَةٍ أَمْ خَالِيًا.

وَيَجْهَرُ بِهَا فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالَاتِ الْأَرْبَعِ.

قَالَ صَاحِبُ «إِتْحَافِ الْبَرِيَّةِ»:

إِذَا مَا أَرَدْتَ الدَّهْرَ تَقْرَأُ فَاسْتَعِذْ *** وَبِالْجَهْرِ عِنْدَ الْكُلِّ فِي الْكُلِّ مُسْجَلَا

بِشَرْطِ اسْتِمَاعٍ وَابْتِدَاءِ دِرَاسَةٍ *** وَلَا مُخْفِيًا أَوْ فِي الصَّلَاةِ فَفَصِّلَا

وَلَهَا عِدَّةُ صِيَغٍ: أَشْهَرُهَا عِنْدَ الْقُرَّاءِ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ: «أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، وَيُمْكِنُ الْقَارِئَ أَنْ يَأْتِيَ بِغَيْرِ هَذِهِ الصِّيغَةِ، سَوَاءٌ زَادَ أَوْ نَقَصَ، إِذَا الْتَزَمَ بِالْمَأْثُورِ فِي ذَلِكَ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

إِذَا مَا أَرَدْتَ الدَّهْرَ تَقْرَأُ فَاسْتَعِذْ *** جِهَارًا مِنَ الشَّيْطَانِ بِاللهِ مُسْجَلَا

عَلَى مَا أَتَى فِي النَّحْلِ يُسْرًا وَإِنْ تَزِدْ *** لِرَبِّكَ تَنْزِيهًا فَلَسْتَ مُجَهَّلَا

وَقَدْ ذَكَرُوا لَفْظَ الرَّسُولِ فَلَمْ يَزِدْ *** وَلَوْ صَحَّ هَذَا النَّقْلُ لَمْ يُبْقِ مُجْمَلَا

وَمِنَ الصِّيَغِ الْوَارِدَةِ فِي الِاسْتِعَاذَةِ:

فِيهِ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

(أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)(١).

وَمِنْهَا: (أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ)(٢).

وَمِنْهَا: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ)(٣).

وَمِنْهَا: (أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ)(٤).

وَمِنْهَا: (أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّ اللهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)(٥).

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الطَّيِّبَةِ»:

وَإِنْ تُغَيِّرْ أَوْ تَزِدْ لَفْظًا فَلَا *** تَعْدُ الَّذِي قَدْ صَحَّ مِمَّا نُقِلَا

وَلِلِاسْتِعَاذَةِ حَالَتَانِ:

الْأُولَى: فِي بِدَايَةِ السُّورَةِ حَيْثُ تَجْتَمِعُ مَعَ الْبَسْمَلَةِ، وَالْقَارِئُ مُخَيَّرٌ حِينَئِذٍ بَيْنَ أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ:

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ: (٢٠٣٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السُّنَنِ بِرَقْمِ: (٢٩٢٢)، وَالدَّارِمِيُّ بِرَقْمِ: (٣٤٢٥)، مَرْفُوعًا. وَضَعَّفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ (٢/٥٨)، وَالْأَرْنَاؤُوطُ فِي تَحْقِيقِ الْمُسْنَدِ. وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا بِلَفْظِ: «كَانَ يَتَعَوَّذُ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، أَوْ أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ بِرَقْمِ: (٢٤٥٧)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي الْإِرْوَاءِ (٢/٥٩).

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ: (٢٢١٧٩)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْمِ: (١٧٨٠).

(٣) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِرَقْمِ: (٨٠٧)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ بِرَقْمِ: (٤٩٩٤)، وَابْنُ حِبَّانَ بِرَقْمِ: (١٧٧٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الدُّعَاءِ بِرَقْمِ: (٥٢٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى: (٢/٣٥).

(٤) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِرَقْمِ: (٧٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ بِرَقْمِ: (٢٤٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكُبْرَى (٢/٣٥).

(٥) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ بِرَقْمِ: (٢٤٧٠)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ بِرَقْمِ: (٢٥٦٨).

١. قَطْعُ الْجَمِيعِ، أَيْ: قَطْعُ الِاسْتِعَاذَةِ عَنِ الْبَسْمَلَةِ، وَقَطْعُ الْبَسْمَلَةِ عَنْ أَوَّلِ السُّورَةِ.

٢. قَطْعُ الْأَوَّلِ وَوَصْلُ الثَّانِي بِالثَّالِثِ، أَيْ: قَطْعُ الِاسْتِعَاذَةِ عَنِ الْبَسْمَلَةِ، وَوَصْلُ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ.

٣. وَصْلُ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي وَقَطْعُ الثَّالِثِ، أَيْ: وَصْلُ الِاسْتِعَاذَةِ بِالْبَسْمَلَةِ، وَقَطْعُ الْبَسْمَلَةِ عَنْ أَوَّلِ السُّورَةِ.

٤. وَصْلُ الْجَمِيعِ، أَيْ: وَصْلُ الِاسْتِعَاذَةِ بِالْبَسْمَلَةِ، وَوَصْلُ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ.

أَمَّا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ فَالْقَارِئُ مُخَيَّرٌ بَيْنَ وَصْلِ الِاسْتِعَاذَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ، أَوِ الْوَقْفِ عَلَى الِاسْتِعَاذَةِ وَالِابْتِدَاءِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ مِنْ غَيْرِ بَسْمَلَةٍ.

الثَّانِيَةُ: فِي وَسَطِ السُّورَةِ، وَلَهَا حَالَتَانِ:

١. أَنْ يَأْتِيَ بِالْبَسْمَلَةِ مَعَهَا، فَيَجُوزُ لَهُ حِينَئِذٍ الْأَوْجُهُ الْأَرْبَعَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ.

٢. أَنْ يَأْتِيَ بِالِاسْتِعَاذَةِ بِدُونِ بَسْمَلَةٍ، فَلَهُ حِينَئِذٍ الْوَصْلُ وَالْوَقْفُ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَا بَعْدَهَا يُوهِمُ مَعْنًى لَا يَلِيقُ بِاللهِ جَلَّ وَعَلَا كَقَوْلِهِ

تَعَالَى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ﴾ [إبراهيم: ٣٣] أَوْ ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ [الأنعام: ٥٩] أَوْ ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧]، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْقَارِئِ -وَالْحَالَةُ هَذِهِ- الْفَصْلُ بِالْبَسْمَلَةِ، أَوِ الْوَقْفُ عَلَى الِاسْتِعَاذَةِ ثُمَّ ابْتِدَاءُ الْقِرَاءَةِ.

مَسْأَلَةٌ: إِذَا قَطَعَ الْقَارِئُ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا، فَلَا يَخْلُو الْأَمْرُ مِنْ حَالَتَيْنِ:

الْأُولَى: أَنْ يَكُونَ قَطْعُ الْقِرَاءَةِ لِأَمْرٍ اضْطِرَارِيٍّ، كَالْعُطَاسِ، أَوْ أَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِمَصْلَحَةِ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ أَوِ الْمَعْنَى فَلَا يُعِيدُ الِاسْتِعَاذَةَ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ قَطْعُ الْقِرَاءَةِ لِأَمْرٍ أَجْنَبِيٍّ لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِالْقِرَاءَةِ، كَرَدِّ السَّلَامِ مَثَلًا فَيُعِيدُ الِاسْتِعَاذَةَ.

الْبَسْمَلَةُ

الْبَسْمَلَةُ: مَصْدَرُ بَسْمَلَ، وَهِيَ قَوْلُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾، وَلَهَا حَالَتَانِ:

الْأُولَى: فِي أَوَّلِ الْقِرَاءَةِ: وَفِيهَا حَالَتَانِ:

١. فِي أَوَّلِ السُّورَةِ، وَهِيَ لَازِمَةٌ فِي جَمِيعِ سُوَرِ الْقُرْآنِ عَدَا سُورَةِ التَّوْبَةِ، فَلَا بَسْمَلَةَ فِي أَوَّلِهَا.

٢. فِي وَسَطِ السُّورَةِ، وَالْقَارِئُ مُخَيَّرٌ فِي الْإِتْيَانِ بِهَا مِنْ عَدَمِهِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَمَهْمَا تَصِلْهَا أَوْ بَدَأْتَ بَرَاءَةً *** لِتَنْزِيلِهَا بِالسَّيْفِ لَسْتَ مُبَسْمِلَا

وَلَا بُدَّ مِنْهَا فِي ابْتِدَائِكَ سُورَةً *** سِوَاهَا وَفِي الْأَجْزَاءِ خُيِّرَ مَنْ تَلَا

الثَّانِيَةُ: بَيْنَ السُّورَتَيْنِ: وَلَهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ جَائِزَةٍ، وَرَابِعٌ مُمْتَنِعٌ:

فَالْأَوْجُهُ الْجَائِزَةُ هِيَ:

١. قَطْعُ الْجَمِيعِ، أَيِ: الْوَقْفُ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ الْأُولَى، وَالْوَقْفُ عَلَى الْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ الِابْتِدَاءُ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الثَّانِيَةِ.

٢. قَطْعُ الْأَوَّلِ وَوَصْلُ الثَّانِي بِالثَّالِثِ، أَيِ: الْوَقْفُ عَلَى آخِرِ السُّورَةِ الْأُولَى، وَوَصْلُ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الثَّانِيَةِ.

٣. وَصْلُ الْجَمِيعِ، أَيْ: وَصْلُ آخِرِ السُّورَةِ الْأُولَى بِالْبَسْمَلَةِ مَعَ وَصْلِ الْبَسْمَلَةِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الثَّانِيَةِ.

وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ الْمُمْتَنِعُ: وَصْلُ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي وَقَطْعُ الثَّالِثِ، أَيْ: وَصْلُ آخِرِ السُّورَةِ الْأُولَى بِالْبَسْمَلَةِ وَالْوَقْفُ عَلَيْهَا، وَالِابْتِدَاءُ بِأَوَّلِ السُّورَةِ الثَّانِيَةِ. وَوَجْهُ امْتِنَاعِهِ أَمْرَانِ:

١. تَوَهُّمُ السَّامِعِ أَنَّ الْبَسْمَلَةَ آيَةٌ مِنَ السُّورَةِ الْأُولَى.

٢. أَنَّ الْبَسْمَلَةَ شُرِعَتْ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ لَا فِي أَوَاخِرِهَا.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَمَهْمَا تَصِلْهَا مَعْ أَوَاخِرِ سُورَةٍ *** فَلَا تَقِفَنَّ الدَّهْرَ فِيهَا فَتَثْقُلَا

وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الطَّيِّبَةِ»:

وَإِنْ وَصَلْتَهَا بِآخِرِ السُّوَرْ *** فَلَا تَقِفْ وَغَيْرُهُ لَا يُحْتَجَرْ

مَسْأَلَةٌ: عِنْدَ وَصْلِ سُورَةِ التَّوْبَةِ بِآخِرِ آيَةٍ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ، فَلِلْقَارِئِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ:

الْأَوَّلُ: الْوَقْفُ، وَقَدْ يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْقَطْعِ، وَهُوَ الْوَقْفُ عَلَى آخِرِ الْأَنْفَالِ مَعَ التَّنَفُّسِ.

الثَّانِي: السَّكْتُ، وَهُوَ الْوَقْفُ عَلَى آخِرِ الْأَنْفَالِ مِنْ غَيْرِ تَنَفُّسٍ.

الثَّالِثُ: وَصْلُ آخِرِ الْأَنْفَالِ بِأَوَّلِ التَّوْبَةِ.

وَالْأَوْجُهُ الثَّلَاثَةُ بِدُونِ بَسْمَلَةٍ.

قَالَ السَّمَنُّودِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

وَبَيْنَ أَنْفَالٍ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ *** قِفْ وَاسْكُتَنْ وَصِلْ بِلَا بَسْمَلَةِ

وَبَيْنَ مَا سِوَاهُمَا اقْطَعْ وَصِلِ *** جَمِيعًا أَوْ صِلْ ثَانِيًا بِالْأَوَّلِ

بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ

هَذَا الْبَابُ مِنْ أَهَمِّ أَبْوَابِ عِلْمِ التَّجْوِيدِ، وَكَذَا بَابُ الصِّفَاتِ الْآتِي بَعْدَهُ، وَقَدْ نَبَّهَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ عَلَى أَهَمِّيَّةِ مَعْرِفَتِهِمَا؛ لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ النُّطْقِ بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ، وَهِيَ لُغَةُ الْعَرَبِ الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ»:

إِذْ وَاجِبٌ عَلَيْهِمُ مُحَتَّمُ *** قَبْلَ الشُّرُوعِ أَوَّلًا أَنْ يَعْلَمُوا

مَخَارِجَ الْحُرُوفِ وَالصِّفَاتِ *** لِيَلْفِظُوا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ

فَالْمَخَارِجُ: جَمْعُ مَخْرَجٍ.

وَالْمَخْرَجُ لُغَةً: مَحَلُّ الْخُرُوجِ.

وَاصْطِلَاحًا: مَحَلُّ خُرُوجِ الْحَرْفِ، وَتَمَيُّزِهِ عَنْ غَيْرِهِ.

وَالْحُرُوفُ: جَمْعُ حَرْفٍ، وَالْحَرْفُ لُغَةً: الطَّرَفُ.

وَاصْطِلَاحًا: صَوْتٌ اعْتَمَدَ عَلَى مَخْرَجٍ مُحَقَّقٍ أَوْ مُقَدَّرٍ، فَالْمُحَقَّقُ مَا اعْتَمَدَ عَلَى جُزْءٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَلْقِ، أَوِ اللِّسَانِ، أَوِ الشَّفَتَيْنِ، أَوِ الْخَيْشُومِ، وَالْمُقَدَّرُ مَا اعْتَمَدَ عَلَى مَخْرَجٍ مُقَدَّرٍ، وَهُوَ الْجَوْفُ.

وَالْمُرَادُ بِالْحُرُوفِ هُنَا: الْحُرُوفُ الْهِجَائِيَّةُ، الَّتِي هِيَ حُرُوفُ الْمَبَانِي، لَا حُرُوفُ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، كَبَاءِ الْجَرِّ، وَهَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ.

وَلَمَّا كَانَتْ مَادَّةُ الْحَرْفِ هِيَ الصَّوْتَ الَّذِي هُوَ الْهَوَاءُ الْخَارِجُ مِنْ دَاخِلِ الرِّئَةِ مُتَصَعِّدًا إِلَى الْفَمِ، رَتَّبَ الْعُلَمَاءُ مَخَارِجَ الْحُرُوفِ بِاعْتِبَارِ الصَّوْتِ، فَقَدَّمُوا فِي الذِّكْرِ مَا هُوَ أَقْرَبُ إِلَى مَا يَلِي الصَّدْرَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، وَهَكَذَا حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى مُقَدَّمِ الْفَمِ؛ لِذَلِكَ جَعَلُوا أَوَّلَهَا أَوَّلَ الْحَلْقِ، وَآخِرَهَا أَوَّلَ الشَّفَتَيْنِ، وَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى قَامَةِ الْإِنْسَانِ، وَإِلَّا لَجَعَلُوا أَوَّلَهَا أَوَّلَ الشَّفَتَيْنِ وَآخِرَهَا أَوَّلَ الْحَلْقِ.

عَدَدُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ:

اخْتُلِفَ فِي عَدَدِ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ، وَالَّذِي اخْتَارَهُ الْحَافِظُ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ، وَعَلَيْهِ الْمُعَوَّلُ أَنَّهَا سَبْعَةَ عَشَرَ مَخْرَجًا.

وَهَذِهِ الْمَخَارِجُ السَّبْعَةَ عَشَرَ تُسَمَّى الْمَخَارِجَ الْخَاصَّةَ، وَتَنْحَصِرُ فِي خَمْسَةِ مَخَارِجَ كُلِّيَّةٍ، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ: الْجَوْفُ، وَفِيهِ مَخْرَجٌ وَاحِدٌ.

الثَّانِي: الْحَلْقُ، وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَخَارِجَ.

الثَّالِثُ: اللِّسَانُ، وَفِيهِ عَشَرَةُ مَخَارِجَ.

الرَّابِعُ: الشَّفَتَانِ، وَفِيهِمَا مَخْرَجَانِ.

الْخَامِسُ: الْخَيْشُومُ، وَفِيهِ مَخْرَجٌ وَاحِدٌ.

وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ مَخْرَجَ أَيِّ حَرْفٍ فَسَكِّنْهُ، أَوْ شَدِّدْهُ وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَأَصْغِ إِلَيْهِ، فَحَيْثُ انْقَطَعَ الصَّوْتُ كَانَ مَخْرَجُهُ الْمُحَقَّقُ، وَحَيْثُ يُمْكِنُ انْقِطَاعُ الصَّوْتِ فِي الْجُمْلَةِ كَانَ مَخْرَجُهُ الْمُقَدَّرُ.

بَيَانُ الْمَخَارِجِ الْعَامَّةِ وَمَا فِيهَا مِنْ مَخَارِجَ خَاصَّةٍ:

الْمَخْرَجُ الْأَوَّلُ: الْجَوْفُ: وَهُوَ الْخَلَاءُ الدَّاخِلُ فِي الْفَمِ وَالْحَلْقِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ أَحْرُفُ الْمَدِّ الثَّلَاثَةُ، وَهِيَ:

١. الْأَلِفُ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا.

٢. وَالْوَاوُ السَّاكِنَةُ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا.

٣. وَالْيَاءُ السَّاكِنَةُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا.

وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ إِلَى هَذَا الْمَخْرَجِ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ» بِقَوْلِهِ:

فَأَلِفُ الْجَوْفِ وَأُخْتَاهَا وَهِي *** حُرُوفُ مَدٍّ لِلْهَوَاءِ تَنْتَهِي

الْمَخْرَجُ الثَّانِي: الْحَلْقُ: وَهُوَ مَخْرَجٌ كُلِّيٌّ، وَفِيهِ ثَلَاثَةُ مَخَارِجَ جُزْئِيَّةٍ لِسِتَّةِ أَحْرُفٍ، وَهِيَ:

١. أَقْصَى الْحَلْقِ، أَيْ: أَبْعَدُهُ مِمَّا يَلِي الصَّدْرَ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ حَرْفَانِ: الْهَمْزَةُ، فَالْهَاءُ.

٢. وَسَطُ الْحَلْقِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ حَرْفَانِ: الْعَيْنُ، فَالْحَاءُ الْمُهْمَلَةُ.

٣. أَدْنَى الْحَلْقِ، أَيْ: أَقْرَبُهُ مِمَّا يَلِي الْفَمَ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ حَرْفَانِ: الْغَيْنُ فَالْخَاءُ الْمُعْجَمَتَانِ.

وَقَدْ أَشَارَ إِلَى مَخَارِجِ الْحَلْقِ الثَّلَاثَةِ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ» بِقَوْلِهِ:

ثُمَّ لِأَقْصَى الْحَلْقِ هَمْزٌ هَاءُ *** ثُمَّ لِوَسْطِهِ فَعَيْنٌ حَاءُ

أَدْنَاهُ غَيْنٌ خَاؤُهَا..... *** .....

الْمَخْرَجُ الثَّالِثُ: اللِّسَانُ: وَهُوَ مَخْرَجٌ كُلِّيٌّ، وَفِيهِ عَشَرَةُ مَخَارِجَ جُزْئِيَّةٍ لِثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا، تَنْحَصِرُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ مِنْهُ، وَهِيَ: أَقْصَاهُ، وَوَسَطُهُ، وَحَافَتَاهُ، وَطَرَفُهُ.

١. أَقْصَى اللِّسَانِ أَيْ أَبْعَدُهُ مِمَّا يَلِي الْحَلْقَ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْقَافُ.

٢. أَقْصَى اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى تَحْتَ مَخْرَجِ الْقَافِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْكَافُ.

٣. وَسَطُ اللِّسَانِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَيَخْرُجُ مِنْهُ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ، وَهِيَ: الْجِيمُ، فَالشِّينُ، فَالْيَاءُ غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ.

٤. إِحْدَى حَافَتَيِ اللِّسَانِ، وَمَا يَلِيهَا مِنَ الْأَضْرَاسِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الضَّادُ الْمُعْجَمَةُ، وَخُرُوجُهَا مِنَ الْجِهَةِ الْيُسْرَى أَسْهَلُ وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا، وَمِنَ الْيُمْنَى أَصْعَبُ وَأَقَلُّ اسْتِعْمَالًا، وَمِنَ الْجَانِبَيْنِ مَعًا أَعَزُّ وَأَعْسَرُ.

٥. أَدْنَى حَافَتَيِ اللِّسَانِ، أَيْ أَقْرَبُهُمَا إِلَى مُقَدَّمِ الْفَمِ بَعْدَ مَخْرَجِ الضَّادِ مَعَ مَا يَلِيهَا مِنَ اللِّثَةِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ اللَّامُ، وَخُرُوجُ اللَّامِ مِنَ الْحَافَةِ الْيُسْرَى أَقَلُّ وَأَعْسَرُ، وَمِنَ الْيُمْنَى أَكْثَرُ وَأَسْهَلُ -عَكْسَ الضَّادِ- وَخُرُوجُهَا مِنَ الْحَافَتَيْنِ مَعًا عَزِيزٌ وَصَعْبٌ، كَمَا فِي الضَّادِ، عَلَى أَنَّهُ لَا صَعْبَ مَعَ التَّلَقِّي الصَّحِيحِ، وَرِيَاضَةِ اللِّسَانِ وَطُولِ الْمِرَانِ.

٦. طَرَفُ اللِّسَانِ تَحْتَ مَخْرَجِ اللَّامِ قَلِيلًا وَمَا يُحَاذِيهِ مِنْ لِثَةِ الْأَسْنَانِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ النُّونُ.

٧. طَرَفُ اللِّسَانِ مَعَ ظَهْرِهِ بِالْقُرْبِ مِنْ مَخْرَجِ النُّونِ وَمَا يُحَاذِيهِ مِنْ لِثَةِ الْأَسْنَانِ الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الرَّاءُ.

٨. طَرَفُ اللِّسَانِ مَعَ أُصُولِ الثَّنَايَا الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ: الطَّاءُ، فَالدَّالُ الْمُهْمَلَتَانِ، فَالتَّاءُ الْمُثَنَّاةُ الْفَوْقِيَّةُ.

٩. طَرَفُ اللِّسَانِ فُوَيْقَ الثَّنَايَا السُّفْلَى، وَيَخْرُجُ مِنْهُ: الصَّادُ، فَالسِّينُ، فَالزَّايُ.

١٠. طَرَفُ اللِّسَانِ مَعَ أَطْرَافِ الثَّنَايَا الْعُلْيَا -أَيْ رُؤُوسِهَا- وَيَخْرُجُ مِنْهُ: الظَّاءُ، فَالذَّالُ الْمُعْجَمَتَانِ، فَالثَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ.

وَإِلَى مَخَارِجِ اللِّسَانِ الْعَشَرَةِ أَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ» بِقَوْلِهِ:

..... وَالْقَافُ *** أَقْصَى اللِّسَانِ فَوْقُ ثُمَّ الْكَافُ

أَسْفَلُ وَالْوَسْطُ فَجِيمُ الشِّينُ يَا *** وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَلِيَا

لَاضْرَاسَ مِنْ أَيْسَرَ أَوْ يُمْنَاهَا *** وَاللَّامُ أَدْنَاهَا لِمُنْتَهَاهَا

وَالنُّونُ مِنْ طَرَفِهِ تَحْتُ اجْعَلُوا *** وَالرَّا يُدَانِيهِ لِظَهْرٍ أَدْخَلُوا

وَالطَّاءُ وَالدَّالُ وَتَا مِنْهُ وَمِنْ *** عُلْيَا الثَّنَايَا وَالصَّفِيرُ مُسْتَكِنْ

مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ الثَّنَايَا السُّفْلَى *** وَالظَّاءُ وَالذَّالُ وَثَا لِلْعُلْيَا

مِنْ طَرَفَيْهِمَا..... *** .....

الْمَخْرَجُ الرَّابِعُ: الشَّفَتَانِ: وَفِيهِمَا مَخْرَجَانِ:

١. بَطْنُ الشَّفَةِ السُّفْلَى مَعَ أَطْرَافِ الثَّنَايَا الْعُلْيَا، وَيَخْرُجُ مِنْهُ الْفَاءُ.

٢. الشَّفَتَانِ مَعًا وَيَخْرُجُ مِنْهُمَا الْبَاءُ الْمُوَحَّدَةُ، فَالْمِيمُ، فَالْوَاوُ غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ، لَكِنْ بِانْفِتَاحِهِمَا فِي الْوَاوِ قَلِيلًا، وَانْطِبَاقِهِمَا فِي الْبَاءِ وَالْمِيمِ، وَانْطِبَاقُهُمَا مَعَ الْبَاءِ أَقْوَى مِنِ انْطِبَاقِهِمَا مَعَ الْمِيمِ.

الْمَخْرَجُ الْخَامِسُ: الْخَيْشُومُ: وَهُوَ أَقْصَى الْأَنْفِ، وَيَخْرُجُ مِنْهُ حَرْفَا الْغُنَّةِ، وَهُمَا: النُّونُ وَالْمِيمُ فِي حَالَةِ إِخْفَائِهِمَا أَوْ إِدْغَامِهِمَا بِغُنَّةٍ، فَيَتَحَوَّلَانِ عَنْ مَخْرَجِهِمَا الْأَصْلِيِّ إِلَى الْخَيْشُومِ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ، وَيَخْرُجَانِ مِنْهُ فَقَطْ.

أَمَّا فِي حَالَةِ تَشْدِيدِهِمَا مِثْلُ: ﴿إِنَّ﴾، وَ﴿ثُمَّ﴾، فَيَخْرُجَانِ مِنْ مَخْرَجِهِمَا الْأَصْلِيِّ السَّابِقِ الَّذِي هُوَ طَرَفُ اللِّسَانِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النُّونِ، وَالشَّفَتَانِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمِيمِ مَعَ خُرُوجِهِمَا مِنَ الْخَيْشُومِ.

وَأَمَّا فِي حَالَةِ تَحْرِيكِهِمَا أَوْ إِسْكَانِهِمَا مُظْهَرَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَخْرُجَانِ مِنْ مَخْرَجِهِمَا الْأَصْلِيِّ فَقَطْ، فَلَهُمَا ثَلَاثُ حَالَاتٍ.

وَقَدْ أَشَارَ إِلَى مَخْرَجِ الشَّفَتَيْنِ، وَمَخْرَجِ الْخَيْشُومِ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ» بِقَوْلِهِ:

..... وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَهْ *** فَالْفَا مَعَ أَطْرَافِ الثَّنَايَا الْمُشْرِفَهْ

لِلشَّفَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمُ *** وَغُنَّةٌ مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ

أَلْقَابُ الْحُرُوفِ:

وَهِيَ عَشَرَةُ أَلْقَابٍ: جَوْفِيَّةٌ، وَهَوَائِيَّةٌ، وَحَلْقِيَّةٌ، وَلَهَوِيَّةٌ، وَشَجْرِيَّةٌ، وَذَلْقِيَّةٌ، أَوْ ذَوْلَقِيَّةٌ، وَنِطْعِيَّةٌ، وَأَسَلِيَّةٌ، وَلِثَوِيَّةٌ، وَشَفْوِيَّةٌ، أَوْ شَفَهِيَّةٌ.

١، ٢. **الْجَوْفِيَّةُ وَالْهَوَائِيَّةُ:** هِيَ حُرُوفُ الْمَدِّ الثَّلَاثَةُ؛ وَلُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ مَبْدَأَ أَصْوَاتِهَا مِنْ مَبْدَأِ الْحَلْقِ، ثُمَّ تَمْتَدُّ الْأَصْوَاتُ وَتَمُرُّ فِي جَوْفِ الْحَلْقِ كُلِّهِ وَالْفَمِ، وَهُوَ الْخَلَاءُ الدَّاخِلُ فِيهِ، فَلَيْسَ لَهُنَّ حَيِّزٌ مُحَقَّقٌ يَنْتَهِينَ إِلَيْهِ، كَمَا هُوَ لِسَائِرِ الْحُرُوفِ، بَلْ يَنْتَهِينَ بِانْتِهَاءِ الْهَوَاءِ، أَيْ: هَوَاءِ الْفَمِ، وَهُوَ الصَّوْتُ.

٣. **الْحَلْقِيَّةُ:** وَهِيَ سِتَّةُ أَحْرُفٍ: الْهَمْزَةُ، وَالْهَاءُ، وَالْعَيْنُ، وَالْحَاءُ، وَالْغَيْنُ، وَالْخَاءُ؛ وَلُقِّبَتْ بِذَلِكَ وَنُسِبَتْ إِلَى الْحَلْقِ لِخُرُوجِهَا مِنْهُ.

٤. **اللَّهَوِيَّةُ:** وَهُمَا الْقَافُ وَالْكَافُ؛ لُقِّبَا بِذَلِكَ لِأَنَّهُمَا يَخْرُجَانِ مِنْ آخِرِ اللِّسَانِ عِنْدَ اللَّهَاةِ، فَنُسِبَا إِلَيْهَا.

٥. **الشَّجْرِيَّةُ:** -بِسُكُونِ الْجِيمِ- وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: الْجِيمُ، وَالشِّينُ، وَالْيَاءُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِخُرُوجِهَا مِنْ شَجْرِ الْفَمِ، وَهُوَ

مُنْفَتَحُ مَا بَيْنَ اللَّحْيَيْنِ، وَزَادَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي «كِتَابِ الْعَيْنِ» الضَّادَ(١).

---

(١) الْعَيْنُ: (١/٥٨).

٦. **الذَّلْقِيَّةُ:** وَيُقَالُ: الذَّوْلَقِيَّةُ، وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: اللَّامُ، وَالنُّونُ، وَالرَّاءُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ نِسْبَةً إِلَى مَوْضِعِ خُرُوجِهَا وَهُوَ طَرَفُ اللِّسَانِ؛ إِذْ طَرَفُ كُلِّ شَيْءٍ ذَلْقُهُ.

٧. **النِّطْعِيَّةُ(١):** وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: الطَّاءُ، وَالدَّالُ، وَالتَّاءُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِخُرُوجِهَا مِنَ اللِّثَةِ الْمُجَاوِرَةِ لِنِطْعِ الْفَمِ، أَيْ: جِلْدِ غَارِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَهُوَ سَقْفُهُ.

٨. **الْأَسَلِيَّةُ:** وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: الصَّادُ، وَالسِّينُ، وَالزَّايُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِخُرُوجِهَا مِنْ أَسَلَةِ اللِّسَانِ وَهِيَ طَرَفُهُ أَوْ مُسْتَدَقُّهُ.

٩. **اللِّثَوِيَّةُ:** وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ: الظَّاءُ، وَالذَّالُ الْمُعْجَمَتَانِ، وَالثَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِمُجَاوَرَةِ مَخْرَجِهَا لِلِّثَةِ الْعُلْيَا، وَهِيَ: اللَّحْمُ الْمُرَكَّبُ فِيهِ الْأَسْنَانُ.

١٠. **الشَّفْوِيَّةُ، أَوِ الشَّفَهِيَّةُ:** وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ: الْفَاءُ، وَالْوَاوُ، وَالْبَاءُ، وَالْمِيمُ؛ لُقِّبَتْ بِذَلِكَ لِخُرُوجِهَا مِنَ الشَّفَةِ.

وَقَدْ نَظَمَ هَذِهِ الْأَلْقَابَ الْعَشَرَةَ السَّمَنُّودِيُّ فِي كِتَابِهِ: «لَآلِئِ الْبَيَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ»، فَقَالَ:

وَأَحْرُفُ الْمَدِّ إِلَى الْجَوْفِ انْتَمَتْ *** وَهَكَذَا إِلَى الْهَوَاءِ نُسِبَتْ

وَأَحْرُفُ الْحَلْقِ أَتَتْ حَلْقِيَّهْ *** وَالْقَافُ وَالْكَافُ مَعًا لَهْوِيَّهْ

وَالْجِيمُ وَالشِّينُ وَيَاءٌ لُقِّبَتْ *** مَعْ ضَادِهَا شَجْرِيَّةً كَمَا ثَبَتْ

وَاللَّامُ وَالنُّونُ وَرَا ذَلْقِيَّهْ *** وَالطَّاءُ وَالدَّالُ وَتَا نِطْعِيَّهْ

وَأَحْرُفُ الصَّفِيرِ قُلْ أَسْلِيَّهْ *** وَالظَّاءُ وَالذَّالُ وَثَا لِثْوِيَّهْ

وَالْفَا وَمِيمٌ بَا وَوَاوٌ سُمِّيَتْ *** شَفْوِيَّةً، فَتِلْكَ عَشْرَةٌ أَتَتْ

---

(١) وَيُقَالُ: النِّطَعِيَّةُ.

بَابُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ

الصِّفَاتُ: جَمْعُ صِفَةٍ.

وَالصِّفَةُ لُغَةً: مَا قَامَ بِالشَّيْءِ مِنَ الْمَعَانِي، حِسِّيًّا كَانَ كَالْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ، أَوْ مَعْنَوِيًّا كَالْعِلْمِ وَالْأَدَبِ.

وَاصْطِلَاحًا: كَيْفِيَّةٌ تَعْرِضُ لِلْحَرْفِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهِ، كَجَرَيَانِ النَّفَسِ فِي الْحُرُوفِ الْمَهْمُوسَةِ، وَعَدَمِ جَرَيَانِهِ فِي الْحُرُوفِ الْمَجْهُورَةِ.

وَلِمَعْرِفَةِ هَذَا الْبَابِ فَوَائِدُ مُهِمَّةٌ:

١. تَمْيِيزُ الْحُرُوفِ الْمُشْتَرِكَةِ فِي الْمَخْرَجِ، فَلَوْلَا تَمْيِيزُ الصِّفَاتِ لِتِلْكَ الْحُرُوفِ بَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ؛ لَكَانَتْ حَرْفًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ: الطَّاءُ الْمُهْمَلَةُ، فَلَوْلَا انْفِرَادُهَا بِالِاسْتِعْلَاءِ وَالْإِطْبَاقِ وَالْجَهْرِ، لَكَانَتْ تَاءً؛ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ. قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: «فَكُلُّ حَرْفٍ شَارَكَ غَيْرَهُ فِي مَخْرَجٍ، فَإِنَّهُ لَا يَمْتَازُ عَنْ مُشَارِكِهِ إِلَّا بِالصِّفَاتِ، وَكُلُّ حَرْفٍ شَارَكَ غَيْرَهُ فِي صِفَاتِهِ، فَإِنَّهُ لَا يَمْتَازُ عَنْهُ إِلَّا بِالْمَخْرَجِ»(١).

٢. مَعْرِفَةُ الْقَوِيِّ مِنَ الضَّعِيفِ؛ لِيُعْلَمَ مَا يَجُوزُ إِدْغَامُهُ وَمَا لَا يَجُوزُ، فَإِنَّ مَا لَهُ قُوَّةٌ وَمَزِيَّةٌ عَلَى غَيْرِهِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْغَمَ إِدْغَامًا كَامِلًا فِي غَيْرِهِ؛ لِئَلَّا تَذْهَبَ تِلْكَ الْمَزِيَّةُ.

٣. تَحْسِينُ لَفْظِ الْحُرُوفِ الْمُخْتَلِفَةِ الْمَخَارِجِ.

---

(١) النَّشْرُ: (١/٢١٤).

عَدَدُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ:

اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي عَدَدِ صِفَاتِ الْحُرُوفِ عَلَى أَقْوَالٍ، إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ الْمَشْهُورَ عِنْدَ جُمْهُورِ الْقُرَّاءِ هُوَ: سَبْعَ عَشْرَةَ صِفَةً، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ، وَسَيَكُونُ تَقْسِيمُنَا لِلصِّفَاتِ وَفْقَ هَذَا الِاخْتِيَارِ.

تَنْقَسِمُ الصِّفَاتُ بِاعْتِبَارِ اللُّزُومِ وَالْعُرُوضِ إِلَى قِسْمَيْنِ:

الْأَوَّلُ: الصِّفَاتُ الْأَصْلِيَّةُ، أَيِ: اللَّازِمَةُ.

الثَّانِي: الصِّفَاتُ الْعَرَضِيَّةُ.

فَأَمَّا الصِّفَاتُ الْأَصْلِيَّةُ فَهِيَ الْمُلَازِمَةُ لِلْحَرْفِ الَّتِي لَا تُفَارِقُهُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، كَالْجَهْرِ، وَالِاسْتِعْلَاءِ، وَالْإِطْبَاقِ.

وَأَمَّا الصِّفَاتُ الْعَرَضِيَّةُ فَهِيَ الَّتِي تَعْرِضُ لِلْحَرْفِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ، وَتَنْفَكُّ عَنْهُ فِي بَعْضِهَا؛ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، كَالتَّفْخِيمِ، وَالتَّرْقِيقِ، وَالْإِظْهَارِ، وَالْإِدْغَامِ.

الصِّفَاتُ الْأَصْلِيَّةُ اللَّازِمَةُ:

تَنْقَسِمُ الصِّفَاتُ الْأَصْلِيَّةُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

قِسْمٌ لَهُ ضِدٌّ: وَهُوَ خَمْسُ صِفَاتٍ وَضِدُّهُ كَذَلِكَ خَمْسٌ، وَتُسَمَّى هَذِهِ الصِّفَاتُ ذَوَاتِ الْأَضْدَادِ.

وَقِسْمٌ لَا ضِدَّ لَهُ: وَهُوَ سَبْعُ صِفَاتٍ.

أَمَّا الصِّفَاتُ ذَوَاتُ الْأَضْدَادِ فَعَشْرٌ، هِيَ: الْهَمْسُ وَضِدُّهُ الْجَهْرُ، وَالشِّدَّةُ وَضِدُّهَا التَّوَسُّطُ وَالرَّخَاوَةُ، وَالِاسْتِعْلَاءُ وَضِدُّهُ الِاسْتِفَالُ، وَالْإِطْبَاقُ وَضِدُّهُ الِانْفِتَاحُ، وَالْإِذْلَاقُ وَضِدُّهُ الْإِصْمَاتُ.

وَأَمَّا الصِّفَاتُ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا فَهِيَ سَبْعٌ، وَهِيَ: الصَّفِيرُ، وَالْقَلْقَلَةُ، وَاللِّينُ، وَالِانْحِرَافُ، وَالتَّكْرِيرُ، وَالتَّفَشِّي، وَالِاسْتِطَالَةُ.

وَإِلَيْكَ تَفْصِيلَ هَذِهِ الصِّفَاتِ:

الصِّفَاتُ ذَوَاتُ الْأَضْدَادِ:

١. **الْهَمْسُ:** وَهُوَ لُغَةً: الْخَفَاءُ.

وَاصْطِلَاحًا: جَرَيَانُ النَّفَسِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ وَذَلِكَ لِضَعْفِ اعْتِمَادِ الْحَرْفِ عَلَى مَخْرَجِهِ؛ وَحُرُوفُهُ عَشَرَةٌ يَجْمَعُهَا قَوْلُهُمْ: «فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتْ».

٢. **الْجَهْرُ:** وَهُوَ لُغَةً: الْإِعْلَانُ وَالْإِظْهَارُ.

وَاصْطِلَاحًا: انْحِبَاسُ جَرْيِ النَّفَسِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ لِقُوَّةِ الِاعْتِمَادِ عَلَى مَخْرَجِهِ. وَحُرُوفُهُ مَا عَدَا أَحْرُفَ الْهَمْسِ السَّابِقَةِ، وَهِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَرْفًا، وَلَمْ تُعَدَّ الْأَلِفُ مِنْ حُرُوفِ الْجَهْرِ؛ لِاتِّصَافِهَا بِالْخَفَاءِ.

٣. **الشِّدَّةُ:** وَمَعْنَاهَا لُغَةً: الْقُوَّةُ:

وَاصْطِلَاحًا: انْحِبَاسُ جَرْيِ الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ لِكَمَالِ قُوَّةِ الِاعْتِمَادِ عَلَى مَخْرَجِهِ. وَحُرُوفُهَا ثَمَانِيَةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِكَ: «أَجِدْ قَطٍ بَكَتْ».

وَضِدُّ هَذِهِ الصِّفَةِ صِفَتَا: التَّوَسُّطِ وَالرَّخَاوَةِ الْآتِي بَيَانُهُمَا.

٤. **التَّوَسُّطُ:** وَهُوَ لُغَةً: الِاعْتِدَالُ.

وَاصْطِلَاحًا: اعْتِدَالُ الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ لِعَدَمِ كَمَالِ انْحِبَاسِهِ كَمَا فِي الشِّدَّةِ، وَعَدَمِ كَمَالِ جَرَيَانِهِ كَمَا فِي الرَّخَاوَةِ.

وَحُرُوفُ التَّوَسُّطِ خَمْسَةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِكَ: «لِنْ عُمَرْ».

٥. الرَّخَاوَةُ: وَهِيَ لُغَةً: اللِّينُ.

وَاصْطِلَاحًا: جَرَيَانُ الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ لِعَدَمِ كَمَالِ قُوَّةِ الِاعْتِمَادِ عَلَى مَخْرَجِهِ. وَحُرُوفُهَا خَمْسَةَ عَشَرَ مَا عَدَا حُرُوفَ الشِّدَّةِ، وَمَا عَدَا الْحُرُوفَ الْبَيْنِيَّةَ الَّتِي بَيْنَ الشِّدَّةِ وَالرَّخَاوَةِ، وَهِيَ حُرُوفُ التَّوَسُّطِ الْخَمْسَةُ السَّابِقَةُ.

٦. الِاسْتِعْلَاءُ: وَهُوَ لُغَةً: الِارْتِفَاعُ.

وَاصْطِلَاحًا: ارْتِفَاعُ اللِّسَانِ إِلَى الْحَنَكِ الْأَعْلَى عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ. وَحُرُوفُهُ سَبْعَةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِكَ: «خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ».

ثُمَّ إِنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي الِاسْتِعْلَاءِ اسْتِعْلَاءُ أَقْصَى اللِّسَانِ، سَوَاءٌ اسْتَعْلَى مَعَهُ بَقِيَّةُ اللِّسَانِ أَمْ لَا. وَلِذَا لَمْ تُعَدَّ أَحْرُفُ وَسَطِ اللِّسَانِ وَهِيَ: الْجِيمُ، وَالشِّينُ، وَالْيَاءُ غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ مِنْ حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ؛ لِأَنَّ وَسَطَ اللِّسَانِ هُوَ الَّذِي يَعْلُو عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا فَقَطْ، وَلَمْ تُعَدَّ الْكَافُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسْتَعْلَى بِهَا إِلَّا مَا بَيْنَ أَقْصَى اللِّسَانِ وَوَسَطِهِ.

٧. الِاسْتِفَالُ: وَهُوَ لُغَةً: الِانْخِفَاضُ.

وَاصْطِلَاحًا: انْخِفَاضُ اللِّسَانِ، أَيِ: انْحِطَاطُهُ عَنِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى إِلَى قَاعِ الْفَمِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ. وَحُرُوفُهُ مَا عَدَا حُرُوفَ الِاسْتِعْلَاءِ.

٨. الْإِطْبَاقُ: وَهُوَ لُغَةً: الْإِلْصَاقُ.

وَاصْطِلَاحًا: هُوَ إِطْبَاقُ -أَيْ: إِلْصَاقُ- مَا يُحَاذِي اللِّسَانَ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ.

وَحُرُوفُ الْإِطْبَاقِ أَرْبَعَةٌ وَهِيَ: الصَّادُ، وَالضَّادُ، وَالطَّاءُ، وَالظَّاءُ.

وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِطْبَاقَ أَقْوَى وَأَخَصُّ مِنَ الِاسْتِعْلَاءِ، فَكَوْنُهُ أَقْوَى؛ لِأَنَّ اللِّسَانَ عِنْدَ النُّطْقِ بِحُرُوفِهِ يَرْتَفِعُ بِهَا إِلَى الْحَنَكِ الْأَعْلَى وَيَنْطَبِقُ، بِخِلَافِ الِاسْتِعْلَاءِ؛ فَإِنَّ اللِّسَانَ يَرْتَفِعُ بِحُرُوفِهِ فَقَطْ وَلَا يَنْطَبِقُ بِهَا. وَكَوْنُ الْإِطْبَاقِ أَخَصَّ مِنَ الِاسْتِعْلَاءِ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنَ الْإِطْبَاقِ الِاسْتِعْلَاءُ وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الِاسْتِعْلَاءِ الْإِطْبَاقُ، فَكُلُّ مُطْبَقٍ مُسْتَعْلٍ وَلَيْسَ كُلُّ مُسْتَعْلٍ مُطْبَقًا.

٩. الِانْفِتَاحُ: وَهُوَ لُغَةً: الِافْتِرَاقُ.

وَاصْطِلَاحًا: افْتِرَاقُ اللِّسَانِ عَنِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، بِحَيْثُ تَخْرُجُ الرِّيحُ مِنْ بَيْنِهِمَا عِنْدَ النُّطْقِ بِحُرُوفِهِ. وَحُرُوفُهُ مَا عَدَا أَحْرُفَ الْإِطْبَاقِ.

١٠. الْإِذْلَاقُ، أَوِ الذَّلَاقَةُ: وَهُوَ لُغَةً: حِدَّةُ اللِّسَانِ، أَيْ: طَلَاقَتُهُ.

وَاصْطِلَاحًا: خُرُوجُ الْحَرْفِ بِسُهُولَةٍ وَخِفَّةٍ مِنْ ذَلْقِ اللِّسَانِ وَالشَّفَةِ، أَيْ: طَرَفِهِمَا. وَحُرُوفُ الْإِذْلَاقِ سِتَّةٌ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: «فِرَّ مِنْ لُبِّ».

١١. الْإِصْمَاتُ: وَهُوَ لُغَةً: الْمَنْعُ.

وَاصْطِلَاحًا: مَنْعُ حُرُوفِهِ مِنْ أَنْ يُبْنَى مِنْهَا وَحْدَهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَلِمَةٌ رُبَاعِيَّةُ الْأُصُولِ، أَوْ خُمَاسِيَّةٌ؛ لِثِقَلِهَا عَلَى اللِّسَانِ، فَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلِمَاتِ الرُّبَاعِيَّةِ الْأُصُولِ أَوِ الْخُمَاسِيَّةِ حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُذْلَقَةِ؛ لِتَعْدِلَ خِفَّتُهُ ثِقَلَ حَرْفِ الْإِصْمَاتِ.

وَحُرُوفُ الْإِصْمَاتِ مَا عَدَا حُرُوفَ الذَّلَاقَةِ الْمُتَقَدِّمَةَ(١).

إِلَى هُنَا انْتَهَى الْكَلَامُ عَلَى الصِّفَاتِ الْعَشْرِ(٢) ذَوَاتِ الْأَضْدَادِ، وَهِيَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ» بِقَوْلِهِ:

(١) صِفَتَا الْإِذْلَاقِ وَالْإِصْمَاتِ لَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِمَا شَيْءٌ مِنْ حَيْثُ الْأَدَاءُ.

(٢) جُمْلَتُهَا إِحْدَى عَشْرَةَ صِفَةً؛ لِأَنَّ صِفَةَ الشِّدَّةِ لَهَا ضِدَّانِ، هُمَا: التَّوَسُّطُ وَالرَّخَاوَةُ.

صِفَاتُهَا جَهْرٌ وَرِخْوٌ مُسْتَفِلْ *** مُنْفَتِحٌ مُصْمَتَةٌ وَالضِّدَّ قُلْ

مَهْمُوسُهَا فَحَثَّهُ شَخْصٌ سَكَتْ *** شَدِيدُهَا لَفْظُ أَجِدْ قَطٍ بَكَتْ

وَبَيْنَ رِخْوٍ وَالشَّدِيدِ لِنْ عُمَرْ *** وَسَبْعُ عُلْوٍ خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ حَصَرْ

وَصَادُ ضَادٌ طَاءُ ظَاءٌ مُطْبَقَهْ *** وَفِرَّ مِنْ لُبِّ الْحُرُوفُ الْمُذْلَقَهْ

أَمَّا الصِّفَاتُ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا فَهِيَ:

١. الصَّفِيرُ: مِنْ مَعَانِيهِ فِي اللُّغَةِ: حِدَّةُ الصَّوْتِ.

وَاصْطِلَاحًا: صَوْتٌ زَائِدٌ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الشَّفَتَيْنِ يُشْبِهُ صَوْتَ الطَّائِرِ، عِنْدَ النُّطْقِ بِحُرُوفِهِ الثَّلَاثَةِ، وَهِيَ: الصَّادُ وَالسِّينُ الْمُهْمَلَتَانِ، وَالزَّايُ.

٢. الْقَلْقَلَةُ: وَهِيَ لُغَةً: التَّحْرِيكُ وَالِاضْطِرَابُ.

وَاصْطِلَاحًا: اضْطِرَابُ الْمَخْرَجِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ سَاكِنًا حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ نَبْرَةٌ قَوِيَّةٌ.

وَحُرُوفُهَا خَمْسَةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِهِمْ: «قُطْبُ جَدٍ»، وَالسَّبَبُ فِي هَذَا الِاضْطِرَابِ وَالتَّحْرِيكِ كَوْنُهَا مَجْهُورَةً شَدِيدَةً، فَالْجَهْرُ يَمْنَعُ النَّفَسَ أَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا، وَالشِّدَّةُ تَمْنَعُ أَنْ يَجْرِيَ صَوْتُهَا، فَلَمَّا اجْتَمَعَ لَهَا هَذَانِ الْوَصْفَانِ احْتَاجَتْ إِلَى كُلْفَةٍ فِي بَيَانِهَا.

مَرَاتِبُ الْقَلْقَلَةِ:

وَلِلْقَلْقَلَةِ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: أَعْلَاهَا الْمُشَدَّدُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ نَحْوُ: ﴿الْحَقُّ﴾ [البقرة: ٢٦] ﴿أَشَقُّ﴾ [الرعد: ٣٤]، فَالسَّاكِنُ الْمَوْقُوفُ عَلَيْهِ نَحْوُ: ﴿السُّجُودِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، وَ﴿خَالِقُ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، فَالسَّاكِنُ وَصْلًا نَحْوُ: ﴿وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]، وَ﴿اقْرَأْ﴾ [الإسراء: ١٤]. وَإِلَى هَذِهِ الْمَرَاتِبِ أَشَارَ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ» بِقَوْلِهِ:

كَبِيرَةٌ حَيْثُ لَدَى الْوَقْفِ أَتَتْ *** أَكْبَرُ حَيْثُ عِنْدَ وَقْفٍ شُدِّدَتْ

وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

وَبَيِّنَنْ مُقَلْقَلًا إِنْ سَكَنَا *** وَإِنْ يَكُنْ فِي الْوَقْفِ كَانَ أَبْيَنَا

٣. اللِّينُ: وَهُوَ لُغَةً: السُّهُولَةُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ ضِدُّ الْخُشُونَةِ.

وَاصْطِلَاحًا: إِخْرَاجُ الْحَرْفِ مِنْ مَخْرَجِهِ بِسُهُولَةٍ وَعَدَمِ كُلْفَةٍ عَلَى اللِّسَانِ.

وَلَهُ حَرْفَانِ، وَهُمَا: الْوَاوُ وَالْيَاءُ السَّاكِنَتَانِ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهُمَا، نَحْوُ: ﴿خَوْفٌ﴾ [البقرة: ٣٨]، وَ﴿بَيْتٍ﴾ [آل عمران: ٩٦].

٤. الِانْحِرَافُ: وَهُوَ لُغَةً: الْمَيْلُ عَنِ الشَّيْءِ وَالْعُدُولُ عَنْهُ.

وَاصْطِلَاحًا: الْمَيْلُ بِالْحَرْفِ عَنْ مَخْرَجِهِ حَتَّى يَتَّصِلَ بِمَخْرَجِ غَيْرِهِ، وَلَهُ حَرْفَانِ هُمَا: اللَّامُ، وَالرَّاءُ. فَاللَّامُ فِيهَا انْحِرَافٌ إِلَى نَاحِيَةِ طَرَفِ اللِّسَانِ، وَالرَّاءُ فِيهَا انْحِرَافٌ إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ وَمَيْلٌ قَلِيلٌ إِلَى جِهَةِ اللَّامِ، وَلِذَلِكَ يَجْعَلُهَا الْأَلْثَغُ(١) لَامًا.

٥. التَّكْرِيرُ: وَهُوَ لُغَةً: إِعَادَةُ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

وَاصْطِلَاحًا: ارْتِعَادُ رَأْسِ اللِّسَانِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ، وَهُوَ صِفَةٌ لَازِمَةٌ لِلرَّاءِ، وَمَعْنَى وَصْفِ الرَّاءِ بِالتَّكْرِيرِ أَنَّهَا قَابِلَةٌ لَهُ، وَيَنْبَغِي التَّحَرُّزُ مِنْهُ وَالتَّحَفُّظُ مِنْ إِظْهَارِهِ، وَخَاصَّةً إِذَا كَانَتِ الرَّاءُ مُشَدَّدَةً، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْقَارِئِ حِينَئِذٍ إِخْفَاءُ هَذَا التَّكْرِيرِ. وَلَيْسَ مَعْنَى إِخْفَاءِ التَّكْرِيرِ إِعْدَامَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُسَبِّبُ حَصْرًا فِي الصَّوْتِ،

فَتَخْرُجُ الرَّاءُ كَالطَّاءِ وَهُوَ خَطَأٌ، بَلْ مَعْنَاهُ: أَنْ يُلْصِقَ اللَّافِظُ بِهَذَا الْحَرْفِ ظَهْرَ لِسَانِهِ بِأَعْلَى حَنَكِهِ لَصْقًا مُحْكَمًا مَرَّةً وَاحِدَةً؛ بِحَيْثُ يُتَوَقَّى الْإِفْرَاطُ فِي تَكْرَارِهِ.

---

(١) هُوَ الَّذِي تَحَوَّلَ لِسَانُهُ مِنْ حَرْفٍ إِلَى غَيْرِهِ.

٦. **التَّفَشِّي:** وَهُوَ لُغَةً: الِانْتِشَارُ.

وَاصْطِلَاحًا: انْتِشَارُ الرِّيحِ فِي الْفَمِ عِنْدَ النُّطْقِ بِحَرْفِهِ، وَلَهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَلَى الصَّحِيحِ، وَهُوَ الشِّينُ.

٧. **الِاسْتِطَالَةُ:** وَهِيَ لُغَةً: الِامْتِدَادُ.

وَاصْطِلَاحًا: امْتِدَادُ الصَّوْتِ مِنْ أَوَّلِ حَافَةِ اللِّسَانِ إِلَى آخِرِهَا، وَهِيَ صِفَةُ حَرْفٍ وَاحِدٍ وَهُوَ الضَّادُ؛ وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِطَالَتِهِ مَخْرَجًا وَصَوْتًا، حَتَّى اتَّصَلَ بِمَخْرَجِ اللَّامِ.

وَإِلَى هُنَا انْقَضَى الْكَلَامُ عَلَى الصِّفَاتِ السَّبْعِ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا، وَإِلَيْهَا أَشَارَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ» بِقَوْلِهِ:

صَفِيرُهَا صَادٌ وَزَايٌ سِينُ *** قَلْقَلَةٌ قُطْبُ جَدٍ وَاللِّينُ

وَاوٌ وَيَاءٌ سُكِّنَا وَانْفَتَحَا *** قَبْلَهُمَا وَالِانْحِرَافُ صُحِّحَا

فِي اللَّامِ وَالرَّا وَبِتَكْرِيرٍ جُعِلْ *** وَلِلتَّفَشِّي الشِّينُ ضَادًا اسْتَطِلْ

تَتِمَّةٌ: زَادَ كَثِيرٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ صِفَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ مِنَ الصِّفَاتِ اللَّازِمَةِ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا عَلَى الصِّفَاتِ السَّبْعِ الَّتِي تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهَا، وَهُمَا: الْخَفَاءُ، وَالْغُنَّةُ.

أَمَّا الْخَفَاءُ: فَمَعْنَاهُ لُغَةً: الِاسْتِتَارُ.

وَاصْطِلَاحًا: خَفَاءُ الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ.

وَلِلْخَفَاءِ أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ، وَهِيَ: حُرُوفُ الْمَدِّ الثَّلَاثَةُ، وَالْهَاءُ. وَسَبَبُ خَفَاءِ أَحْرُفِ الْمَدِّ سَعَةُ مَخْرَجِهَا، وَلِخَفَاءِ أَحْرُفِ الْمَدِّ يَجِبُ بَيَانُهَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ بِتَطْوِيلِ مَدِّهَا.

وَأَمَّا خَفَاءُ الْهَاءِ فَلِاجْتِمَاعِ صِفَاتِ الضَّعْفِ فِيهَا، وَلِخَفَائِهَا يَجِبُ بَيَانُهَا بِتَقْوِيَةِ صَوْتِهَا.

وَأَمَّا الْغُنَّةُ: فَمَعْنَاهَا لُغَةً: صَوْتٌ يَخْرُجُ مِنَ الْخَيْشُومِ.

وَاصْطِلَاحًا: صَوْتٌ مُرَكَّبٌ فِي ذَاتِ النُّونِ وَالْمِيمِ، فَهِيَ صِفَةٌ ثَابِتَةٌ فِيهِمَا مُطْلَقًا، إِلَّا أَنَّهَا فِي الْمُشَدَّدِ أَكْمَلُ مِنْهَا فِي الْمُدْغَمِ، وَفِي الْمُدْغَمِ أَكْمَلُ مِنْهَا فِي الْمُخْفَى، وَفِي الْمُخْفَى أَكْمَلُ مِنْهَا فِي السَّاكِنِ الْمُظْهَرِ، وَفِي السَّاكِنِ الْمُظْهَرِ أَكْمَلُ مِنْهَا فِي الْمُتَحَرِّكِ.

مَرَاتِبُ الْغُنَّةِ:

فَتَبَيَّنَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ لِلْغُنَّةِ خَمْسَ مَرَاتِبَ، وَالظَّاهِرُ مِنْهَا فِي حَالِ التَّشْدِيدِ، وَالْإِدْغَامِ، وَالْإِخْفَاءِ كَمَالُهَا، وَمِقْدَارُهَا حَرَكَتَانِ. أَمَّا فِي السَّاكِنِ الْمُظْهَرِ، وَالْمُتَحَرِّكِ فَالثَّابِتُ فِيهِمَا أَصْلُهَا فَقَطْ.

وَمِمَّا تَقَدَّمَ يُعْلَمُ أَنَّ أَيَّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ لَابُدَّ أَنْ يَتَّصِفَ بِخَمْسِ صِفَاتٍ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَهَا ضِدٌّ، وَأَمَّا غَيْرُ الْمُتَضَادَّةِ فَتَارَةً يَتَّصِفُ بِصِفَةٍ، أَوْ صِفَتَيْنِ مِنْهَا، وَتَارَةً لَا يَتَّصِفُ بِشَيْءٍ.

فَلَا يَنْقُصُ الْحَرْفُ عَنْ خَمْسِ صِفَاتٍ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى سَبْعٍ، فَمِثَالُ مَا لَهُ خَمْسٌ: الْهَمْزَةُ، فَهِيَ: مَجْهُورَةٌ، شَدِيدَةٌ، مُسْتَفِلَةٌ، مُنْفَتِحَةٌ، مُصْمَتَةٌ.

وَمِثَالُ مَا لَهُ سِتٌّ: الْقَافُ، فَهِيَ: مَجْهُورَةٌ، شَدِيدَةٌ، مُسْتَعْلِيَةٌ، مُنْفَتِحَةٌ، مُصْمَتَةٌ، وَيُضَافُ إِلَى هَذِهِ الْخَمْسِ صِفَةُ الْقَلْقَلَةِ، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا، فَيَصِيرُ لِلْقَافِ سِتُّ صِفَاتٍ.

وَمِثَالُ مَا لَهُ سَبْعٌ: الرَّاءُ، فَهِيَ: مَجْهُورَةٌ، بَيْنِيَّةٌ، مُسْتَفِلَةٌ، مُنْفَتِحَةٌ، مُذْلَقَةٌ، يُضَافُ إِلَى هَذِهِ الْخَمْسِ صِفَتَا الِانْحِرَافِ، وَالتَّكْرِيرِ، وَهُمَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي لَا ضِدَّ لَهَا، فَتَحَصَّلَ أَنَّ لِلرَّاءِ سَبْعَ صِفَاتٍ.

وَلَا يَخْفَى بَعْدَ هَذَا التَّوْضِيحِ طَرِيقَةُ اسْتِخْرَاجِ صِفَاتِ كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ.

أَقْسَامُ الصِّفَاتِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ:

تَنْقَسِمُ الصِّفَاتُ قُوَّةً وَضَعْفًا إِلَى قِسْمَيْنِ، هُمَا: قَوِيَّةٌ، وَضَعِيفَةٌ.

فَالضَّعِيفَةُ سِتُّ صِفَاتٍ، وَهِيَ: الْهَمْسُ، وَالرَّخَاوَةُ، وَالِاسْتِفَالُ، وَالِانْفِتَاحُ، وَاللِّينُ، وَالْخَفَاءُ.

وَالْقَوِيَّةُ إِحْدَى عَشْرَةَ صِفَةً، وَهِيَ: الْجَهْرُ، وَالشِّدَّةُ، وَالِاسْتِعْلَاءُ، وَالْإِطْبَاقُ، وَالصَّفِيرُ، وَالْقَلْقَلَةُ، وَالِانْحِرَافُ، وَالتَّكْرِيرُ، وَالتَّفَشِّي، وَالِاسْتِطَالَةُ، وَالْغُنَّةُ.

وَهُنَاكَ ثَلَاثُ صِفَاتٍ لَا تُوصَفُ بِقُوَّةٍ وَلَا بِضَعْفٍ، وَهِيَ: الْبَيْنِيَّةُ، وَالْإِذْلَاقُ، وَالْإِصْمَاتُ.

قَالَ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

ضَعِيفُهَا هَمْسٌ وَرِخْوٌ وَخَفَا *** لِينُ انْفِتَاحٌ وَاسْتِفَالٌ عُرِفَا

وَمَا سِوَاهَا وَصْفُهُ بِالْقُوَّةِ *** لَا الذَّلْقِ وَالْإِصْمَاتِ وَالْبَيْنِيَّةِ

وَاعْلَمْ أَنَّ الْحَرْفَ إِذَا كَانَتْ صِفَاتُ الْقُوَّةِ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ صِفَاتِ الضَّعْفِ كَانَ قَوِيًّا، كَالرَّاءِ مَثَلًا.

وَإِذَا كَانَتْ صِفَاتُهُ كُلُّهَا قَوِيَّةً كَانَ أَقْوَى؛ وَأَقْوَى الْحُرُوفِ كُلِّهَا الطَّاءُ.

وَإِذَا كَانَتْ صِفَاتُ الضَّعْفِ فِيهِ أَكْثَرَ كَانَ ضَعِيفًا، كَالزَّايِ، وَإِذَا كَانَتْ صِفَاتُهُ كُلُّهَا ضَعِيفَةً كَانَ أَضْعَفَ؛ وَأَضْعَفُ الْحُرُوفِ: الثَّاءُ، وَالْحَاءُ، وَالْفَاءُ، وَالْهَاءُ، وَأَحْرُفُ الْمَدِّ الثَّلَاثَةُ.

وَإِذَا كَانَتْ صِفَاتُ الْقُوَّةِ فِيهِ مُتَسَاوِيَةً مَعَ صِفَاتِ الضَّعْفِ كَانَ مُتَوَسِّطًا، كَاللَّامِ مَثَلًا.

قَالَ السَّمَنُّودِيُّ فِي كِتَابِهِ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ»:

قَوِيُّ أَحْرُفِ الْهِجَاءِ ضَادُ *** بَا قَافُ جِيمٌ دَالُ ظَا رَا صَادُ

وَالطَّاءُ أَقْوَى، وَالضَّعِيفُ سِينُ *** ذَالٌ وَزَايٌ تَا وَعَيْنٌ شِينُ

كَذَاكَ حَرْفَا اللِّينِ خَاءٌ كَافُهَا *** وَالْمَدُّ مَعْ فَحَثُّهُ أَضْعَفُهَا

وَالْوَسْطُ هَمْزٌ غَيْنُ مَعْ لَامٍ أَتَتْ *** وَالْمِيمِ وَالنُّونِ فَخَمْسًا قُسِّمَتْ

وَفِيمَا يَلِي جَدْوَلٌ يُوَضِّحُ صِفَاتِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ:

جَدْوَلٌ يُبَيِّنُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ

الْعَدَدُ	الْحَرْفُ	الصِّفَاتُ			
١	٢	٣	٤	٥	٦
١	الْهَمْزَةُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢	الْبَاءُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٣	التَّاءُ	الْهَمْسُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٤	الثَّاءُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٥	الْجِيمُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٦	الْحَاءُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٧	الْخَاءُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الِانْفِتَاحُ
٨	الدَّالُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
الْعَدَدُ	الْحَرْفُ	الصِّفَاتُ: ١	٢	٣	٤
٩	الذَّالُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ

١٠	الرَّاءُ	الْجَهْرُ	التَّوَسُّطُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
١١	الزَّايُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
١٢	السِّينُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
١٣	الشِّينُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
١٤	الصَّادُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الْإِطْبَاقُ
١٥	الضَّادُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الْإِطْبَاقُ
١٦	الطَّاءُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الْإِطْبَاقُ
١٧	الظَّاءُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الْإِطْبَاقُ
١٨	الْعَيْنُ	الْجَهْرُ	التَّوَسُّطُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
١٩	الْغَيْنُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الِانْفِتَاحُ
٢٠	الْفَاءُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢١	الْقَافُ	الْجَهْرُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِعْلَاءُ	الِانْفِتَاحُ
٢٢	الْكَافُ	الْهَمْسُ	الشِّدَّةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٣	اللَّامُ	الْجَهْرُ	التَّوَسُّطُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٤	الْمِيمُ	الْجَهْرُ	التَّوَسُّطُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٥	النُّونُ	الْجَهْرُ	التَّوَسُّطُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٦	الْهَاءُ	الْهَمْسُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ

٢٧	الْأَلِفُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٨	الْوَاوُ الْمَدِّيَّةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٢٩	الْيَاءُ الْمَدِّيَّةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٣٠	الْوَاوُ اللَّيِّنَةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٣١	الْيَاءُ اللَّيِّنَةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٣٢	الْوَاوُ الْمُتَحَرِّكَةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ
٣٣	الْيَاءُ الْمُتَحَرِّكَةُ	الْجَهْرُ	الرَّخَاوَةُ	الِاسْتِفَالُ	الِانْفِتَاحُ

بَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

النُّونُ السَّاكِنَةُ: هِيَ الَّتِي لَا حَرَكَةَ لَهَا مِثْلُ: ﴿مَنْ﴾ [البقرة: ٦٢]، وَ﴿عَنْ﴾ [البقرة: ١١٩]، وَتَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ نَحْوُ ﴿وَالْأَنْعَامِ﴾ [آل

عمران: ١٤]، وَالْأَفْعَالِ نَحْوُ ﴿يَنْهَوْنَ﴾ [الأنعام: ٢٦]، وَالْحُرُوفِ، وَتَأْتِي مُتَوَسِّطَةً، وَمُتَطَرِّفَةً.

وَالتَّنْوِينُ: هُوَ نُونٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ تَلْحَقُ آخِرَ الِاسْمِ لَفْظًا، وَتُفَارِقُهُ فِي الْخَطِّ وَالْوَقْفِ.

وَلِلنُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَأْتِي بَعْدَهَا مِنَ الْحُرُوفِ الْهِجَائِيَّةِ أَرْبَعَةُ أَحْكَامٍ، وَهِيَ: الْإِظْهَارُ، وَالْإِدْغَامُ، وَالْإِقْلَابُ، وَالْإِخْفَاءُ.

الْحُكْمُ الْأَوَّلُ: الْإِظْهَارُ: وَهُوَ لُغَةً: الْبَيَانُ.

وَاصْطِلَاحًا: إِخْرَاجُ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ مَخْرَجِهِ مِنْ غَيْرِ غُنَّةٍ فِي الْحَرْفِ الْمُظْهَرِ. وَحُرُوفُ الْإِظْهَارِ سِتَّةٌ، وَهِيَ:

١. الْهَمْزَةُ ٢. الْهَاءُ ٣. الْعَيْنُ ٤. الْحَاءُ ٥. الْغَيْنُ ٦. الْخَاءُ

وَتَكُونُ هَذِهِ الْحُرُوفُ مَعَ النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي كَلِمَةٍ أَوْ فِي كَلِمَتَيْنِ، وَلَا تَكُونُ مَعَ التَّنْوِينِ إِلَّا فِي كَلِمَتَيْنِ.

مِثَالُ النُّونِ مَعَ هَذِهِ الْأَحْرُفِ مِنْ كَلِمَةٍ وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ:

﴿وَيَنْأَوْنَ﴾ [الأنعام: ٢٦] وَلَا ثَانِيَ لِهَذَا الْمِثَالِ فِي الْمُصْحَفِ، ﴿مَنْ آمَنَ﴾ [البقرة: ٦٢]، ﴿مُّنْهَمِرٍ﴾ [القمر: ١١]، ﴿مَنْ هَاجَرَ﴾ [الحشر: ٩]، ﴿أَنْعَمْتَ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿إِنْ عَلَيْكَ﴾ [الشورى: ٤٨]، ﴿يَنْحِتُونَ﴾ [الحجر: ٨٢]، ﴿مِّنْ حَكِيمٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، ﴿فَسَيُنْغِضُونَ﴾ [الإسراء: ٥١] وَلَا ثَانِيَ لَهُ، ﴿مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]، ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ [المائدة: ٣] وَلَا ثَانِيَ لَهُ، ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وَمِثَالُ التَّنْوِينِ: ﴿كُلٌّ آمَنَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ [الأعراف: ٣٠]، ﴿حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ٨٣]، ﴿حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، ﴿قَوْلًا غَيْرَ﴾ [البقرة: ٥٩]، ﴿يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ﴾ [الغاشية: ٢].

وَيُسَمَّى هَذَا الْإِظْهَارُ إِظْهَارًا حَلْقِيًّا؛ لِخُرُوجِ حُرُوفِهِ مِنَ الْحَلْقِ. وَالسَّبَبُ فِي إِظْهَارِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ عِنْدَ هَذِهِ الْأَحْرُفِ السِّتَّةِ بُعْدُ الْمَخْرَجِ، أَيْ: بُعْدُ مَخْرَجِهِمَا عَنْ مَخْرَجِ هَذِهِ الْأَحْرُفِ؛

لِأَنَّ النُّونَ وَالتَّنْوِينَ يَخْرُجَانِ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ، وَالْحُرُوفُ السِّتَّةُ تَخْرُجُ مِنَ الْحَلْقِ.

وَقَدْ أَشَارَ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَتِهِ» إِلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ، فَقَالَ:

لِلنُّونِ إِنْ تَسْكُنْ وَلِلتَّنْوِينِ *** أَرْبَعُ أَحْكَامٍ فَخُذْ تَبْيِينِي

فَالْأَوَّلُ الْإِظْهَارُ قَبْلَ أَحْرُفِ *** لِلْحَلْقِ سِتٌّ رُتِّبَتْ فَلْتَعْرِفِ

هَمْزٌ فَهَاءٌ ثُمَّ عَيْنٌ حَاءُ *** مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ غَيْنٌ خَاءُ

الْحُكْمُ الثَّانِي: الْإِدْغَامُ: وَهُوَ لُغَةً: الْإِدْخَالُ.

وَاصْطِلَاحًا: الْتِقَاءُ حَرْفٍ سَاكِنٍ بِحَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ؛ بِحَيْثُ يَصِيرَانِ حَرْفًا وَاحِدًا مُشَدَّدًا.

وَحُرُوفُهُ سِتَّةٌ مَجْمُوعَةٌ فِي لَفْظِ: «يَرْمُلُونَ»، وَهِيَ: الْيَاءُ، وَالرَّاءُ، وَالْمِيمُ، وَاللَّامُ، وَالْوَاوُ، وَالنُّونُ.

أَقْسَامُ الْإِدْغَامِ: يَنْقَسِمُ الْإِدْغَامُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

١. **إِدْغَامٌ بِغُنَّةٍ:** وَلَهُ أَرْبَعَةُ أَحْرُفٍ مَجْمُوعَةٌ فِي لَفْظِ «يَنْمُو»، فَإِذَا وَقَعَ حَرْفٌ مِنْ هَذِهِ الْأَحْرُفِ بَعْدَ النُّونِ السَّاكِنَةِ بِشَرْطِ أَنْ تَكُونَ

فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، أَوْ بَعْدَ التَّنْوِينِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا آخِرًا، وَجَبَ الْإِدْغَامُ، أَيْ: إِدْغَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ أَوِ التَّنْوِينِ فِيهِ بِغُنَّةٍ.

مِثَالُ النُّونِ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ: ﴿مَن يَقُولُ﴾ [البقرة: ٨]، ﴿مِّن نِّعْمَةٍ﴾ [النحل: ٥٣]، ﴿مِن مَّاءٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]، ﴿مِن وَلِيٍّ﴾ [البقرة: ١٠٧].

وَمِثَالُ التَّنْوِينِ فِيهَا: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨]، ﴿فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ﴿نَعِيمًا وَمُلْكًا﴾ [الإنسان: ٢٠]. وَقَدْ عُلِمَ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ شَرْطَ الْإِدْغَامِ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ بِأَنْ يَكُونَ الْمُدْغَمُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ الْأُولَى، وَالْمُدْغَمُ فِيهِ فِي أَوَّلِ الثَّانِيَةِ.

وَيُسَمَّى الْإِدْغَامُ بِغُنَّةٍ إِدْغَامًا نَاقِصًا؛ لِذَهَابِ الْحَرْفِ وَهُوَ النُّونُ أَوِ التَّنْوِينُ، وَبَقَاءِ الصِّفَةِ، وَهِيَ الْغُنَّةُ، فَيَكُونُ الْإِدْغَامُ غَيْرَ مُسْتَكْمِلِ التَّشْدِيدِ. وَالَّذِي عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَكُونُ نَاقِصًا إِذَا أُدْغِمَتِ النُّونُ السَّاكِنَةُ أَوِ التَّنْوِينُ فِي «الْوَاوِ، أَوِ الْيَاءِ» فَقَطْ، وَأَمَّا إِذَا أُدْغِمَا فِي «النُّونِ، أَوِ الْمِيمِ» فَإِنَّ الْإِدْغَامَ حِينَئِذٍ يَكُونُ كَامِلًا؛ لِأَنَّ فِي كُلٍّ مِنَ الْمُدْغَمِ وَالْمُدْغَمِ فِيهِ غُنَّةً، فَإِذَا ذَهَبَتْ غُنَّةُ الْمُدْغَمِ بِالْإِدْغَامِ بَقِيَتْ غُنَّةُ الْمُدْغَمِ فِيهِ فَالتَّشْدِيدُ مُسْتَكْمَلٌ.

وَإِذَا اجْتَمَعَ الْمُدْغَمُ مَعَ الْمُدْغَمِ فِيهِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ -وَذَلِكَ فِي النُّونِ السَّاكِنَةِ فَقَطْ- وَجَبَ الْإِظْهَارُ، وَيُسَمَّى: إِظْهَارًا مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقَيَّدْ بِكَوْنِهِ حَلْقِيًّا أَوْ شَفَوِيًّا. وَقَدْ وَقَعَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِظْهَارِ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فِي الْقُرْآنِ وَهِيَ: كَلِمَةُ ﴿الدُّنْيَا﴾ حَيْثُ وَقَعَتْ، وَكَلِمَةُ ﴿بُنْيَانٌ﴾ كَيْفَ وَقَعَتْ، وَكَلِمَةُ ﴿قِنْوَانٌ﴾ [الأنعام: ٩٩] وَكَلِمَةُ ﴿صِنْوَانٌ﴾ فِي مَوْضِعَيْهَا، [الرعد: ٤]، وَإِنَّمَا لَمْ يُدْغَمْ هَذَا النَّوْعُ؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ بِالْمُضَاعَفِ، وَهُوَ مَا تَكَرَّرَ أَحَدُ أُصُولِهِ.

وَتَلْحَقُ النُّونُ مِنْ هِجَاءِ ﴿يس * وَالْقُرْآنِ﴾ [يس: ١، ٢]، وَ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾ [القلم: ١] بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الْإِظْهَارِ، فَلَا تُدْغَمُ لِحَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ.

٢. **إِدْغَامٌ بِغَيْرِ غُنَّةٍ:** وَلَهُ حَرْفَانِ وَهُمَا: اللَّامُ وَالرَّاءُ، فَمِثَالُ اللَّامِ بَعْدَ النُّونِ: ﴿مِّن لَّدُنْهُ﴾ [الكهف: ٢]، وَبَعْدَ التَّنْوِينِ ﴿رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وَمِثَالُ الرَّاءِ بَعْدَ النُّونِ ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]، وَمِثَالُهَا بَعْدَ التَّنْوِينِ ﴿غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣]. وَيُسَمَّى الْإِدْغَامُ بِغَيْرِ غُنَّةٍ إِدْغَامًا كَامِلًا؛ لِذَهَابِ لَفْظِ الْمُدْغَمِ وَصِفَتِهِ مَعًا.

وَالسَّبَبُ فِي إِدْغَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ فِي النُّونِ التَّمَاثُلُ.

وَفِي الْمِيمِ التَّجَانُسُ فِي الصِّفَةِ، فَقَدِ اتَّحَدَتِ النُّونُ مَعَ الْمِيمِ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ.

وَفِي الْيَاءِ وَالْوَاوِ التَّقَارُبُ فِي الصِّفَةِ، فَقَدِ اشْتَرَكَتِ النُّونُ مَعَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ فِي الْجَهْرِ، وَالِاسْتِفَالِ، وَالِانْفِتَاحِ.

وَفِي اللَّامِ وَالرَّاءِ التَّقَارُبُ فِي الْمَخْرَجِ، وَفِي أَكْثَرِ الصِّفَاتِ.

وَوَجْهُ حَذْفِ الْغُنَّةِ مَعَ اللَّامِ وَالرَّاءِ الْمُبَالَغَةُ فِي التَّخْفِيفِ.

فَلِلْإِدْغَامِ ثَلَاثَةُ أَسْبَابٍ: التَّمَاثُلُ، وَالتَّقَارُبُ، وَالتَّجَانُسُ.

قَالَ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ»:

وَالثَّانِ إِدْغَامٌ بِسِتَّةٍ أَتَتْ *** فِي يَرْمُلُونَ عِنْدَهُمْ قَدْ ثَبَتَتْ

لَكِنَّهَا قِسْمَانِ قِسْمٌ يُدْغَمَا *** فِيهِ بِغُنَّةٍ بِيَنْمُو عُلِمَا

إِلَّا إِذَا كَانَا بِكِلْمَةٍ فَلَا *** تُدْغِمْ كَدُنْيَا ثُمَّ صِنْوَانٍ تَلَا

وَالثَّانِ إِدْغَامٌ بِغَيْرِ غُنَّهْ *** فِي اللَّامِ وَالرَّا ثُمَّ كَرِّرَنَّهْ

الْحُكْمُ الثَّالِثُ: الْإِقْلَابُ: وَهُوَ لُغَةً: تَحْوِيلُ الشَّيْءِ عَنْ وَجْهِهِ.

وَاصْطِلَاحًا: جَعْلُ حَرْفٍ مَكَانَ آخَرَ، أَيْ قَلْبُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ مِيمًا قَبْلَ الْبَاءِ، مَعَ مُرَاعَاةِ الْإِخْفَاءِ وَالْغُنَّةِ.

وَلِلْإِقْلَابِ حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ: الْبَاءُ، وَيَكُونُ مَعَ النُّونِ فِي كَلِمَةٍ مِثْلُ: ﴿أَنبِئْهُم﴾ [البقرة: ٣٣]، وَفِي كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ: ﴿أَن بُورِكَ﴾ [النمل: ٨]، وَمَعَ التَّنْوِينِ وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَلِمَتَيْنِ مِثْلُ: ﴿سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج: ٧٥].

وَالسَّبَبُ فِي الْإِقْلَابِ عُسْرُ الْإِتْيَانِ بِالْغُنَّةِ فِي النُّونِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَتَيْنِ مَعَ الْإِظْهَارِ، ثُمَّ إِطْبَاقِ الشَّفَتَيْنِ لِأَجْلِ الْبَاءِ، وَعُسْرُ الْإِدْغَامِ كَذَلِكَ لِاخْتِلَافِ الْمَخْرَجِ وَقِلَّةِ التَّنَاسُبِ، فَتَعَيَّنَ الْإِخْفَاءُ، وَتُوصِّلَ إِلَيْهِ بِالْقَلْبِ مِيمًا.

وَإِنَّمَا خُصَّتِ الْمِيمُ بِالْقَلْبِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ لِمُشَارَكَتِهَا الْبَاءَ مَخْرَجًا، وَالنُّونَ صِفَةً، فَلِلْإِقْلَابِ ثَلَاثَةُ أَعْمَالٍ: قَلْبٌ، وَإِخْفَاءٌ، وَغُنَّةٌ.

قَالَ صَاحِبُ «تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ»:

وَالثَّالِثُ الْإِقْلَابُ عِنْدَ الْبَاءِ *** مِيمًا بِغُنَّةٍ مَعَ الْإِخْفَاءِ

الْحُكْمُ الرَّابِعُ: الْإِخْفَاءُ: وَمَعْنَاهُ لُغَةً: السَّتْرُ.

وَاصْطِلَاحًا: النُّطْقُ بِالْحَرْفِ بِصِفَةٍ بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ عَارِيًا عَنِ التَّشْدِيدِ، مَعَ بَقَاءِ الْغُنَّةِ فِي الْحَرْفِ الْأَوَّلِ. وَلَهُ خَمْسَةَ عَشَرَ

حَرْفًا، وَهِيَ الْبَاقِيَةُ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ. وَقَدْ جَمَعَهَا صَاحِبُ «التُّحْفَةِ» فِي أَوَائِلِ كَلِمَاتِ الْبَيْتِ الْآتِي، فَقَالَ(١):

صِفْ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا *** دُمْ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقًى ضَعْ ظَالِمَا

فَيَجِبُ إِخْفَاءُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ بِغُنَّةٍ عِنْدَ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْخَمْسَةَ عَشَرَ، وَهِيَ: الصَّادُ الْمُهْمَلَةُ، وَالذَّالُ الْمُعْجَمَةُ، وَالثَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ، وَالْكَافُ، وَالْجِيمُ، وَالشِّينُ الْمُعْجَمَةُ، وَالْقَافُ، وَالسِّينُ، وَالدَّالُ، وَالطَّاءُ، الْمُهْمَلَاتُ، وَالزَّايُ وَالْفَاءُ، وَالتَّاءُ الْمُثَنَّاةُ مِنْ فَوْقُ، وَالضَّادُ الْمُعْجَمَةُ، وَالظَّاءُ الْمُشَالَةُ.

---

(١) أَصْلُ هَذَا الْبَيْتِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي التَّمْهِيدِ: (ص: ١٦٨) بِهَذِهِ الصِّيغَةِ:

صِفْ ذَا ثَنَا جُودَ شَخْصٍ قَدْ سَمَا كَرَمًا *** ضَعْ ظَالِمًا زِدْ تُقًى دُمْ طَالِبًا فَتَرَى

فَإِذَا وَقَعَ حَرْفٌ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ بَعْدَ النُّونِ السَّاكِنَةِ سَوَاءٌ أَكَانَ مُتَّصِلًا بِهَا فِي كَلِمَتِهَا أَمْ مُنْفَصِلًا عَنْهَا، أَوْ بَعْدَ التَّنْوِينِ -وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَلِمَتَيْنِ- وَجَبَ إِخْفَاؤُهُمَا، وَيُسَمَّى إِخْفَاءً حَقِيقِيًّا.

وَهَا هِيَ أَمْثِلَةُ النُّونِ مَعَ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا مِنْ كَلِمَةٍ وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ، وَأَمْثِلَةُ التَّنْوِينِ عَلَى تَرْتِيبِ حُرُوفِ الْبَيْتِ السَّابِقِ:

﴿مَنصُورًا﴾ [الْإِسْرَاءِ: ٣٣]، ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٢]، ﴿عَمَلًا صَالِحًا﴾ [التَّوْبَةِ: ١٠٢]، ﴿مُنذِرٌ﴾ [الرَّعْدِ: ٧]، ﴿مِّن ذَكَرٍ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٩٥]، ﴿سِرَاعًا ۚ ذَٰلِكَ﴾ [ق: ٤٤]، ﴿مَّنثُورًا﴾ [الْفُرْقَانِ: ٢٣]، ﴿مِن ثَمَرَةٍ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٥]، ﴿نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ﴾ [لُقْمَانَ: ٢٤]، ﴿مِنكُمْ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٦٥]، ﴿مَن كَانَ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٩٧]، ﴿نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ﴾ [الْعَلَقِ: ١٦]، ﴿أَنجَيْنَاكُم﴾ [الْأَعْرَافِ: ١٤١]، ﴿إِن جَاءَكُمْ﴾ [الْحُجُرَاتِ: ٦]، ﴿صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [الْمَعَارِجِ: ٥]، ﴿الْمُنشِئُونَ﴾ [الْوَاقِعَةِ: ٧٢]، ﴿لِمَن شَاءَ﴾ [الْمُدَّثِّرِ: ٣٧]، ﴿غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فَاطِرٍ: ٣٠]، ﴿يَنقَلِبُ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١٤٣]، ﴿وَإِن قِيلَ﴾ [النُّورِ: ٢٨]، ﴿عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فَاطِرٍ: ٤٤]، ﴿مِنسَأَتَهُ﴾ [سَبَإٍ: ١٤]، ﴿مِن سُلَالَةٍ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ١٢]، ﴿سَلَامًا سَلَامًا﴾ [الْوَاقِعَةِ: ٢٦]، ﴿أَندَادًا﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٢]، ﴿مِن دَابَّةٍ﴾ [الْأَنْعَامِ: ٣٨]، ﴿عَمَلًا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [الْأَنْبِيَاءِ: ٨٢]، ﴿يَنطِقُونَ﴾ [الْأَنْبِيَاءِ: ٦٣]، ﴿مِن طَيِّبَاتِ﴾ [الْبَقَرَةِ: ١٧٢]، ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النِّسَاءِ: ٤٣]، ﴿أَنزَلْنَاهُ﴾ [الْأَنْعَامِ: ٩٢]، ﴿فَإِن زَلَلْتُم﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٠٩]، ﴿نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الْكَهْفِ: ٧٤]، ﴿انفِرُوا﴾ [النِّسَاءِ: ٧١]، ﴿مِن فَضْلِهِ﴾ [الْبَقَرَةِ: ٩٠]، ﴿سُبُلًا فِجَاجًا﴾ [نُوحٍ: ٢٠]، ﴿مُّنتَهُونَ﴾ [الْمَائِدَةِ: ٩١]، ﴿مِن تَحْتِهَا﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٥]، ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي﴾ [الْبَقَرَةِ: ٢٥]، ﴿مَّنضُودٍ﴾ [هُودٍ: ٨٢]، ﴿قُلْ إِن ضَلَلْتُ﴾ [سَبَإٍ: ٥٠]، ﴿مُّسْفِرَةٌ *

ضَاحِكَةٌ﴾ [عَبَسَ: ٣٨، ٣٩]، ﴿انظُرُوا﴾ [الْأَنْعَامِ: ١١]، ﴿مِّن ظَهِيرٍ﴾ [سَبَإٍ: ٢٢]، ﴿ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النِّسَاءِ: ٥٧].

وَوَجْهُ كَوْنِ الْإِخْفَاءِ حَالَةً بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ أَنَّ النُّونَ وَالتَّنْوِينَ لَمْ يَقْرُبَا مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ كَقُرْبِهِمَا مِنْ حُرُوفِ الْإِدْغَامِ حَتَّى يَجِبَ إِدْغَامُهُمَا فِيهِنَّ، مِنْ أَجْلِ الْقُرْبِ، وَلَمْ يَبْعُدَا مِنْهَا كَبُعْدِهِمَا مِنْ حُرُوفِ الْإِظْهَارِ حَتَّى يَجِبَ إِظْهَارُهُمَا عِنْدَهُنَّ، مِنْ أَجْلِ الْبُعْدِ؛ لِذَلِكَ أُعْطِيَا حُكْمًا مُتَوَسِّطًا بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ، وَهُوَ الْإِخْفَاءُ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِخْفَاءِ وَالْإِدْغَامِ أَنَّ الْإِخْفَاءَ لَا تَشْدِيدَ مَعَهُ مُطْلَقًا، بِخِلَافِ الْإِدْغَامِ، وَأَنَّ إِخْفَاءَ الْحَرْفِ عِنْدَ غَيْرِهِ لَا فِي غَيْرِهِ، وَإِدْغَامَ الْحَرْفِ فِي غَيْرِهِ لَا عِنْدَ غَيْرِهِ، تَقُولُ: أَخْفَيْتُ النُّونَ عِنْدَ السِّينِ لَا فِي السِّينِ، وَأَدْغَمْتُ النُّونَ فِي اللَّامِ لَا عِنْدَ اللَّامِ، وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِخْفَاءِ إِخْفَاءً حَقِيقِيًّا؛ لِانْعِدَامِ ذَاتِ الْحَرْفِ الْمُخْفَى، -وَهُوَ النُّونُ السَّاكِنَةُ وَالتَّنْوِينُ- وَإِبْقَاءِ صِفَتِهِ الَّتِي هِيَ الْغُنَّةُ.

قَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ»:

وَالرَّابِعُ الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْفَاضِلِ *** مِنَ الْحُرُوفِ وَاجِبٌ لِلْفَاضِلِ

فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ رَمْزُهَا *** فِي كِلْمِ هَذَا الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّنْتُهَا

صِفْ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا *** دُمْ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقًى ضَعْ ظَالِمَا

بَابُ أَحْكَامِ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ

الْمِيمُ السَّاكِنَةُ هِيَ الَّتِي سُكُونُهَا ثَابِتٌ فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ، نَحْوُ: ﴿الْحَمْدُ﴾ [الفاتحة: ٢]، وَلَهَا قَبْلَ حُرُوفِ الْهِجَاءِ ثَلَاثَةُ أَحْكَامٍ.

الْحُكْمُ الْأَوَّلُ: الْإِخْفَاءُ: وَيَكُونُ عِنْدَ حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ «الْبَاءُ»، وَتَصْحَبُهُ الْغُنَّةُ، فَإِذَا وَقَعَ بَعْدَ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ حَرْفُ الْبَاءِ أُخْفِيَتِ الْمِيمُ مِثْلُ: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠١]، وَ﴿يَوْمَ هُم بَارِزُونَ﴾ [غافر: ١٦].

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِخْفَاءِ إِخْفَاءً شَفَوِيًّا؛ لِخُرُوجِ حَرْفِهِ مِنَ الشَّفَةِ.

وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْأَدَاءِ إِلَى إِظْهَارِ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ عِنْدَ الْبَاءِ إِظْهَارًا تَامًّا، أَيْ: مِنْ غَيْرِ غُنَّةٍ، وَالْإِخْفَاءُ هُوَ الْمُخْتَارُ؛ لِلْإِجْمَاعِ

عَلَى إِخْفَائِهَا عِنْدَ الْقَلْبِ، فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى إِخْفَاءِ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ الْمَقْلُوبَةِ عَنِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْإِقْلَابِ. وَوَجْهُ الْإِخْفَاءِ أَنَّهُمَا لَمَّا اشْتَرَكَا فِي الْمَخْرَجِ وَاتَّفَقَا فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ ثَقُلَ الْإِظْهَارُ وَالْإِدْغَامُ الْمَحْضُ، فَعُدِلَ إِلَى الْإِخْفَاءِ الَّذِي هُوَ تَبْعِيضُ الْحَرْفِ وَسَتْرُ ذَاتِهِ فِي الْجُمْلَةِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

..... *** ..... وَأَخْفِيَنْ

الْمِيمَ إِنْ تَسْكُنْ بِغُنَّةٍ لَدَى *** بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَا

وَقَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ»:

فَالْأَوَّلُ الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْبَاءِ *** وَسَمِّهِ الشَّفْوِيَّ لِلْقُرَّاءِ

الْحُكْمُ الثَّانِي: الْإِدْغَامُ وُجُوبًا بِغُنَّةٍ فِي مِيمٍ مِثْلِهَا، مِثْلُ: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٩]. وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِدْغَامِ إِدْغَامَ مِثْلَيْنِ صَغِيرًا.

قَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ»:

وَالثَّانِ إِدْغَامٌ بِمِثْلِهَا أَتَى *** وَسَمِّ إِدْغَامًا صَغِيرًا يَا فَتَى

وَلَمْ تُدْغَمِ الْمِيمُ فِي الْفَاءِ مِنْ أَجْلِ الْغُنَّةِ الَّتِي فِي الْمِيمِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ أُدْغِمَتْ لَذَهَبَتْ غُنَّتُهَا، فَكَانَ إِخْلَالًا وَإِجْحَافًا بِهَا، فَأُظْهِرَتْ لِذَلِكَ، وَلِضَعْفِ الْفَاءِ وَقُوَّةِ الْمِيمِ.

الْحُكْمُ الثَّالِثُ: الْإِظْهَارُ وُجُوبًا مِنْ غَيْرِ غُنَّةٍ عِنْدَ بَقِيَّةِ الْحُرُوفِ. وَهِيَ سِتَّةٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، مِثْلُ: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ﴾ [الحج: ٦٥].

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِظْهَارِ إِظْهَارًا شَفَوِيًّا.

وَاعْلَمْ أَنَّ إِظْهَارَ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ يَكُونُ عِنْدَ الْفَاءِ وَالْوَاوِ آكَدَ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يَسْبِقَ اللِّسَانُ إِلَى إِخْفَائِهَا عِنْدَ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ، لِقُرْبِ الْمِيمِ مِنَ الْفَاءِ فِي الْمَخْرَجِ، وَاتِّحَادِهَا مَعَ الْوَاوِ فِيهِ، مِثْلُ: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥].

قَالَ الْجَمْزُورِيُّ فِي «التُّحْفَةِ»:

وَالثَّالِثُ الْإِظْهَارُ فِي الْبَقِيَّهْ *** مِنْ أَحْرُفٍ وَسَمِّهَا شَفْوِيَّهْ

وَاحْذَرْ لَدَى وَاوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفِي *** لِقُرْبِهَا وَالِاتِّحَادِ فَاعْرِفِ

تَنْبِيهٌ: تَقَدَّمَ فِي بَابِ الصِّفَاتِ اللَّازِمَةِ لِلْحَرْفِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى صِفَةِ «الْغُنَّةِ» أَنَّ النُّونَ وَالْمِيمَ الْمُشَدَّدَتَيْنِ تَتَّصِفَانِ بِالْغُنَّةِ الْكَامِلَةِ

الْمُقَدَّرَةِ بِحَرَكَتَيْنِ، وَأَنَّ الْغُنَّةَ فِيهِمَا فِي حَالِ تَشْدِيدِهِمَا فِي أَعْلَى مَرَاتِبِهَا، وَيُسَمَّى كُلٌّ مِنْهُمَا حَرْفَ غُنَّةٍ مُشَدَّدًا، وَقَدَّرُوا الْحَرَكَةَ بِقَبْضِ الْإِصْبَعِ أَوْ بَسْطِهِ بِحَالَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ، وَلَا يَضْبِطُ ذَلِكَ إِلَّا الْمُشَافَهَةُ مِنَ الشُّيُوخِ الضَّابِطِينَ.

بَابُ اللَّامَاتِ السَّوَاكِنِ

اللَّامَاتُ السَّوَاكِنُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: لَامُ التَّعْرِيفِ «لَامُ أَلْ»: وَهِيَ لَامٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ عَنْ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ مَسْبُوقَةٌ بِهَمْزَةِ وَصْلٍ -تَثْبُتُ ابْتِدَاءً وَتَسْقُطُ دَرْجًا- وَتَدْخُلُ عَلَى اسْمٍ بَعْدَهَا سَوَاءٌ صَحَّ تَجْرِيدُهَا عَنْ هَذَا الِاسْمِ نَحْوُ: ﴿وَالشَّمْسَ﴾ [الأنعام: ٩٦]، ﴿وَالْقَمَرَ﴾ [الأنعام: ٩٦]، أَمْ لَمْ يَصِحَّ تَجْرِيدُهَا نَحْوُ: ﴿وَالَّذِي﴾ [الأعراف: ٥٨]، ﴿وَاللَّذَانِ﴾ [النساء: ١٦]، وَتَقَعُ لَامُ التَّعْرِيفِ قَبْلَ حُرُوفِ الْهِجَاءِ جَمِيعًا إِلَّا أَحْرُفَ الْمَدِّ الثَّلَاثَةَ، فَلَا تَقَعُ اللَّامُ قَبْلَهَا لِمَا فِيهِ مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ.

وَلَامُ التَّعْرِيفِ هَذِهِ لَهَا حَالَتَانِ: حَالَةٌ يَجِبُ فِيهَا الْإِظْهَارُ، وَحَالَةٌ يَجِبُ فِيهَا الْإِدْغَامُ.

فَيَجِبُ إِظْهَارُهَا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ الْمَجْمُوعَةِ فِي قَوْلِهِمْ: (ابْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ).

وَهِيَ: الْهَمْزَةُ، وَالْبَاءُ، وَالْغَيْنُ، وَالْحَاءُ، وَالْجِيمُ، وَالْكَافُ، وَالْوَاوُ، وَالْخَاءُ، وَالْفَاءُ، وَالْعَيْنُ، وَالْقَافُ، وَالْيَاءُ، وَالْمِيمُ، وَالْهَاءُ.

الْأَمْثِلَةُ: ﴿الْإِنسَانُ﴾ [الأنبياء: ٣٧]، ﴿الْبَارِئُ﴾ [الحشر: ٢٤]، ﴿الْغَنِيُّ﴾ [الأنعام: ١٣٣]، ﴿الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢]، ﴿الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥]، ﴿الْكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦]، ﴿الْوَلِيُّ﴾ [الشورى: ٩]، ﴿الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٨]، ﴿الْفَتَّاحُ﴾ [سبأ: ٢٦]، ﴿الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، ﴿الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿الْيَوْمَ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، ﴿الْمُلْكُ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، ﴿الْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وَيُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْإِظْهَارِ إِظْهَارًا قَمَرِيًّا، وَتُسَمَّى هَذِهِ اللَّامُ لَامًا قَمَرِيَّةً؛ لِظُهُورِهَا عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا فِي لَفْظِ «الْقَمَرِ»، ثُمَّ غَلَبَتْ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ عَلَى كُلِّ اسْمٍ يُمَاثِلُهُ فِي ظُهُورِهَا فِيهِ.

قَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ»:

لِلَامِ أَلْ حَالَانِ قَبْلَ الْأَحْرُفِ *** أُولَاهُمَا إِظْهَارُهَا فَلْتَعْرِفِ

قَبْلَ ارْبَعٍ مَعْ عَشْرَةٍ خُذْ عِلْمَهُ *** مِنِ ابْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ

وَيَجِبُ إِدْغَامُهَا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ الْبَاقِيَةِ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ.

وَقَدْ ذَكَرَهَا صَاحِبُ «التُّحْفَةِ» بِقَوْلِهِ:

ثَانِيهِمَا إِدْغَامُهَا فِي أَرْبَعِ *** وَعَشْرَةٍ أَيْضًا وَرَمْزَهَا فَعِ

طِبْ ثُمَّ صِلْ رَحْمًا تَفُزْ ضِفْ ذَا نِعَمْ *** دَعْ سُوءَ ظَنٍّ زُرْ شَرِيفًا لِلْكَرَمْ

الْأَمْثِلَةُ: ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾ [المائدة: ٤]، ﴿الثَّوَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ﴿الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠]، ﴿الرَّزَّاقُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، ﴿التَّائِبُونَ﴾ [التوبة: ١١٢]، ﴿الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، ﴿الذَّكَرُ﴾ [آل عمران: ٣٦]، ﴿النَّعِيمِ﴾ [المائدة: ٦٥]، ﴿الدَّاعِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿السَّمِيعُ﴾ [البقرة: ١٢٧]، ﴿الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ﴿الزَّبُورِ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، ﴿الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣]، ﴿اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٦٤].

وَيُسَمَّى إِدْغَامُ اللَّامِ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ إِدْغَامًا شَمْسِيًّا، وَتُسَمَّى اللَّامُ لَامًا شَمْسِيَّةً؛ لِعَدَمِ ظُهُورِهَا عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا فِي لَفْظِ «الشَّمْسِ»، ثُمَّ غَلَبَتْ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ عَلَى كُلِّ مَا يُمَاثِلُهَا مِنْ أَحْرُفٍ أُدْغِمَتْ فِيهَا اللَّامُ.

الثَّانِي: لَامُ الْفِعْلِ: وَهِيَ لَامٌ سَاكِنَةٌ أَصْلِيَّةٌ، سَوَاءٌ أَكَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا، مِثْلُ: ﴿أَلْهَاكُمُ﴾ [التكاثر: ١]، أَوْ مُضَارِعًا، مِثْلُ: ﴿يَلْتَقِطْهُ﴾ [يوسف: ١٠]، أَوْ أَمْرًا، مِثْلُ: ﴿وَأَلْقِ عَصَاكَ﴾ [النمل: ١٠].

وَحُكْمُهَا الْإِظْهَارُ إِلَّا لَامَ الْمُضَارِعِ الْمَجْزُومِ فَإِنَّهَا تُدْغَمُ فِي اللَّامِ بَعْدَهَا؛ لِلتَّمَاثُلِ، نَحْوُ ﴿لَّمْ نَجْعَل لَّهُم﴾ [الكهف: ٩٠]، وَإِلَّا لَامَ فِعْلِ الْأَمْرِ فَإِنَّهَا تُدْغَمُ فِي حَرْفَيْنِ:

١. اللَّامُ، مِثْلُ: ﴿اجْعَل لِّي﴾ [آل عمران: ٤١]، وَ﴿قُل لِّعِبَادِيَ﴾ [إبراهيم: ٣١]؛ لِلتَّمَاثُلِ.

٢. الرَّاءُ، مِثْلُ: ﴿وَقُل رَّبِّ﴾ [الإسراء: ٢٤]؛ لِلتَّقَارُبِ.

الثَّالِثُ: لَامُ الْحَرْفِ فِي ﴿هَلْ﴾ وَ﴿بَلْ﴾: تُدْغَمُ لَامُ ﴿هَلْ﴾ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا لَامٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَل لَّكُم﴾ [الروم: ٢٨]، وَهَذَا الْإِدْغَامُ مِنْ قَبِيلِ إِدْغَامِ الْمِثْلَيْنِ.

وَلَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ رَاءٌ بَعْدَ لَامِ ﴿هَلْ﴾.

وَتُدْغَمُ لَامُ ﴿بَلْ﴾ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا لَامٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَل لَّا تُكْرِمُونَ﴾ [الفجر: ١٧]، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ إِدْغَامِ الْمِثْلَيْنِ.

وَتُدْغَمُ لَامُ ﴿بَل﴾ -أَيْضًا- إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا رَاءٌ، نَحْوُ: ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ إِدْغَامِ الْمُتَقَارِبَيْنِ.

وَيُسْتَثْنَى لِحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ إِدْغَامُ لَامِ ﴿بَل﴾ فِي الرَّاءِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ ۜ رَانَ﴾ فِي سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ [١٤]؛ لِأَنَّ حَفْصًا يَسْكُتُ عَلَى لَامِ ﴿بَل﴾ سَكْتَةً لَطِيفَةً وُجُوبًا، وَالسَّكْتُ يَمْنَعُ الْإِدْغَامَ.

وَتَظْهَرُ لَامُ الْحَرْفِ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ نَحْوُ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]، وَنَحْوُ ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

الرَّابِعُ: لَامُ الِاسْمِ: مِثْلُ: ﴿سُلْطَانٍ﴾ [الأعراف: ٧١]، ﴿أَلْسِنَتُكُمُ﴾ [النحل: ١١٦] ﴿عِلْمًا﴾ [الأنعام: ٨٠]، ﴿سَلْسَبِيلًا﴾ [الإنسان: ١٨]، وَحُكْمُهَا الْإِظْهَارُ مُطْلَقًا.

الْخَامِسُ: لَامُ الْأَمْرِ: وَهِيَ مِنْ أَدَوَاتِ جَزْمِ الْمُضَارِعِ، وَتُحَوِّلُ مَعْنَاهُ إِلَى صِيغَةِ الْأَمْرِ، مِثْلُ: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ﴾ [النساء: ١٠٢]، ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، وَحُكْمُهَا الْإِظْهَارُ مُطْلَقًا كَلَامِ الِاسْمِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَتِهِ»:

وَأَظْهِرَنَّ لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقَا *** فِي نَحْوِ قُلْ نَعَمْ وَقُلْنَا وَالْتَقَى

وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ عَلِيّ شَحَاتَةَ السَّمَنُّودِيُّ فِي «اللَّآلِئِ»:

وَاللَّامَ مِنْ فِعْلٍ وَحَرْفٍ أَظْهِرَا *** لَا قُلْ وَبَلْ فَأَدْغِمَنْهُمَا بِرَا

وَمَعْهُمَا فِي اللَّامِ هَلْ وَأَظْهِرَا *** فِي اسْمٍ وَلَامِ الْأَمْرِ خَمْسَةٌ تُرَى

بَابُ التَّفْخِيمِ وَالتَّرْقِيقِ

التَّفْخِيمُ: لُغَةً: التَّسْمِينُ.

وَاصْطِلَاحًا: عِبَارَةٌ عَنْ سِمَنٍ يَدْخُلُ عَلَى ذَاتِ الْحَرْفِ، أَيْ: صَوْتِهِ، فَيَمْتَلِئُ الْفَمُ بِصَدَاهُ.

وَالتَّفْخِيمُ، وَالتَّسْمِينُ، وَالتَّغْلِيظُ بِمَعْنًى وَاحِدٍ، لَكِنِ الْمُسْتَعْمَلُ فِي اللَّامِ التَّغْلِيظُ، وَفِي الرَّاءِ التَّفْخِيمُ.

وَالتَّرْقِيقُ: لُغَةً: التَّنْحِيفُ.

وَاصْطِلَاحًا: عِبَارَةٌ عَنْ نُحُولٍ يَدْخُلُ عَلَى ذَاتِ الْحَرْفِ فَلَا يَمْتَلِئُ الْفَمُ بِصَدَاهُ، فَيَصِيرُ فِي الْمَخْرَجِ نَحِيفًا، وَفِي الصِّفَةِ ضَعِيفًا.

وَالْحُرُوفُ الْهِجَائِيَّةُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّفْخِيمِ وَالتَّرْقِيقِ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الْأَوَّلُ: مَا يُفَخَّمُ قَوْلًا وَاحِدًا بِدُونِ اسْتِثْنَاءِ شَيْءٍ مِنْهَا.

الثَّانِي: مَا يُرَقَّقُ قَوْلًا وَاحِدًا بِدُونِ اسْتِثْنَاءِ شَيْءٍ مِنْهَا.

الثَّالِثُ: مَا يُرَقَّقُ تَارَةً، وَيُفَخَّمُ أُخْرَى؛ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ.

الْأَوَّلُ: الْكَلَامُ عَلَى الْحُرُوفِ الْمُفَخَّمَةِ قَوْلًا وَاحِدًا:

الْحُرُوفُ الْمُفَخَّمَةُ وَجْهًا وَاحِدًا هِيَ حُرُوفُ الِاسْتِعْلَاءِ السَّبْعَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ، الْمَجْمُوعَةُ فِي قَوْلِهِمْ: «خُصَّ ضَغْطٍ قِظْ»، بِدُونِ اسْتِثْنَاءِ شَيْءٍ مِنْهَا.

إِلَّا أَنَّ التَّفْخِيمَ فِيهَا لَيْسَ فِي مَرْتَبَةٍ وَاحِدَةٍ، بَلْ يَتَفَاوَتُ ذَلِكَ حَسَبَمَا يَتَّصِفُ بِهِ الْحَرْفُ مِنَ الصِّفَاتِ الْقَوِيَّةِ وَالضَّعِيفَةِ، فَكُلَّمَا كَانَ الْحَرْفُ مُتَّصِفًا بِالصِّفَاتِ الْقَوِيَّةِ كَانَ التَّفْخِيمُ فِيهِ أَقْوَى مِنَ الْحَرْفِ الَّذِي قَلَّتْ فِيهِ صِفَاتُ الْقُوَّةِ.

وَلِهَذَا كَانَتْ حُرُوفُ الْإِطْبَاقِ الْأَرْبَعَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ، وَالَّتِي هِيَ: «الصَّادُ، وَالضَّادُ، وَالطَّاءُ، وَالظَّاءُ»، أَقْوَى مِنْ بَاقِي حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ؛ لِمَا اتَّصَفَتْ بِهِ مِنْ كَثْرَةِ الصِّفَاتِ الْقَوِيَّةِ.

وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ» بِقَوْلِهِ:

وَحَرْفَ الِاسْتِعْلَاءِ فَخِّمْ وَاخْصُصَا *** الِاطْبَاقَ أَقْوَى نَحْوُ قَالَ وَالْعَصَا

مَرَاتِبُ التَّفْخِيمِ:

لِلتَّفْخِيمِ خَمْسُ مَرَاتِبَ، هِيَ:

الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى: فِي الْمَفْتُوحِ الَّذِي بَعْدَهُ أَلِفٌ، مِثْلُ: ﴿طَابَ﴾ [النساء: ٣]، ﴿وَضَاقَ﴾ [هود: ٧٧].

الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَةُ: وَهِيَ دُونَ الْأُولَى فِي الْقُوَّةِ، وَهِيَ: الْمَفْتُوحَةُ الَّتِي لَيْسَ بَعْدَهَا أَلِفٌ، نَحْوُ: ﴿طَبَعَ﴾ [النحل: ١٠٨]، وَ﴿ضَرَبَ﴾ [النحل: ٧٦].

الْمَرْتَبَةُ الثَّالِثَةُ: وَهِيَ دُونَ الثَّانِيَةِ فِي الْقُوَّةِ، وَهِيَ الْمَضْمُومَةُ نَحْوُ: ﴿وَطُبِعَ﴾ [التوبة: ٨٧]، وَ﴿صُرِفَتْ﴾ [الأعراف: ٤٧]، وَ﴿قُتِلَ﴾ [عبس: ١٧].

الْمَرْتَبَةُ الرَّابِعَةُ: وَهِيَ السَّاكِنَةُ(١)، نَحْوُ ﴿يَطْبَعُ﴾ [الأعراف: ١٠١]، وَ﴿أَصْبَرَهُمْ﴾ [البقرة: ١٧٥].

(١) عَلَّقَ الْإِمَامُ الْمُتَوَلِّي عَلَى الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ وَهِيَ الَّتِي جَاءَ فِيهَا حَرْفُ الِاسْتِعْلَاءِ سَاكِنًا، فَقَالَ: إِذَا سَبَقَ الْمُسْتَعْلِيَ السَّاكِنَ حَرْفٌ مَفْتُوحٌ أُعْطِيَ الْمُسْتَعْلِي تَفْخِيمَ الْمَفْتُوحِ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَلِفٌ، نَحْوُ: ﴿أَيَطْمَعُ﴾ [المعارج: ٣٨]، وَإِذَا سَبَقَهُ حَرْفٌ مَضْمُومٌ أُعْطِيَ تَفْخِيمَ الْمَضْمُومِ، نَحْوُ: ﴿لِيُطْفِئُوا﴾ [الصف: ٨]، وَإِذَا سَبَقَهُ حَرْفٌ مَكْسُورٌ أُعْطِيَ تَفْخِيمًا أَدْنَى مِنْ تَفْخِيمِ مَا قَبْلَهُ مَضْمُومٌ، نَحْوُ: ﴿تُحِطْ﴾ [الكهف: ٦٨] وَفِي هَذَا يَقُولُ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ»:

وَالْمُتَوَلِّي فِي السُّكُونِ فَصَّلَا *** فَمِثْلُ مَفْتُوحٍ وَمَضْمُومٍ تَلَا

ثُمَّ سُكُونًا بَعْدَ كَسْرٍ جَعَلَا *** وَمَنْ يُفَخِّمْ رَا كَإِخْرَاجٍ فَلَا قَوْلُهُ: «وَمَنْ يُفَخِّمْ رَا كَإِخْرَاجٍ فَلَا»، مَعْنَاهُ: أَنَّ السَّاكِنَ الْمُسْتَعْلِيَ إِذَا كَانَ مَسْبُوقًا بِكَسْرٍ وَجَاءَ بَعْدَهُ رَاءٌ مُفَخَّمَةٌ كَانَ تَفْخِيمُهُ تَفْخِيمًا قَوِيًّا، وَلَيْسَ فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ تَفْخِيمِ الرَّاءِ بَعْدَهُ. قَالَ الْإِمَامُ الْمُتَوَلِّي:

الْمَرْتَبَةُ الْخَامِسَةُ: وَهِيَ الْمَكْسُورَةُ، نَحْوُ: ﴿طِبَاقًا﴾ [الملك: ٣]، ﴿ضِرَارًا﴾ [البقرة: ٢٣١].

وَهَكَذَا فِي بَقِيَّةِ حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ.

الثَّانِي: الْكَلَامُ عَلَى الْحُرُوفِ الْمُرَقَّقَةِ قَوْلًا وَاحِدًا:

الْحُرُوفُ الْمُرَقَّقَةُ قَوْلًا وَاحِدًا هِيَ حُرُوفُ الِاسْتِفَالِ، وَهِيَ الْحُرُوفُ الْبَاقِيَةُ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ بَعْدَ حُرُوفِ الِاسْتِعْلَاءِ السَّبْعَةِ الْمُتَقَدِّمِ ذِكْرُهَا، بِاسْتِثْنَاءِ أَلِفِ الْمَدِّ، وَالرَّاءِ، وَاللَّامِ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ خَاصَّةً فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ كَمَا سَيَأْتِي.

وَحُرُوفُ الِاسْتِفَالِ وَإِنْ كَانَ حُكْمُهَا التَّرْقِيقَ، إِلَّا أَنَّهُ يَكُونُ فِي بَعْضِهَا آكَدَ؛ لِئَلَّا يَسْبِقَ اللِّسَانُ إِلَى تَفْخِيمِهِ، كَالْهَمْزَةِ فِي نَحْوِ: ﴿أَعُوذُ﴾ [الناس: ١]، وَالْهَاءِ مِنْ لَفْظِ ﴿اهْدِنَا﴾ [الفاتحة: ٦]، وَلَا يُعْرَفُ حَقِيقَةُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ أَفْوَاهِ الشُّيُوخِ الضَّابِطِينَ.

الثَّالِثُ: الْكَلَامُ عَلَى الْحُرُوفِ الْمُرَقَّقَةِ تَارَةً وَالْمُفَخَّمَةِ أُخْرَى:

وَهَذِهِ الْأَحْرُفُ ثَلَاثَةٌ: الْأَلِفُ الْمَدِّيَّةُ، وَاللَّامُ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ خَاصَّةً، وَالرَّاءُ.

حُكْمُ الْأَلِفِ: أَنَّهَا تَابِعَةٌ لِمَا قَبْلَهَا تَفْخِيمًا وَتَرْقِيقًا، فَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ الَّذِي قَبْلَهَا مُفَخَّمًا فُخِّمَتْ، مِثْلُ: ﴿قَالَ﴾ [البقرة: ٣٠]،

﴿طَالَ﴾ [الأنبياء: ٤٤]، وَإِذَا كَانَ مُرَقَّقًا رُقِّقَتْ، نَحْوُ: ﴿نَّاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨]، ﴿عَالِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢٢].

وَخَاءُ إِخْرَاجٍ بِتَفْخِيمٍ أَتَتْ *** مِنْ أَجْلِ رَاءٍ بَعْدَهَا إِذْ فُخِّمَتْ

انْظُرْ: نِهَايَةَ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ: (ص١٠٢).

حُكْمُ اللَّامِ: تُفَخَّمُ اللَّامُ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ الْوَاقِعِ بَعْدَ فَتْحٍ، نَحْوُ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١٨]، أَوْ ضَمٍّ نَحْوُ: ﴿نَصْرَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٤].

وَتُرَقَّقُ إِذَا وَقَعَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ بَعْدَ كَسْرٍ، نَحْوُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ [الفاتحة: ١]، ﴿بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٨].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَفَخِّمِ اللَّامَ مِنِ اسْمِ اللهِ *** عَنْ فَتْحٍ اوْ ضَمٍّ كَعَبْدُ اللهِ

حُكْمُ الرَّاءِ: لِلرَّاءِ أَحْكَامٌ فِي حَالِ الْوَصْلِ تَخْتَلِفُ عَنْهَا فِي حَالِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا.

١. **إِذَا كَانَتْ مَوْصُولَةً**، فَإِنَّهَا تُرَقَّقُ فِي حَالَتَيْنِ:

الْأُولَى: أَنْ تَكُونَ مَكْسُورَةً، سَوَاءٌ أَكَانَ الْكَسْرُ أَصْلِيًّا، مِثْلُ: ﴿رِجَالٌ﴾ [الأعراف: ٤٦]، ﴿وَالْغَارِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٠]، ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر: ١]. أَمْ عَارِضًا، مِثْلُ: ﴿وَأَنذِرِ النَّاسَ﴾ [إبراهيم: ٤٤]، فَالرَّاءُ الْمَكْسُورَةُ تُرَقَّقُ مُطْلَقًا بِدُونِ قَيْدٍ أَوْ شَرْطٍ.

الثَّانِيَةُ: أَنْ تَكُونَ سَاكِنَةً، وَلَا بُدَّ فِي تَرْقِيقِ الرَّاءِ السَّاكِنَةِ مِنْ شُرُوطٍ أَرْبَعَةٍ، وَهِيَ:

١. أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ الرَّاءِ مَكْسُورًا.

٢. أَنْ يَكُونَ الْكَسْرُ أَصْلِيًّا.

٣. أَنْ يَكُونَ الْكَسْرُ مُتَّصِلًا بِالرَّاءِ.

٤. أَلَّا يَقَعَ بَعْدَ الرَّاءِ حَرْفُ اسْتِعْلَاءٍ مَفْتُوحٌ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ.

فَإِذَا اسْتَوْفَتِ الرَّاءُ السَّاكِنَةُ هَذِهِ الشُّرُوطَ مُجْتَمِعَةً، وَجَبَ تَرْقِيقُهَا، نَحْوُ: ﴿شِرْعَةً﴾ [المائدة: ٤٨]، ﴿الْفِرْدَوْسِ﴾ [الكهف: ١٠٧].

وَتُفَخَّمُ الرَّاءُ فِي غَيْرِ هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ:

فَتُفَخَّمُ إِذَا لَمْ تَكُنْ مَكْسُورَةً بِأَنْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا﴾ [البقرة: ١٢٧]، أَوْ مَضْمُومَةً، مِثْلُ: ﴿رُسُلٌ﴾ [آل عمران: ١٨٣].

وَتُفَخَّمُ كَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ سَاكِنَةً وَلَمْ تَسْتَوْفِ شُرُوطَ التَّرْقِيقِ الْمُتَقَدِّمَةَ، بِأَنْ سَكَنَتْ بَعْدَ فَتْحٍ نَحْوُ: ﴿وَبَرْقٌ﴾ [البقرة: ١٩]، أَوْ بَعْدَ ضَمٍّ، نَحْوُ: ﴿الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أَوْ سَكَنَتْ بَعْدَ كَسْرٍ إِلَّا أَنَّهُ عَارِضُ ابْتِدَاءً، نَحْوُ: ﴿ارْجِعِي﴾ [الفجر: ٢٨]، أَيْ: فِي حَالِ الِابْتِدَاءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ فَقَدْ عَرَضَ الْكَسْرُ لِلِابْتِدَاءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ، أَوْ سَكَنَتْ كَذَلِكَ بَعْدَ كَسْرٍ عَارِضٍ وَصْلًا، نَحْوُ: ﴿أَمِ ارْتَابُوا﴾ [النور: ٥٠]، أَوْ سَكَنَتْ بَعْدَ كَسْرٍ أَصْلِيٍّ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُتَّصِلٍ بِالرَّاءِ نَحْوُ: ﴿الَّذِي ارْتَضَىٰ﴾ [النور: ٥٥]، فَكَسْرَةُ الذَّالِ مَعَ كَوْنِهَا أَصْلِيَّةً، إِلَّا أَنَّهَا مُنْفَصِلَةٌ عَنِ الرَّاءِ، أَوْ سَكَنَتْ بَعْدَ كَسْرٍ أَصْلِيٍّ مُتَّصِلٍ بِالرَّاءِ إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفُ اسْتِعْلَاءٍ مَفْتُوحٌ مُتَّصِلٌ بِهَا فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي خَمْسِ كَلِمَاتٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهِيَ: ﴿قِرْطَاسٍ﴾ فِي [الأنعام: ٧]، ﴿وَإِرْصَادًا﴾ فِي [التوبة: ١٠٧]، وَ﴿فِرْقَةٍ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وَ﴿مِرْصَادًا﴾ [النبأ: ٢١]، وَ﴿لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]، فَتُفَخَّمُ الرَّاءُ السَّاكِنَةُ فِي كُلِّ ذَلِكَ؛ لِعَدَمِ اسْتِيفَائِهَا شُرُوطَ التَّرْقِيقِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَرَقِّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ *** كَذَاكَ بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَنَتْ

إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلَا *** أَوْ كَانَتِ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلَا

وَأَمَّا إِذَا كَانَ حَرْفُ الِاسْتِعْلَاءِ الْوَاقِعُ بَعْدَ الرَّاءِ السَّاكِنَةِ مَكْسُورًا، وَذَلِكَ فِي لَفْظِ ﴿فِرْقٍ﴾ [الشعراء: ٦٣]، فَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي الرَّاءِ حِينَئِذٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ فَخَّمَهَا؛ نَظَرًا لِوُجُودِ حَرْفِ الِاسْتِعْلَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَقَّقَهَا؛ نَظَرًا لِكَسْرِهِ، فَالْكَسْرُ قَدْ أَضْعَفَ تَفْخِيمَهَا، وَالتَّرْقِيقُ مُقَدَّمٌ فِي الْأَدَاءِ.

وَإِذَا كَانَ حَرْفُ الِاسْتِعْلَاءِ الْوَاقِعُ بَعْدَ الرَّاءِ السَّاكِنَةِ مُنْفَصِلًا عَنِ الرَّاءِ بِأَنْ وَقَعَ فِي كَلِمَةٍ أُخْرَى، وَذَلِكَ فِي: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ﴾ [لقمان: ١٨]، وَ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا﴾ [المعارج: ٥]، وَ﴿أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ﴾ [نوح: ١]، فَإِنَّ الرَّاءَ تُرَقَّقُ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى حَرْفِ الِاسْتِعْلَاءِ؛ لِعَدَمِ اتِّصَالِهِ بِالرَّاءِ.

٢. **حُكْمُ الرَّاءِ وَقْفًا:**

وَإِذَا وُقِفَ عَلَى الرَّاءِ فَإِنَّهَا تُرَقَّقُ فِي ثَلَاثِ حَالَاتٍ:

الْأُولَى: أَنْ يَقَعَ قَبْلَهَا كَسْرٌ مُبَاشِرٌ، نَحْوُ: ﴿بَصَائِرُ﴾ [الأنعام: ١٠٤].

الثَّانِيَةُ: أَنْ يَقَعَ قَبْلَهَا كَسْرٌ غَيْرُ مُبَاشِرٍ بِأَنْ فَصَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّاءِ حَرْفٌ سَاكِنٌ مُسْتَفِلٌ، نَحْوُ: ﴿سِحْرٌ﴾ [المائدة: ١١٠]، ﴿الذِّكْرُ﴾ [الحجر: ٦].

الثَّالِثَةُ: أَنْ يَقَعَ قَبْلَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ، نَحْوُ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، ﴿الْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وَتُفَخَّمُ الرَّاءُ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالَاتِ الثَّلَاثِ، نَحْوُ: ﴿الْقَمَرَ﴾ [الأنعام: ٧٧]، ﴿النُّذُرُ﴾ [الأحقاف: ٢١]، ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر: ١].

هَذَا حُكْمُ الرَّاءِ إِذَا وُقِفَ عَلَيْهَا بِالسُّكُونِ الْمُجَرَّدِ، وَكَذَلِكَ إِذَا وُقِفَ عَلَيْهَا بِالْإِشْمَامِ فِيمَا يَدْخُلُهُ الْإِشْمَامُ، فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦] بِالسُّكُونِ الْمُجَرَّدِ، أَوْ مَعَ الْإِشْمَامِ، رُقِّقَتِ الرَّاءُ؛ لِوُقُوعِهَا بَعْدَ يَاءٍ سَاكِنَةٍ.

أَمَّا إِذَا وَقَفْتَ بِالرَّوْمِ فُخِّمَتِ الرَّاءُ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ الرَّاءَ الْمَضْمُومَةَ تُفَخَّمُ فِي حَالِ الْوَصْلِ، فَكَذَلِكَ تُفَخَّمُ فِي حَالِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا بِالرَّوْمِ؛ لِأَنَّهُ كَالْوَصْلِ.

تَنْبِيهٌ: كَلِمَاتٌ اخْتُلِفَ فِي حُكْمِ رَائِهَا وَقْفًا:

إِذَا وَقَفْتَ عَلَى رَاءِ ﴿مِّصْرَ﴾ غَيْرِ الْمُنَوَّنِ حَيْثُ وَقَعَ، أَوْ رَاءِ ﴿الْقِطْرِ﴾ [سبأ: ١٢]، فَفِي الرَّاءِ وَجْهَانِ:

التَّرْقِيقُ وَالتَّفْخِيمُ، فَمَنْ رَقَّقَ نَظَرَ إِلَى الْكَسْرِ وَلَمْ يَعْتَبِرِ السَّاكِنَ الْفَاصِلَ بَيْنَ الْكَسْرِ وَالرَّاءِ، وَمَنْ فَخَّمَ اعْتَبَرَ هَذَا السَّاكِنَ، وَعَدَّهُ حَاجِزًا حَصِينًا بَيْنَ الْكَسْرَةِ وَالرَّاءِ؛ لِكَوْنِهِ حَرْفَ اسْتِعْلَاءٍ، وَالْمُخْتَارُ فِي ﴿مِّصْرَ﴾، التَّفْخِيمُ، وَفِي ﴿الْقِطْرِ﴾ التَّرْقِيقُ؛ نَظَرًا لِلْوَصْلِ، وَعَمَلًا بِأَصْلِ حَرَكَةِ كُلٍّ مِنْهُمَا، وَهَذَا مَا اخْتَارَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْعَلَّامَةُ الْمُتَوَلِّي فِي «مُقَدِّمَةِ وَرْشٍ»:

وَمِصْرَ فِيهِ اخْتَارَ أَنْ يُفَخَّمَا *** وَعَكْسَهُ فِي الْقِطْرِ عَنْهُ فَاعْلَمَا

وَفِي كَلِمَةِ ﴿يَسْرِ﴾ [الفجر: ٤] وَكَذَا ﴿فَأَسْرِ﴾ وَ﴿أَنْ أَسْرِ﴾ حَيْثُ وَقَعَتَا، ﴿وَنُذُرِ﴾ فِي مَوَاضِعِهِ السِّتَّةِ فِي الْقَمَرِ [١٦، ١٨، ٢١، ٣٠، ٣٧، ٣٩]، وَجْهَانِ وَقْفًا كَذَلِكَ.

وَالْمُخْتَارُ التَّرْقِيقُ لِلْفَرْقِ بَيْنَ كَسْرَةِ الْإِعْرَابِ وَكَسْرَةِ الْبِنَاءِ، أَيْ: لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَصْلِ حَرَكَةِ الرَّاءِ، وَفَرْقٌ بَيْنَ مَا أَصْلُهُ التَّرْقِيقُ وَمَا

عَرَضَ لَهُ، كَمَا أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الْيَاءِ الْمَحْذُوفَةِ.

وَإِلَى هَذَا أَشَارَ السَّمَنُّودِيُّ فِي «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ» بِقَوْلِهِ:

وَرِقَّ نَحْوَ يَسْرِ أَسْرِ أَحْرَى *** كَالْقِطْرِ مَعَ نُذُرِ عَكْسُ مِصْرَ

بَابُ الْإِدْغَامِ وَأَقْسَامِهِ

الْإِدْغَامُ فِي اللُّغَةِ لَهُ عِدَّةُ مَعَانٍ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ هُنَا الْإِدْخَالُ، يُقَالُ: أَدْغَمْتُ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ، أَيْ: أَدْخَلْتُهُ فِيهِ.

وَاصْطِلَاحًا: النُّطْقُ بِالْحَرْفَيْنِ؛ حَرْفًا كَالثَّانِي مُشَدَّدًا.

وَالْإِدْغَامُ لُغَةٌ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ الَّتِي نَطَقَتْ بِهَا، وَفَائِدَتُهُ: الْخِفَّةُ وَالْيُسْرُ فِي النُّطْقِ؛ إِذِ النُّطْقُ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ أَيْسَرُ عَلَى اللَّافِظِ مِنَ النُّطْقِ بِحَرْفَيْنِ.

وَكَيْفِيَّتُهُ: أَنْ تَجْعَلَ الْحَرْفَ الْأَوَّلَ (وَهُوَ الْمُدْغَمُ) فِي الْمُتَقَارِبَيْنِ وَالْمُتَجَانِسَيْنِ مِنْ جِنْسِ الْحَرْفِ الثَّانِي (وَهُوَ الْمُدْغَمُ فِيهِ)، فَلَوْ قَرَأْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَقُل رَّبِّ﴾ [طه: ١١٤]، سَتَقْلِبُ اللَّامَ رَاءً ثُمَّ تُدْغِمُهَا فِي الرَّاءِ الَّتِي تَلِيهَا، بِحَيْثُ تَنْطِقُ بِرَاءٍ وَاحِدَةٍ مُشَدَّدَةٍ، وَلَوْ قَرَأْتَ قَوْلَهُ سُبْحَانَهُ: ﴿قَد تَّبَيَّنَ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، سَتَقْلِبُ الدَّالَ

تَاءً، ثُمَّ تُدْغِمُهَا فِي التَّاءِ الَّتِي تَلِيهَا؛ بِحَيْثُ تَنْطِقُ بِتَاءٍ وَاحِدَةٍ مُشَدَّدَةٍ أَيْضًا.

أَمَّا فِي إِدْغَامِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ فَكَيْفِيَّتُهُ تَتِمُّ بِعَمَلٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ إِدْغَامُ الْحَرْفِ الْأَوَّلِ فِي الثَّانِي، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اضْرِب بِّعَصَاكَ﴾ [البقرة: ٦٠] ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦].

وَالْإِدْغَامُ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: الْكَبِيرُ. وَالثَّانِي: الصَّغِيرُ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْإِدْغَامُ الْكَبِيرُ:

وَهُوَ إِدْغَامُ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ فِي آخَرَ مُتَحَرِّكٍ، نَحْوُ إِدْغَامِ النُّونِ فِي النُّونِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: ١١]، بِالْإِدْغَامِ مَعَ الْإِشْمَامِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الْإِدْغَامُ الصَّغِيرُ:

وَهُوَ إِدْغَامُ حَرْفٍ سَاكِنٍ فِي آخَرَ مُتَحَرِّكٍ، نَحْوُ: ﴿وَدَّت طَّائِفَةٌ﴾ [آل عمران: ٦٩]، وَ﴿فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وَسُمِّيَ صَغِيرًا لِكَوْنِهِ إِدْغَامَ حَرْفٍ سَاكِنٍ فِي مُتَحَرِّكٍ، فَالْعَمَلُ فِيهِ أَقَلُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، الَّذِي يَقَعُ فِيهِ الْإِدْغَامُ بَيْنَ مُتَحَرِّكَيْنِ. وَسُمِّيَ الْإِدْغَامُ الْكَبِيرُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعَمَلَ فِيهِ أَكْثَرُ؛ إِذْ يَحْتَاجُ إِلَى تَسْكِينٍ ثُمَّ إِدْغَامٍ.

أَسْبَابُ الْإِدْغَامِ:

لِلْإِدْغَامِ أَسْبَابٌ ثَلَاثَةٌ، هِيَ: التَّمَاثُلُ، وَالتَّقَارُبُ، وَالتَّجَانُسُ بَيْنَ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَجَاوِرَيْنِ الْمُرَادِ إِدْغَامُهُمَا.

وَفِيمَا يَلِي تَوْضِيحٌ لِهَذِهِ الْأَسْبَابِ، وَبَيَانُ مَا يَنْدَرِجُ تَحْتَ كُلٍّ مِنْهَا.

إِدْغَامُ الْمُتَمَاثِلَيْنِ:

الْمُتَمَاثِلَانِ: هُمَا الْحَرْفَانِ الْمُتَّحِدَانِ اسْمًا وَرَسْمًا، الْمُتَّفِقَانِ مَخْرَجًا وَصِفَةً، سَوَاءٌ كَانَا فِي كَلِمَةٍ، نَحْوُ الْكَافَيْنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُدْرِككُّمُ﴾ [النساء: ٧٨]، وَالْهَاءَيْنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُوَجِّههُّ﴾ [النحل: ٧٦]، أَوْ كَانَا فِي كَلِمَتَيْنِ، نَحْوُ الْمِيمَيْنِ فِي: ﴿عَلَىٰ أَحَدٍ

مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، وَالذَّالَيْنِ فِي: ﴿إِذ ذَّهَبَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، وَحُكْمُهُ الْإِدْغَامُ وُجُوبًا.

فَإِنْ كَانَ إِدْغَامُ الْمِثْلَيْنِ بَيْنَ حَرْفَيِ الْمِيمِ وَحَرْفَيِ النُّونِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِن نَّشَأْ﴾ [الشعراء: ٤]، وَجَبَ مَعَ الْإِدْغَامِ الْإِتْيَانُ بِالْغُنَّةِ، وَيُسَمَّى إِدْغَامَ مِثْلَيْنِ صَغِيرًا مَعَ الْغُنَّةِ.

وَشَرْطُ إِدْغَامِ الْحَرْفَيْنِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ أَلَّا يَكُونَ أَوَّلُهُمَا حَرْفَ مَدٍّ، كَالْوَاوَيْنِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وَكَالْيَاءَيْنِ فِي نَحْوِ: ﴿الَّذِي يُوَسْوِسُ﴾ [الناس: ٥]، فَهَذَا حُكْمُهُ الْإِظْهَارُ؛ لِئَلَّا يَذْهَبَ الْمَدُّ بِسَبَبِ الْإِدْغَامِ، فَيُظْهَرُ مُحَافَظَةً عَلَى الْمَدِّ.

أَمَّا إِذَا سَكَنَتِ الْوَاوُ الْأُولَى وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فَإِنَّهَا تُدْغَمُ فِي الْمُتَحَرِّكَةِ بَعْدَهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّقَوا وَّآمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣]؛ لِأَنَّ حَرْفَ اللِّينِ بِمَنْزِلَةِ الصَّحِيحِ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ أَوَّلُ الْمِثْلَيْنِ هَاءَ سَكْتٍ -وَلَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَالِيَهْ ۜ* هَلَكَ﴾ فِي [الحاقة: ٢٨، ٢٩]- فَفِيهِ وَجْهَانِ:

١. الْإِدْغَامُ؛ إِجْرَاءً لِقَاعِدَةِ أَنَّ أَوَّلَ الْمِثْلَيْنِ سَاكِنٌ، وَلَيْسَ حَرْفَ مَدٍّ.

٢. الْإِظْهَارُ مَعَ السَّكْتِ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ أَدَاءً.

وَضَبْطُ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ عَلَى وَجْهِ الْإِظْهَارِ مَعَ السَّكْتِ؛ وَذَلِكَ بِوَضْعِ عَلَامَةِ السُّكُونِ عَلَى الْهَاءِ الْأُولَى، مَعَ تَجْرِيدِ الْهَاءِ الثَّانِيَةِ مِنْ عَلَامَةِ التَّشْدِيدِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْإِظْهَارِ، وَوُضِعَتْ سِينٌ صَغِيرَةٌ عَلَى هَاءِ ﴿مَالِيَهْ ۜ﴾؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى السَّكْتِ.

وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ -الْإِظْهَارُ وَالْإِدْغَامُ- يَجْرِيَانِ حَالَ وَصْلِ ﴿مَالِيَهْ ۜ﴾ بِـ﴿هَلَكَ﴾، أَمَّا حَالَةُ الْوَقْفِ فَلَا خِلَافَ فِي إِثْبَاتِ هَاءِ السَّكْتِ.

قَالَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «كَنْزِ الْمَعَانِي»:

وَمَا أَوَّلُ الْمِثْلَيْنِ فِيهِ مُسَكَّنٌ *** فَلَا بُدَّ مِنْ إِدْغَامِهِ مُتَمَثِّلَا

لَدَى الْكُلِّ إِلَّا حَرْفَ مَدٍّ فَأَظْهِرَنْ *** كَقَالُوا وَهُمْ فِي يَوْمِ وَامْدُدْهُ مُسْجَلَا

لِكُلٍّ وَإِلَّا هَاءَ سَكْتٍ بِمَالِيَهْ *** فَفِيهِ لَهُمْ خُلْفٌ وَالِاظْهَارُ فُضِّلَا

بِسَكْتٍ..... *** .....

وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

أَوَّلَ مِثْلَيِ الصَّغِيرِ دُونَ مَدّ *** أَدْغِمْ، وَلَكِنْ سَكْتُ مَالِيهْ أَسَدّ

إِدْغَامُ الْمُتَقَارِبَيْنِ:

الْمُتَقَارِبَانِ: هُمَا الْحَرْفَانِ اللَّذَانِ تَقَارَبَا مَخْرَجًا وَصِفَةً، أَوْ مَخْرَجًا فَقَطْ، أَوْ صِفَةً فَقَطْ.

فَالتَّقَارُبُ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

١. تَقَارُبٌ فِي الْمَخْرَجِ وَالصِّفَةِ، نَحْوُ: ﴿قُل رَّبِّ﴾ [المؤمنون: ٩٣]، فَبَيْنَ اللَّامِ وَالرَّاءِ تَقَارُبٌ فِي الْمَخْرَجِ، وَتَقَارُبٌ فِي الصِّفَةِ؛ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي أَكْثَرِ الصِّفَاتِ.

٢. تَقَارُبٌ فِي الْمَخْرَجِ فَقَطْ، نَحْوُ: ﴿قَدْ سَمِعَ﴾ [المجادلة: ١]، فَبَيْنَ الدَّالِ وَالسِّينِ تَقَارُبٌ فِي الْمَخْرَجِ، وَلَا تَقَارُبَ بَيْنَهُمَا فِي الصِّفَاتِ؛ لِاخْتِلَافِهِمَا فِي أَكْثَرِ الصِّفَاتِ.

٣. تَقَارُبٌ فِي الصِّفَةِ فَقَطْ، نَحْوُ: ﴿إِذْ جَاءُوكُم﴾ [الأحزاب: ١٠]، فَالذَّالُ وَالْجِيمُ مُتَقَارِبَانِ صِفَةً؛ لِاتِّفَاقِهِمَا فِي أَغْلَبِ الصِّفَاتِ، وَلَا تَقَارُبَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَخْرَجِ.

وَالَّذِي يَخُصُّ حَفْصًا مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ الَّذِي تَقَارَبَ فِيهِ الْحَرْفَانِ مَخْرَجًا وَصِفَةً، وَحُكْمُهُ الْإِظْهَارُ، نَحْوُ: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ [الطور: ٤٨]، مَا عَدَا اللَّامَ فَإِنَّهَا تُدْغَمُ فِي الرَّاءِ، نَحْوُ: ﴿قُل رَّبِّ﴾، وَمَا عَدَا الْقَافَ فَإِنَّهَا تُدْغَمُ فِي الْكَافِ وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقكُّم﴾ فِي سُورَةِ الْمُرْسَلَاتِ [٢٠]، غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الْأَدَاءِ اخْتَلَفُوا فِي الْإِدْغَامِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَدْغَمَهُ إِدْغَامًا كَامِلًا، فَيَصِيرُ النُّطْقُ كَافًا مُشَدَّدَةً، وَمِنْهُمْ مَنْ أَدْغَمَهُ إِدْغَامًا نَاقِصًا، وَذَلِكَ بِإِبْقَاءِ صِفَةِ الِاسْتِعْلَاءِ، وَالْإِدْغَامُ الْكَامِلُ هُوَ الْأَصَحُّ.

إِدْغَامُ الْمُتَجَانِسَيْنِ:

الْمُتَجَانِسَانِ: هُمَا الْحَرْفَانِ اللَّذَانِ اتَّفَقَا فِي الْمَخْرَجِ، وَاخْتَلَفَا فِي الصِّفَةِ، كَالدَّالِ مَعَ التَّاءِ فِي نَحْوِ: ﴿أَرَدتُّمُ﴾ [النساء: ٢٠]، وَالذَّالِ مَعَ الظَّاءِ، نَحْوُ: ﴿إِذ ظَّلَمُوا﴾ [النساء: ٦٤]، وَالثَّاءِ مَعَ الذَّالِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، وَالْبَاءِ مَعَ الْمِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ارْكَب مَّعَنَا﴾ [هود: ٤٢]، وَالتَّاءِ مَعَ الدَّالِ، نَحْوُ: ﴿أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩]، وَمَعَ الطَّاءِ نَحْوُ: ﴿وَقَالَت

طَّائِفَةٌ﴾ [آل عمران: ٧٢]، وَحُكْمُ هَذَا النَّوْعِ الْإِدْغَامُ وُجُوبًا لِحَفْصٍ فِي الْمَوَاضِعِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ، وَالْإِظْهَارُ فِيمَا عَدَا ذَلِكَ.

وَتُدْغَمُ الطَّاءُ فِي التَّاءِ إِدْغَامًا نَاقِصًا، وَذَلِكَ بِإِبْقَاءِ صِفَةِ الْإِطْبَاقِ نَحْوُ: ﴿بَسَطتَ﴾ [المائدة: ٢٨].

وَقَدْ نَظَمَ مَا سَبَقَ الشَّيْخُ سُلَيْمَانُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَتِهِ» بِقَوْلِهِ:

إِنْ فِي الصِّفَاتِ وَالْمَخَارِجِ اتَّفَقْ *** حَرْفَانِ فَالْمِثْلَانِ فِيهِمَا أَحَقّ

وَإِنْ يَكُونَا مَخْرَجًا تَقَارَبَا *** وَفِي الصِّفَاتِ اخْتَلَفَا يُلَقَّبَا

مُتَقَارِبَيْنِ، أَوْ يَكُونَا اتَّفَقَا *** فِي مَخْرَجٍ دُونَ الصِّفَاتِ حُقِّقَا

بِالْمُتَجَانِسَيْنِ، ثُمَّ إِنْ سَكَنْ *** أَوَّلُ كُلٍّ فَالصَّغِيرَ سَمِّيَنْ

أَوْ حُرِّكَ الْحَرْفَانِ فِي كُلٍّ فَقُلْ *** كُلٌّ كَبِيرٌ وَافْهَمَنْهُ بِالْمُثُلْ

مَوَانِعُ الْإِدْغَامِ:

يَمْتَنِعُ الْإِدْغَامُ فِي حَالَتَيْنِ:

١. إِذَا كَانَ الْحَرْفُ الْمُدْغَمُ حَرْفَ مَدٍّ، كَالْوَاوِ نَحْوُ: ﴿قَالُوا وَأَقْبَلُوا﴾ [يوسف: ٧١] أَوْ كَالْيَاءِ، نَحْوُ: ﴿فِي يَوْمٍ﴾ [إبراهيم: ١٨]؛ وَذَلِكَ لِئَلَّا

يَزُولَ الْمَدُّ بِالْإِدْغَامِ كَمَا سَبَقَ فِي شُرُوطِ إِدْغَامِ الْمُتَمَاثِلَيْنِ.

٢. إِذَا تَحَرَّكَ الْحَرْفُ الْأَوَّلُ وَسَكَنَ الثَّانِي، نَحْوُ: ﴿شَقَقْنَا﴾ [عبس: ٢٦]، وَ﴿يُمْدِدْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٥]، وَيُسَمَّى مُتَمَاثِلَيْنِ مُطْلَقًا، وَكَذَا ﴿يَلْتَقِطْهُ﴾ [يوسف: ١٠] وَيُسَمَّى مُتَقَارِبَيْنِ مُطْلَقًا، وَ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ [البقرة: ٧٥] وَيُسَمَّى مُتَجَانِسَيْنِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَوْعِ الْكَبِيرِ وَلَا الصَّغِيرِ فِي الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ، وَلَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ حُكْمٌ عَمَلِيٌّ.

وَيَلْتَحِقُ بِمَوَانِعِ الْإِدْغَامِ إِذَا الْتَقَى الْحَرْفَانِ فِي اللَّفْظِ لَا فِي رَسْمِ الْمُصْحَفِ، نَحْوُ: ﴿أَنَا نَذِيرٌ﴾ [العنكبوت: ٥٠]، وَهَذَا عِنْدَ مَنْ مَذْهَبُهُ الْإِدْغَامُ الْكَبِيرُ مِنَ الْقُرَّاءِ؛ لِأَنَّ شَرْطَ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ أَنْ يَلْتَقِيَ الْمُدْغَمُ بِالْمُدْغَمِ فِيهِ خَطًّا.

وَقَدْ سَبَقَ الْحَدِيثُ عَنْ حُكْمِ إِدْغَامِ النُّونِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَتَيْنِ فِي بَابَيْهِمَا، كَمَا تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى حُكْمِ إِدْغَامِ لَامِ التَّعْرِيفِ، وَلَامِ الْفِعْلِ، وَلَامِ الْحَرْفِ فِي بَابِ اللَّامَاتِ السَّوَاكِنِ.

الْإِدْغَامُ الْكَامِلُ وَالنَّاقِصُ:

يَنْقَسِمُ الْإِدْغَامُ مِنْ حَيْثُ الْكَمَالُ وَالنُّقْصَانُ إِلَى كَامِلٍ وَنَاقِصٍ، وَفِيمَا يَلِي تَوْضِيحٌ لِكِلَا الْقِسْمَيْنِ:

الْإِدْغَامُ الْكَامِلُ:

هُوَ مَا ذَهَبَ مَعَهُ لَفْظُ الْمُدْغَمِ ذَاتًا وَصِفَةً بِإِدْغَامِهِ فِي تَالِيهِ؛ بِحَيْثُ يَصِيرَانِ حَرْفًا وَاحِدًا مُشَدَّدًا تَشْدِيدًا كَامِلًا، لَا يَبْقَى لِلْحَرْفِ الْمُدْغَمِ أَثَرٌ ظَاهِرٌ فِي النُّطْقِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَرَدتُّمْ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وَ﴿فَآمَنَت طَّائِفَةٌ﴾ [الصف: ١٤]، وَ﴿الرَّاكِعُونَ﴾ [التوبة: ١١٢].

وَسُمِّيَ كَامِلًا لِاسْتِكْمَالِ التَّشْدِيدِ فِيهِ، وَلِعَدَمِ وُجُودِ أَثَرٍ لِلْحَرْفِ الْمُدْغَمِ، وَيُسَمَّى كَذَلِكَ إِدْغَامًا مَحْضًا، وَتَامًّا، وَخَالِصًا.

الْإِدْغَامُ النَّاقِصُ:

هُوَ مَا ذَهَبَ مَعَهُ لَفْظُ الْمُدْغَمِ ذَاتًا لَا صِفَةً بِإِدْغَامِهِ فِي تَالِيهِ، بِحَيْثُ يَصِيرَانِ حَرْفًا وَاحِدًا مُشَدَّدًا تَشْدِيدًا نَاقِصًا؛ مِنْ أَجْلِ

بَقَاءِ صِفَةِ الْمُدْغَمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَحَطتُ﴾ [النمل: ٢٢]، وَ﴿بَسَطتَ﴾ [المائدة: ٢٨]، وَ﴿أَلَمْ نَخْلُقكُّم﴾ [المرسلات: ٢٠].

وَسُمِّيَ نَاقِصًا لِأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَكْمِلِ التَّشْدِيدِ؛ لِبَقَاءِ صِفَةِ الْحَرْفِ الْمُدْغَمِ، وَهِيَ الْإِطْبَاقُ فِي ﴿أَحَطتُ﴾ وَ﴿بَسَطتَ﴾، وَالِاسْتِعْلَاءُ فِي ﴿نَخْلُقكُّم﴾ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ فِي الْأَخِيرِ. قَالَ الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

ذَا نَاقِصٌ إِنْ يَبْقَ وَصْفُ الْمُدْغَمِ *** وَكَامِلٌ إِنْ يُمْحَ ذَا فَلْيُعْلَمِ

وَالْإِدْغَامُ الْكَامِلُ فِي ﴿نَخْلُقكُّم﴾ هُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْقُرَّاءِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

وَبَيِّنِ الْإِطْبَاقَ مِنْ أَحَطْتُ مَعْ *** بَسَطْتَ وَالْخُلْفُ بِنَخْلُقكُّمْ وَقَعْ

وَقَالَ الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ» أَيْضًا:

وَقَافُ نَخْلُقكُّمْ بِكَافِهِ ادُّغِمْ *** مَعْ وَصْفِ عُلْوٍ وَالْأَصَحُّ أَنْ يَتِمْ

تَنْبِيهٌ: سَبَقَ ذِكْرُ كَلِمَةِ ﴿تَأْمَنَّا﴾ بِيُوسُفَ [١١] فِي نَوْعِ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ، وَهِيَ فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ، أَصْلُهُ بِنُونَيْنِ أُولَاهُمَا مَضْمُومَةٌ، وَالثَّانِيَةُ مَفْتُوحَةٌ، وَهِيَ مَرْسُومَةٌ فِي الْمَصَاحِفِ بِنُونٍ وَاحِدَةٍ.

وَفِيهَا لِجُمْهُورِ الْقُرَّاءِ وَجْهَانِ:

الْأَوَّلُ: إِدْغَامُ النُّونِ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ مَعَ الْإِشْمَامِ: وَهُوَ ضَمُّ الشَّفَتَيْنِ كَمَنْ يُرِيدُ النُّطْقَ بِالضَّمَّةِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْحَرَكَةَ الْمَحْذُوفَةَ ضَمَّةٌ، وَهُوَ مُقَارِنٌ لِسُكُونِ الْحَرْفِ الْمُدْغَمِ.

الثَّانِي: الْإِخْفَاءُ، أَوِ الِاخْتِلَاسُ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ فَكُّ إِدْغَامِ النُّونَيْنِ، وَالْمُرَادُ بِهِ: النُّطْقُ بِثُلُثَيِ الْحَرَكَةِ الْمَضْمُومَةِ -وَهِيَ النُّونُ الْأُولَى- فَالْبَاقِي مِنَ الضَّمَّةِ أَكْثَرُ مِنَ الذَّاهِبِ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ.

وَهَذَانِ الْوَجْهَانِ لَا يُحْكَمَانِ إِلَّا بِالْمُشَافَهَةِ وَالتَّلَقِّي عَنِ الْأَشْيَاخِ الْأَثْبَاتِ.

وَقَدْ ضُبِطَتِ الْكَلِمَةُ فِي الْمُصْحَفِ ضَبْطًا صَالِحًا لِكِلَا الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ.

بَابُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ

تَعْرِيفُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ:

الْمَدُّ لُغَةً: الزِّيَادَةُ وَالْمَطُّ.

وَاصْطِلَاحًا: إِطَالَةُ الصَّوْتِ بِحَرْفِ الْمَدِّ أَوِ اللِّينِ عِنْدَ وُجُودِ هَمْزٍ، أَوْ سُكُونٍ بِمِقْدَارٍ مَعْلُومٍ.

وَالْقَصْرُ لُغَةً: الْحَبْسُ.

وَاصْطِلَاحًا: إِثْبَاتُ حَرْفِ الْمَدِّ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ مَا يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ.

حُرُوفُ الْمَدِّ:

لِلْمَدِّ ثَلَاثَةُ أَحْرُفٍ، هِيَ:

١. الْأَلِفُ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا، مِثْلُ ﴿قَالَ﴾ [البقرة: ٣٠].

٢. الْوَاوُ السَّاكِنَةُ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: ﴿يَقُولُ﴾ [البقرة: ٨].

٣. الْيَاءُ السَّاكِنَةُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: ﴿قِيلَ﴾ [البقرة: ١١].

وَتُجْمَعُ هَذِهِ الْأَحْرُفُ فِي كَلِمَةِ «نُوحِيهَا»، وَتُسَمَّى حُرُوفَ مَدٍّ وَلِينٍ.

أَمَّا إِذَا كَانَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ سَاكِنَتَيْنِ مَفْتُوحًا مَا قَبْلَهُمَا، نَحْوُ: ﴿خَوْفٌ﴾ [البقرة: ٣٨] وَ﴿الْبَيْتَ﴾ [البقرة: ١٢٥]، فَيُسَمَّيَانِ حَرْفَيْ لِينٍ.

وَقَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «التُّحْفَةِ» إِلَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، وَشُرُوطِ كُلٍّ بِقَوْلِهِ:

حُرُوفُهُ ثَلَاثَةٌ فَعِيهَا *** مِنْ لَفْظِ وَايٍ وَهْيَ فِي نُوحِيهَا

وَالْكَسْرُ قَبْلَ الْيَا وَقَبْلَ الْوَاوِ ضَمْ *** شَرْطٌ وَفَتْحٌ قَبْلَ أَلْفٍ يُلْتَزَمْ

وَاللِّينُ مِنْهَا الْيَا وَوَاوٌ سُكِّنَا *** إِنِ انْفِتَاحٌ قَبْلَ كُلٍّ أُغْلِنَا

أَقْسَامُ الْمَدِّ:

يَنْقَسِمُ الْمَدُّ إِلَى قِسْمَيْنِ: مَدٌّ أَصْلِيٌّ، وَمَدٌّ فَرْعِيٌّ.

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمَدُّ الْأَصْلِيُّ:

وَهُوَ الَّذِي لَا تَقُومُ ذَاتُ حَرْفِ الْمَدِّ إِلَّا بِهِ، وَلَا يَتَوَقَّفُ مَدُّهُ عَلَى سَبَبٍ مِنْ هَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ.

وَيُسَمَّى أَصْلِيًّا؛ لِأَصَالَتِهِ وَثُبُوتِهِ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلِأَنَّهُ لَيْسَ فَرْعًا عَنْ غَيْرِهِ، وَيُسَمَّى طَبِيعِيًّا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الطَّبِيعَةِ السَّلِيمَةِ لَا يَزِيدُ بِفِطْرَتِهِ فِي مَدِّهِ، وَلَا يَنْقُصُهُ عَنْ قَدْرِهِ.

وَمِقْدَارُ مَدِّهِ حَرَكَتَانِ وَصْلًا وَوَقْفًا، وَتُقَدَّرُ الْحَرَكَةُ بِمِقْدَارِ قَبْضِ الْإِصْبَعِ أَوْ بَسْطِهِ، نَحْوُ: ﴿قَالُوا﴾ [البقرة: ١١]، وَ﴿آمَنُوا﴾ [البقرة: ٩]، وَ﴿الَّذِي﴾ [البقرة: ١٧].

وَقَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ بِقَوْلِهِ فِي «التُّحْفَةِ»:

وَالْمَدُّ أَصْلِيٌّ وَفَرْعِيٌّ لَهُ *** وَسَمِّ أَوَّلًا طَبِيعِيًّا وَهُو

مَا لَا تَوَقُّفٌ لَهُ عَلَى سَبَبْ *** وَلَا بِدُونِهِ الْحُرُوفُ تُجْتَلَبْ

بَلْ أَيُّ حَرْفٍ غَيْرُ هَمْزٍ أَوْ سُكُونْ *** جَا بَعْدَ مَدٍّ فَالطَّبِيعِيُّ يَكُونْ

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْمَدُّ الْفَرْعِيُّ:

وَهُوَ إِطَالَةُ الصَّوْتِ بِحَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ؛ بِسَبَبِ وُقُوعِ هَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ بَعْدَهُ.

وَسُمِّيَ فَرْعِيًّا؛ لِتَفَرُّعِهِ عَنِ الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ، وَلِتَوَقُّفِهِ عَلَى سَبَبٍ.

وَلِلْمَدِّ الْفَرْعِيِّ سَبَبَانِ فِي زِيَادَتِهِ عَنْ مِقْدَارِ الْمَدِّ الْأَصْلِيِّ، هُمَا: الْهَمْزُ، وَالسُّكُونُ.

أَنْوَاعُ الْمَدِّ الْفَرْعِيِّ:

يَنْقَسِمُ الْمَدُّ الْفَرْعِيُّ إِلَى خَمْسَةِ أَقْسَامٍ، ثَلَاثَةٌ مِنْهَا تَكُونُ زِيَادَةُ الْمَدِّ فِيهَا بِسَبَبِ الْهَمْزِ، وَهِيَ: الْمَدُّ الْمُتَّصِلُ، وَالْمَدُّ الْمُنْفَصِلُ، وَمَدُّ الْبَدَلِ.

وَاثْنَانِ تَكُونُ زِيَادَةُ الْمَدِّ فِيهِمَا بِسَبَبِ السُّكُونِ، وَهُمَا: الْمَدُّ اللَّازِمُ، وَالْمَدُّ الْعَارِضُ لِلسُّكُونِ.

وَفِيمَا يَلِي تَوْضِيحٌ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الْخَمْسَةِ.

الْمَدُّ الْمُتَّصِلُ:

وَهُوَ أَنْ يَقَعَ الْهَمْزُ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، نَحْوُ: ﴿أُولَئِكَ﴾ [البقرة: ٥]، وَ﴿هَنِيئًا﴾ [النساء: ٤]، وَ﴿السُّوأَىٰ﴾ [الروم: ١٠].

وَمِقْدَارُ مَدِّهِ أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ أَوْ خَمْسٌ وُجُوبًا، وَلَا يَجُوزُ قَصْرُهُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

وَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةِ *** مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا بِكِلْمَةِ

وَقَالَ: «وَقَدْ تَتَبَّعْتُهُ (أَيْ: قَصْرَ الْمُتَّصِلِ) فَلَمْ أَجِدْهُ فِي قِرَاءَةٍ صَحِيحَةٍ وَلَا شَاذَّةٍ، بَلْ رَأَيْتُ النَّصَّ بِمَدِّهِ»(١).

---

(١) النَّشْرُ: (١/٣١٥).

الْمَدُّ الْمُنْفَصِلُ:

وَهُوَ أَنْ يَقَعَ الْهَمْزُ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ فِي كَلِمَةٍ مُنْفَصِلَةٍ عَنْهُ؛ وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ حَرْفُ الْمَدِّ وَاللِّينِ فِي آخِرِ كَلِمَةٍ، وَالْهَمْزَةُ أَوَّلَ

الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الِانْفِصَالُ حَقِيقِيًّا، نَحْوُ: ﴿بِمَا أُنزِلَ﴾ [البقرة: ٤] وَ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [التحريم: ٦] وَ﴿أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ [غافر: ٤٤].

أَمْ كَانَ الِانْفِصَالُ حُكْمِيًّا -وَهُوَ مَا كَانَ حَرْفُ الْمَدِّ وَاللِّينِ فِيهِ مَحْذُوفًا فِي الرَّسْمِ ثَابِتًا فِي اللَّفْظِ-، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]، وَ﴿هَا أَنتُمْ﴾ [آل عمران: ٦٦]، وَ﴿لَّمْ يَرَهُ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٧]، وَ﴿فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٦].

وَمِقْدَارُ مَدِّهِ أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ أَوْ خَمْسُ حَرَكَاتٍ جَوَازًا.

قَالَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَتِهِ»:

وَجَائِزٌ مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِلْ *** كُلٌّ بِكِلْمَةٍ وَهَذَا الْمُنْفَصِلْ

مَدُّ الْبَدَلِ:

وَهُوَ أَنْ يَتَقَدَّمَ الْهَمْزُ عَلَى حَرْفِ الْمَدِّ، نَحْوُ ﴿آدَمَ﴾ [البقرة: ٣١]، وَ﴿إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وَ﴿أُوتُوا﴾ [البقرة: ١٠١].

وَسُمِّيَ بَدَلًا لِإِبْدَالِ حَرْفِ الْمَدِّ مِنَ الْهَمْزِ؛ إِذْ أَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ «أَأْدَمَ»، «إِئْمَانًا»، «أُؤْتُوا»، بِهَمْزَتَيْنِ الْأُولَى مُتَحَرِّكَةٌ، وَالثَّانِيَةُ

سَاكِنَةٌ، فَأُبْدِلَتِ السَّاكِنَةُ حَرْفَ مَدٍّ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَمِقْدَارُ مَدِّهِ حَرَكَتَانِ وَقْفًا وَوَصْلًا، بِشَرْطِ أَلَّا يَقَعَ بَعْدَهُ هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بُرَآءُ﴾ [الممتحنة: ٤]، وَ﴿رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ﴾ [هود: ٧٠]، وَ﴿آمِّينَ﴾ [المائدة: ٢]، فَإِنْ وَقَعَ بَعْدَهُ هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ كَالْأَمْثِلَةِ الْمَذْكُورَةِ، تَعَيَّنَ فِيهِ الْمَدُّ عَمَلًا بِأَقْوَى سَبَبَيِ الْمَدِّ.

قَالَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «تُحْفَتِهِ»:

أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا *** بَدَلْ كَآمَنُوا وَإِيمَانًا خُذَا

الْمَدُّ اللَّازِمُ:

وَهُوَ أَنْ يَقَعَ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ وَصْلًا وَوَقْفًا بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، أَوْ بَعْدَ حَرْفِ اللِّينِ فِي كَلِمَةٍ، أَوْ فِي حَرْفٍ، نَحْوُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، وَ﴿آلْآنَ﴾ [يونس: ٩١]، وَ﴿ق ۚ﴾ [ق: ١]، وَ(عَيْنْ) مِنْ هِجَاءِ ﴿كهيعص﴾ فَاتِحَةِ مَرْيَمَ، وَمِنْ هِجَاءِ ﴿حم * عسق﴾ فَاتِحَةِ الشُّورَى، عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ.

وَسُمِّيَ لَازِمًا لِلُزُومِ سَبَبِهِ فِي حَالَتَيِ الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ، أَوْ لِلُزُومِ مَدِّهِ عِنْدَ كُلِّ الْقُرَّاءِ مَدًّا مُتَسَاوِيًا.

وَمِقْدَارُ مَدِّهِ سِتُّ حَرَكَاتٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

فَلَازِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفِ مَدْ *** سَاكِنُ حَالَيْنِ وَبِالطُّولِ يُمَدْ

أَقْسَامُ الْمَدِّ اللَّازِمِ:

يَنْقَسِمُ الْمَدُّ اللَّازِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ إِجْمَالِيَّيْنِ:

أَوَّلًا: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْكَلِمِيُّ.

ثَانِيًا: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ.

وَكُلٌّ مِنْهُمَا يَنْقَسِمُ إِلَى مُخَفَّفٍ وَمُثَقَّلٍ، فَجُمْلَةُ أَقْسَامِهِ أَرْبَعَةٌ، أَشَارَ إِلَيْهَا الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «التُّحْفَةِ» بِقَوْلِهِ:

أَقْسَامُ لَازِمٍ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَهْ *** وَتِلْكَ كِلْمِيٌّ وَحَرْفِيٌّ مَعَهْ

كِلَاهُمَا مُخَفَّفٌ مُثَقَّلُ *** فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ تُفَصَّلُ

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْكَلِمِيُّ الْمُخَفَّفُ:

وَضَابِطُهُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ مُخَفَّفٌ فِي كَلِمَةٍ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿آلْآنَ﴾ فِي مَوْضِعَيْ سُورَةِ يُونُسَ [٥١، ٩١]، عَلَى وَجْهِ إِبْدَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَلِفًا.

الْقِسْمُ الثَّانِي: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْكَلِمِيُّ الْمُثَقَّلُ:

وَضَابِطُهُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ مُثَقَّلٌ فِي كَلِمَةٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ۚ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ ۚ﴾ [الأنعام: ٨٠].

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ الْمُخَفَّفُ:

وَضَابِطُهُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ أَوْ بَعْدَ حَرْفِ اللِّينِ وَحْدَهُ سُكُونٌ مُخَفَّفٌ، وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْحَرْفِ أَنْ يَكُونَ هِجَاؤُهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ ثَانِيهَا حَرْفُ مَدٍّ وَلِينٍ، وَثَالِثُهَا سَاكِنٌ سُكُونًا أَصْلِيًّا،

نَحْوُ: ﴿ص ۚ﴾ [ص: ١]، وَ﴿ق ۚ﴾ [ق: ١]. وَمِثَالُ السُّكُونِ الْوَاقِعِ بَعْدَ حَرْفِ لِينٍ وَحْدَهُ، هُوَ «عَيْنْ» مِنْ فَاتِحَةِ سُورَتَيْ مَرْيَمَ وَالشُّورَى، عَلَى وَجْهِ الْإِشْبَاعِ فِي مَدِّ «الْعَيْنِ».

الْقِسْمُ الرَّابِعُ: الْمَدُّ اللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ الْمُثَقَّلُ:

وَضَابِطُهُ أَنْ يَقَعَ بَعْدَ حَرْفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ سُكُونٌ أَصْلِيٌّ مُشَدَّدٌ فِي حَرْفٍ، وَيُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْحَرْفِ مَا تَقَدَّمَ فِي الْحَرْفِيِّ الْمُخَفَّفِ، مِثَالُهُ اللَّامُ مِنْ: ﴿الم﴾ [البقرة: ١].

وَقَدْ أَشَارَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ إِلَى ضَابِطِ كُلِّ قِسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ بِقَوْلِهِ فِي «التُّحْفَةِ»:

فَإِنْ بِكِلْمَةٍ سُكُونٌ اجْتَمَعْ *** مَعْ حَرْفِ مَدٍّ فَهْوَ كِلْمِيٌّ وَقَعْ

أَوْ فِي ثُلَاثِيِّ الْحُرُوفِ وُجِدَا *** وَالْمَدُّ وَسْطُهُ فَحَرْفِيٌّ بَدَا

كِلَاهُمَا مُثَقَّلٌ إِنْ أُدْغِمَا *** مُخَفَّفٌ كُلٌّ إِذَا لَمْ يُدْغَمَا

الْمَدُّ الْعَارِضُ لِلسُّكُونِ:

هُوَ الْمَدُّ الَّذِي يَنْشَأُ بِسَبَبِ الْوَقْفِ بَعْدَ أَحَدِ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، أَوْ بَعْدَ حَرْفَيِ اللِّينِ، نَحْوُ: ﴿الْمِهَادُ﴾ [البقرة: ٢٠٦]، وَ﴿الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَ﴿تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، وَ﴿خَوْفٌ﴾ [البقرة: ٣٨]، وَ﴿الْبَيْتَ﴾ [البقرة: ١٢٥].

وَسُمِّيَ عَارِضًا لِلسُّكُونِ؛ لِأَنَّ السُّكُونَ عَرَضَ لَهُ مِنْ أَجْلِ الْوَقْفِ. وَمِقْدَارُ مَدِّهِ حَرَكَتَانِ، وَأَرْبَعٌ، وَسِتٌّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ»:

وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى مُنْفَصِلَا *** أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقْفًا مُسْجَلَا

وَيُوقَفُ عَلَى هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمَدِّ بِالسُّكُونِ الْمَحْضِ، وَبِالرَّوْمِ، وَبِالْإِشْمَامِ فِيمَا يَجُوزَانِ فِيهِ.

وَسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ- تَوْضِيحُ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْوُقُوفِ فِي بَابِ كَيْفِيَّةِ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلَامِ.

الْمَدُّ فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ:

افْتُتِحَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ سُورَةً مِنْ سُوَرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِأَرْبَعَةَ عَشَرَ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ، وَتَنْقَسِمُ هَذِهِ الْحُرُوفُ مِنْ حَيْثُ الْمَدُّ وَعَدَمُهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا لَيْسَ فِيهِ مَدٌّ: وَهُوَ حَرْفُ الْأَلِفِ، نَحْوُ (أَلِفْ) مِنْ فَاتِحَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿الم﴾، وَلَمْ يُمَدَّ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي هِجَاءِ نُطْقِهِ حَرْفُ مَدٍّ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

..... *** وَمَا فِي أَلِفْ مِنْ حَرْفِ مَدٍّ فَيُمْطَلَا

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا يُمَدُّ مَدًّا طَبِيعِيًّا: وَهُوَ خَمْسَةُ أَحْرُفٍ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِ: (حَيٌّ طَهُرَ)، وَتُمَدُّ مَدًّا طَبِيعِيًّا؛ لِأَنَّ هِجَاءَهَا لَيْسَ فِيهِ هَمْزٌ وَلَا سُكُونٌ، فَيُنْطَقُ بِهَا هَكَذَا: حَا، يَا، طَا، هَا، رَا.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا يُمَدُّ مَدًّا لَازِمًا: وَهُوَ ثَمَانِيَةُ أَحْرُفٍ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِ الشَّيْخِ الْجَمْزُورِيِّ: (كَمْ عَسَلْ نَقَصْ)، وَهَذِهِ الْحُرُوفُ تُمَدُّ سِتَّ حَرَكَاتٍ، إِلَّا حَرْفَ الْعَيْنِ فِي فَاتِحَةِ سُورَتَيْ مَرْيَمَ

وَالشُّورَى، فَيَجُوزُ فِيهِ الْإِشْبَاعُ، وَالتَّوَسُّطُ، وَالْإِشْبَاعُ هُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَمُدَّ لَهُ عِنْدَ الْفَوَاتِحِ مُشْبِعًا *** وَفِي عَيْنٍ الْوَجْهَانِ وَالطُّولُ فُضِّلَا

وَقَدْ جَمَعَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ هَذِهِ الْأَقْسَامَ بِقَوْلِهِ فِي «التُّحْفَةِ»:

وَاللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ أَوَّلَ السُّوَرْ *** وُجُودُهُ وَفِي ثَمَانٍ انْحَصَرْ

يَجْمَعُهَا حُرُوفُ (كَمْ عَسَلْ نَقَصْ) *** وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّولُ أَخَصّ

وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثُّلَاثِي لَا أَلِفْ *** فَمَدُّهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا أُلِفْ

وَذَاكَ أَيْضًا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرْ *** فِي لَفْظِ (حَيٍّ طَاهِرٍ) قَدِ انْحَصَرْ

وَيَجْمَعُ الْفَوَاتِحَ الْأَرْبَعْ عَشَرْ *** (صِلْهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعْكَ ذَا اشْتَهَرْ)

مَرَاتِبُ الْمُدُودِ:

تَأْتِي أَنْوَاعُ الْمَدِّ الْفَرْعِيِّ عَلَى مَرَاتِبَ خَمْسٍ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ وَالضَّعْفُ، وَهِيَ:

١. الْمَدُّ اللَّازِمُ

٢. الْمَدُّ الْمُتَّصِلُ

٣. الْمَدُّ الْعَارِضُ

٤. الْمَدُّ الْمُنْفَصِلُ

٥. مَدُّ الْبَدَلِ

وَقَدْ جَمَعَهَا الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ» بِقَوْلِهِ:

أَقْوَى الْمُدُودِ لَازِمٌ فَمَا اتَّصَلْ *** فَعَارِضٌ فَذُو انْفِصَالٍ فَبَدَلْ

وَيُعْمَلُ بِقَاعِدَةِ اجْتِمَاعِ الْأَقْوَى وَالْأَضْعَفِ مِنَ الْمُدُودِ إِذَا اجْتَمَعَ سَبَبَانِ لِلْمَدِّ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، بِحَيْثُ يَتَنَازَعُ حَرْفَ الْمَدِّ سَبَبٌ قَبْلَهُ وَسَبَبٌ بَعْدَهُ، وَكَانَ أَحَدُ الْمَدَّيْنِ أَضْعَفَ مِنَ الْآخَرِ، فَيُلْغَى الْمَدُّ الْأَضْعَفُ، وَيُعْمَلُ بِالْأَقْوَى. مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿آمِّينَ﴾ [المائدة: ٢]، فَقَدِ اجْتَمَعَ فِيهِ مَدَّانِ، الْأَوَّلُ الْبَدَلُ، وَالثَّانِي الْمَدُّ

اللَّازِمُ، وَهُوَ أَقْوَى مِنَ الْبَدَلِ، فَيُعْمَلُ بِالْمَدِّ اللَّازِمِ، فَتُمَدُّ الْكَلِمَةُ سِتَّ حَرَكَاتٍ، وَيُلْغَى مَدُّ الْبَدَلِ.

قَالَ الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

وَسَبَبَا مَدٍّ إِذَا مَا وُجِدَا *** فَإِنَّ أَقْوَى السَّبَبَيْنِ انْفَرَدَا

تَنْبِيهٌ: إِذَا تَغَيَّرَ سَبَبُ الْمَدِّ اللَّازِمِ جَازَ الْمَدُّ وَالْقَصْرُ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الم * اللَّهُ﴾ أَوَّلَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ [١، ٢] فِي حَالِ وَصْلِ ﴿الم﴾ بِلَفْظِ الْجَلَالَةِ، فَإِنَّ الْمِيمَ مِنْ لَفْظِ ﴿الم﴾ تُحَرَّكُ بِالْفَتْحِ؛ لِاجْتِمَاعِهَا سَاكِنَةً مَعَ لَامِ الْجَلَالَةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ هَمْزَةَ الْوَصْلِ لَا يُنْطَقُ بِهَا وَصْلًا، فَمَنْ أَشْبَعَ نَظَرَ إِلَى الْأَصْلِ، وَهُوَ سُكُونُ الْمِيمِ وَلَمْ يَعْتَدَّ بِالْحَرَكَةِ؛ لِأَنَّهَا عَرَضَتْ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَمَنْ قَصَرَ نَظَرَ إِلَى الْحَرَكَةِ الْعَارِضَةِ. وَكَانَ التَّخَلُّصُ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ هُنَا بِالْفَتْحِ دُونَ الْكَسْرِ؛ لِتَفْخِيمِ لَفْظِ الْجَلَالَةِ، وَلِأَنَّ الْفَتْحَ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ، وَلِكَرَاهَةِ تَوَالِي ثَلَاثَةِ مُتَجَانِسَاتٍ، وَهِيَ: كَسْرَةُ الْمِيمِ الْأُولَى، وَالْيَاءُ الَّتِي هِيَ أُخْتُ الْكَسْرَةِ، وَكَسْرَةُ الْمِيمِ الْأَخِيرَةِ(١).

أَمَّا إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى ﴿الم﴾، فَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشْبَاعِ كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ الشَّيْخُ الْجَمْزُورِيُّ فِي «كَنْزِ الْمَعَانِي»:

وَمُدَّ لَهُ عِنْدَ الْفَوَاتِحِ مُشْبِعًا *** وَإِنْ طَرَأَ التَّحْرِيكُ فَاقْصُرْ وَطَوِّلَا

لِكُلٍّ وَذَا فِي آلِ عِمْرَانَ قَدْ أَتَى *** .....

---

(١) انْظُرْ: لَطَائِفَ الْإِشَارَاتِ لِلْقَسْطَلَّانِيِّ: (٤/١٧٠٥-١٧٠٦).

هَاءُ الْكِنَايَةِ

هِيَ الْهَاءُ الزَّائِدَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْمُفْرَدِ الْمُذَكَّرِ الْغَائِبِ، وَتُسَمَّى هَاءَ الضَّمِيرِ، وَتَتَّصِلُ بِالِاسْمِ نَحْوُ ﴿أَهْلِهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وَبِالْفِعْلِ نَحْوُ: ﴿نُوَلِّهِ﴾ [النساء: ١١٥]، وَبِالْحَرْفِ نَحْوُ ﴿بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢].

وَتَكُونُ زَائِدَةً عَنْ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ، فَلَا يَدْخُلُ فِيهَا الْهَاءُ الْأَصْلِيَّةُ، نَحْوُ: ﴿نَفْقَهُ﴾ [هود: ٩١]، وَ﴿تَنتَهِ﴾ [مريم: ٤٦].

وَاخْتَصَّتْ هَاءُ الْكِنَايَةِ بِالْمُذَكَّرِ الْغَائِبِ، فَلَا يَدْخُلُ فِيهَا الْهَاءُ الدَّالَّةُ عَلَى مُفْرَدٍ مُؤَنَّثٍ، نَحْوُ: ﴿عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]، أَوْ مُثَنًّى نَحْوُ: ﴿عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، أَوْ جَمْعِ إِنَاثٍ، نَحْوُ: ﴿عَلَيْهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، أَوْ جَمْعِ ذُكُورٍ، نَحْوُ: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧].

وَالْأَصْلُ فِي هَاءِ الْكِنَايَةِ الْبِنَاءُ عَلَى الضَّمِّ، نَحْوُ: ﴿لَهُ﴾ [البقرة: ١٠٢]، إِلَّا إِذَا كُسِرَ مَا قَبْلَهَا، نَحْوُ: ﴿بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢]، أَوْ وَقَعَ قَبْلَهَا يَاءٌ سَاكِنَةٌ، نَحْوُ: ﴿عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، فَإِنَّهَا تُكْسَرُ.

وَخَرَجَ عَنْ ذَلِكَ كَلِمَتَانِ، هُمَا: ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ [٦٣]، وَ﴿بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ﴾ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ [١٠]، فَإِنَّ الرِّوَايَةَ فِيهِمَا بِضَمِّ الْهَاءِ عَلَى الْأَصْلِ عِنْدَ حَفْصٍ مَعَ كَوْنِهِمَا سُبِقَتَا بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ.

وَلِهَاءِ الضَّمِيرِ أَرْبَعُ حَالَاتٍ:

الْأُولَى: أَنْ تَقَعَ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ وَقَبْلَ سَاكِنٍ، نَحْوُ: ﴿لَهُ الْمُلْكُ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، وَ﴿رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ﴾ [الليل: ٢٠].

الثَّانِيَةُ: أَنْ تَقَعَ بَعْدَ سَاكِنٍ وَقَبْلَ سَاكِنٍ، أَيْ: أَنْ تَقَعَ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، نَحْوُ: ﴿فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَ﴿مِّنْهُ اسْمُهُ﴾ [آل عمران: ٤٥].

الثَّالِثَةُ: أَنْ تَقَعَ بَعْدَ مُتَحَرِّكٍ وَقَبْلَ مُتَحَرِّكٍ، أَيْ: أَنْ تَقَعَ بَيْنَ مُتَحَرِّكَيْنِ، نَحْوُ: ﴿لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾ [البقرة: ١١٦].

الرَّابِعَةُ: أَنْ تَقَعَ بَعْدَ سَاكِنٍ وَقَبْلَ مُتَحَرِّكٍ، نَحْوُ: ﴿اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ﴾ [النحل: ١٢١]، وَ﴿فِيهِ ۛ هُدًى﴾ [البقرة: ٢].

وَشَرْطُ صِلَةِ الْهَاءِ بِحَرْفِ مَدٍّ مُجَانِسٍ لِمَا قَبْلَهَا أَنْ تَقَعَ بَيْنَ مُتَحَرِّكَيْنِ، وَهَذَا يَشْمَلُ الْحَالَةَ الثَّالِثَةَ الْمَذْكُورَةَ فَقَطْ. وَاسْتُثْنِيَ مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ لِحَفْصٍ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ:

١. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ فِي سُورَتَيِ الْأَعْرَافِ [١١١] وَالشُّعَرَاءِ [٣٦]؛ إِذْ قَرَأَهَا حَفْصٌ بِسُكُونِ الْهَاءِ.

٢. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ﴾ فِي النَّمْلِ [٢٨]، قَرَأَهَا حَفْصٌ كَذَلِكَ بِسُكُونِ الْهَاءِ.

٣. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ فِي الزُّمَرِ [٧]، قَرَأَهَا حَفْصٌ بِضَمِّ الْهَاءِ بِدُونِ صِلَةٍ، أَيْ بِالْقَصْرِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ مُطْلَقًا.

وَاسْتُثْنِيَ مِنَ الْحَالَةِ الرَّابِعَةِ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِيهِ مُهَانًا﴾ فِي الْفُرْقَانِ [٦٩]، قَرَأَهَا حَفْصٌ بِصِلَةِ الْهَاءِ، أَيْ بِإِشْبَاعِ كَسْرَةِ الْهَاءِ يَاءً.

وَيُطْلَقُ عَلَى هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْمَدِّ (مَدُّ الصِّلَةِ)؛ لِصِلَةِ الْهَاءِ بِحَرْفِ مَدٍّ، فَتَارَةً تَكُونُ وَاوًا إِنْ كَانَتِ الْهَاءُ مَضْمُومَةً، وَتَارَةً تَكُونُ يَاءً

إِذَا كَانَتِ الْهَاءُ مَكْسُورَةً.

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْمَدِّ الْهَاءُ الدَّاخِلَةُ عَلَى اسْمِ الْإِشَارَةِ، نَحْوُ: ﴿هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣].

أَنْوَاعُ مَدِّ الصِّلَةِ:

مَدُّ الصِّلَةِ نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: الصِّلَةُ الصُّغْرَى: وَهِيَ الَّتِي لَمْ يَقَعْ بَعْدَ هَاءِ الضَّمِيرِ فِيهَا هَمْزَةٌ، نَحْوُ: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٦٨]، وَ﴿بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩]، فَفِي هَذَا النَّوْعِ تُمَدُّ صِلَةُ الْهَاءِ مَدًّا طَبِيعِيًّا بِمِقْدَارِ حَرَكَتَيْنِ.

الثَّانِي: الصِّلَةُ الْكُبْرَى: وَهِيَ الَّتِي يَقَعُ بَعْدَ هَاءِ الضَّمِيرِ فِيهَا هَمْزَةٌ، نَحْوُ: ﴿عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، وَ﴿بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، فَفِي هَذَا النَّوْعِ تُمَدُّ صِلَةُ الْهَاءِ كَالْمَدِّ الْمُنْفَصِلِ أَرْبَعَ أَوْ خَمْسَ حَرَكَاتٍ.

الْوَقْفُ وَالِابْتِدَاءُ

هَذَا الْبَابُ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْمُهِمَّةِ فِي تِلَاوَةِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، وَيُشْرَعُ وَيَتَعَيَّنُ عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ تَحْصِيلُ مَا يَهْدِيهِ إِلَى الْوَقْفِ السَّلِيمِ، وَيُرْشِدُهُ إِلَى الِابْتِدَاءِ الْمُسْتَقِيمِ.

وَقَدْ تَوَاتَرَ اعْتِنَاءُ السَّلَفِ بِهِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَمِنْ ثُمَّ اشْتَرَطَ كَثِيرٌ مِنْ أَئِمَّةِ الْخَلَفِ عَلَى الْمُجِيزِ أَلَّا يُجِيزَ أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ الْوَقْفَ وَالِابْتِدَاءَ، وَكَانَ أَئِمَّتُنَا يُوقِفُونَنَا عِنْدَ كُلِّ حَرْفٍ، وَيُشِيرُونَ إِلَيْنَا فِيهِ بِالْأَصَابِعِ، سُنَّةً أَخَذُوهَا كَذَلِكَ عَنْ شُيُوخِهِمُ الْأَوَّلِينَ، رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»(١).

وَقَبْلَ الْبَدْءِ بِذِكْرِ أَقْسَامِ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ، نُقَدِّمُ تَعْرِيفًا لِكُلٍّ مِنَ الْوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ وَالْقَطْعِ وَالسَّكْتِ؛ لِيَظْهَرَ الْفَرْقُ بَيْنَ هَذِهِ الِاصْطِلَاحَاتِ.

الْوَقْفُ لُغَةً: الْكَفُّ وَالْحَبْسُ.

وَاصْطِلَاحًا: قَطْعُ الصَّوْتِ عَلَى آخِرِ الْكَلِمَةِ زَمَنًا يُتَنَفَّسُ فِيهِ عَادَةً بِنِيَّةِ اسْتِئْنَافِ الْقِرَاءَةِ، لَا بِنِيَّةِ الْإِعْرَاضِ عَنْهَا.

وَيَكُونُ الْوَقْفُ عَلَى رُؤُوسِ الْآيَاتِ وَأَوَاسِطِهَا، وَلَا يَكُونُ فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ، وَلَا فِيمَا اتَّصَلَ رَسْمًا، كَالْوَقْفِ عَلَى «أَنْ» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ﴾ [القيامة: ٣].

وَالِابْتِدَاءُ: هُوَ الشُّرُوعُ فِي الْقِرَاءَةِ بَعْدَ قَطْعٍ أَوْ وَقْفٍ.

---

(١) النَّشْرُ: (١/٢٢٥).

وَالْقَطْعُ لُغَةً: الْإِبَانَةُ وَالْإِزَالَةُ.

وَاصْطِلَاحًا: قَطْعُ الْقِرَاءَةِ وَالِانْتِهَاءُ مِنْهَا.

مِثَالُهُ كَمَنْ يَقْطَعُ الْقِرَاءَةَ عَلَى نِهَايَةِ الْحِزْبِ، أَوْ فِي رَكْعَةٍ ثُمَّ يَرْكَعُ؛ مِمَّا يُؤْذِنُ بِانْتِهَاءِ الْقِرَاءَةِ، وَالِانْتِقَالِ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى.

وَلَا يَكُونُ الْقَطْعُ إِلَّا عَلَى رُؤُوسِ الْآيِ؛ لِأَنَّ فَوَاصِلَ الْآيَاتِ مَقَاطِعُ، بِخِلَافِ الْوَقْفِ؛ إِذْ قَدْ يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْآيَةِ أَوْ فِي وَسَطِهَا.

وَالسَّكْتُ لُغَةً: الْمَنْعُ.

وَاصْطِلَاحًا: قَطْعُ الصَّوْتِ زَمَنًا دُونَ زَمَنِ الْوَقْفِ مِنْ غَيْرِ تَنَفُّسٍ، بِنِيَّةِ الْعَوْدَةِ إِلَى الْقِرَاءَةِ فِي الْحَالِ.

وَيَكُونُ السَّكْتُ فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ، وَفِي آخِرِهَا، وَعِنْدَ الْوَصْلِ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ.

وَيُقْرَأُ لِحَفْصٍ بِالسَّكْتِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهِيَ:

١. السَّكْتُ عَلَى الْأَلِفِ الْمُبْدَلَةِ مِنَ التَّنْوِينِ فِي كَلِمَةِ ﴿عِوَجًا ۜ﴾ بِالْكَهْفِ [١]، حَالَ وَصْلِهَا بِكَلِمَةِ ﴿قَيِّمًا﴾، وَلَكِنْ لَوْ وَقَفَ عَلَى رَأْسِ الْآيَةِ فَحَسَنٌ.

٢. السَّكْتُ عَلَى أَلِفِ ﴿مَّرْقَدِنَا ۜ﴾ فِي يس [٥٢] حَالَ وَصْلِهَا بِمَا بَعْدَهَا.

٣. السَّكْتُ عَلَى نُونِ ﴿مَنْ ۜ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ ۜ رَاقٍ﴾ فِي الْقِيَامَةِ [٢٧].

٤. السَّكْتُ عَلَى لَامِ ﴿بَلْ ۜ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ ۜ رَانَ﴾ فِي الْمُطَفِّفِينَ [١٤].

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَسَكْتَةُ حَفْصٍ دُونَ قَطْعٍ لَطِيفَةٌ *** عَلَى أَلِفِ التَّنْوِينِ فِي عِوَجًا بَلَا

وَفِي نُونِ مَنْ رَاقٍ وَمَرْقَدِنَا وَلَا *** مِ بَلْ رَانَ، وَالْبَاقُونَ لَا سَكْتَ مُوصَلَا

وَسَبَقَ الْكَلَامُ -فِي بَابِ الْإِدْغَامِ- عَلَى السَّكْتِ عَلَى هَاءِ ﴿مَالِيَهْ ۜ﴾ فِي الْحَاقَّةِ [٢٨]، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الْإِظْهَارِ.

أَنْوَاعُ الْوَقْفِ:

لِلْعُلَمَاءِ فِي تَعْيِينِ أَنْوَاعِ الْوُقُوفِ مَذَاهِبُ شَتَّى، لَكِنَّ أَقْرَبَهَا إِلَى الضَّبْطِ وَالْحَصْرِ تَقْسِيمُ الْوُقُوفِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَهِيَ:

الْوَقْفُ الِاخْتِيَارِيُّ -بِالْيَاءِ التَّحْتِيَّةِ-، وَالْوَقْفُ الِاخْتِبَارِيُّ -بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ-، وَالْوَقْفُ الِاضْطِرَارِيُّ.

وَفِيمَا يَلِي تَوْضِيحٌ لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ، وَمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الْوَقْفُ الِاخْتِيَارِيُّ:

هُوَ الْوَقْفُ الَّذِي يَقْصِدُهُ الْقَارِئُ بِمَحْضِ اخْتِيَارِهِ، وَهَذَا النَّوْعُ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنْ إِيرَادِ الْوَقْفِ؛ لِأَنَّ الْقَارِئَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَقْرَأَ السُّورَةَ أَوِ

الْقِصَّةَ فِي نَفَسٍ وَاحِدٍ؛ لِذَا يَنْبَغِي اخْتِيَارُ وَقْفٍ مُنَاسِبٍ لِلتَّنَفُّسِ وَالِاسْتِرَاحَةِ، وَتَحَتَّمَ أَلَّا يَكُونَ مِمَّا يُخِلُّ بِالْمَعْنَى، أَوْ يُخِلُّ بِالْفَهْمِ.

وَيَنْقَسِمُ هَذَا النَّوْعُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَهِيَ: الْوَقْفُ التَّامُّ، وَالْوَقْفُ الْكَافِي، وَالْوَقْفُ الْحَسَنُ، وَالْوَقْفُ الْقَبِيحُ. وَفِيمَا يَلِي إِيضَاحٌ لِهَذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةِ:

الْوَقْفُ التَّامُّ:

هُوَ الْوَقْفُ الَّذِي تَمَّ مَعْنَاهُ، وَلَمْ يَتَعَلَّقْ بِمَا بَعْدَهُ لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنًى. وَسُمِّيَ تَامًّا؛ لِتَمَامِهِ الْمُطْلَقِ، وَانْقِطَاعِهِ عَمَّا بَعْدَهُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى.

وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيِ، وَانْقِضَاءِ الْقِصَصِ، نَحْوُ الْوَقْفِ عَلَى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] وَالِابْتِدَاءِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٦]، أَوِ الْوَقْفِ عَلَى ﴿لَّقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ۗ﴾ [الفرقان: ٢٩] وَهُوَ تَمَامُ حِكَايَةِ قَوْلِ الظَّالِمِ، ثُمَّ الِابْتِدَاءِ ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنسَانِ خَذُولًا﴾، أَوِ الْوَقْفِ عَلَى ﴿وَبِاللَّيْلِ ۗ﴾ [الصافات: ١٣٨] ثُمَّ الْبَدْءِ بِـ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ يَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَيَحْسُنُ الِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ.

الْوَقْفُ الْكَافِي:

هُوَ الْوَقْفُ عَلَى كَلَامٍ أَدَّى مَعْنًى صَحِيحًا، وَتَعَلَّقَ بِمَا بَعْدَهُ مَعْنًى لَا لَفْظًا، وَسُمِّيَ كَافِيًا؛ لِلِاكْتِفَاءِ بِهِ، وَاسْتِغْنَائِهِ عَمَّا بَعْدَهُ إِعْرَابًا، فَتَعَلُّقُهُ بِمَا بَعْدَهُ مَعْنَوِيٌّ لَا لَفْظِيٌّ، وَهُوَ أَكْثَرُ الْوُقُوفِ الْجَائِزَةِ فِي الْقُرْآنِ وُقُوعًا.

وَيَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيِ وَفِي أَثْنَائِهَا، نَحْوُ الْوَقْفِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، وَعَلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٩٩].

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ يَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَالِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ كَالْوَقْفِ التَّامِّ.

الْوَقْفُ الْحَسَنُ:

هُوَ الْوَقْفُ الَّذِي تَمَّ مَعْنَاهُ فِي ذَاتِهِ، وَتَعَلَّقَ بِمَا بَعْدَهُ لَفْظًا وَمَعْنًى. وَسُمِّيَ حَسَنًا؛ لِأَنَّهُ أَفْهَمَ مَعْنًى يَحْسُنُ السُّكُوتُ عَلَيْهِ فِي ذَاتِهِ.

وَيَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْآيَاتِ، وَفِي أَثْنَائِهَا، نَحْوُ الْوَقْفِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤]، وَكَالْوَقْفِ عَلَى ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ [الفاتحة: ١]، وَ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢].

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ يَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ، وَلَا يَحْسُنُ الِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ رَأْسَ آيَةٍ فَإِنَّهُ يَحْسُنُ الْوَقْفُ عَلَيْهِ وَالِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ عَلَى رُؤُوسِ الْآيِ سُنَّةٌ مُطْلَقًا، سَوَاءٌ تَعَلَّقَتْ بِمَا بَعْدَهَا أَمْ لَا.

وَهَذَا مَا رَجَّحَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ كَالْحَلِيمِيِّ، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَالدَّانِيِّ، وَابْنِ الْجَزَرِيِّ.

الْوَقْفُ الْقَبِيحُ:

هُوَ الْوَقْفُ عَلَى مَا لَمْ يَتِمَّ مَعْنَاهُ؛ لِتَعَلُّقِهِ بِمَا بَعْدَهُ لَفْظًا وَمَعْنًى، مَعَ عَدَمِ الْفَائِدَةِ، أَوْ أَفَادَ مَعْنًى غَيْرَ مَقْصُودٍ، أَوْ أَوْهَمَ فَسَادَ الْمَعْنَى.

وَسُمِّيَ قَبِيحًا؛ لِقُبْحِ الْوَقْفِ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يُؤَدِّ مَعْنًى فِي ذَاتِهِ يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِ.

نَحْوُ الْوَقْفِ عَلَى ﴿الْحَمْدُ﴾ مِنْ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢]، وَنَحْوُ الْوَقْفِ عَلَى ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، وَعَلَى ﴿الظَّالِمِينَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُدْخِلُ مَن يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ۚ وَالظَّالِمِينَ﴾ [الإنسان: ٣١]؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى بِالْوَقْفِ عَلَيْهِ.

وَحُكْمُهُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ مِنْ ضِيقِ نَفَسٍ، أَوْ عُطَاسٍ وَنَحْوِهِمَا، وَلَا يَجُوزُ الِابْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ؛ لِتَوَقُّفِهِ عَلَى مَا قَبْلَهُ.

وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ إِلَى أَنْوَاعِ الْوَقْفِ السَّالِفَةِ بِقَوْلِهِ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ *** لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ

وَالِابْتِدَاءِ، وَهْيَ تُقْسَمُ إِذَنْ *** ثَلَاثَةً: تَامٌّ، وَكَافٍ، وَحَسَنْ

وَهْيَ لِمَا تَمَّ فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ *** تَعَلُّقٌ أَوْ كَانَ مَعْنًى فَابْتَدِي

فَالتَّامُّ، فَالْكَافِي، وَلَفْظًا فَامْنَعَنْ *** إِلَّا رُؤُوسَ الْآيِ جَوِّزْ فَالْحَسَنْ

وَغَيْرُ مَا تَمَّ قَبِيحٌ، وَلَهُ *** الْوَقْفُ مُضْطَرًّا وَيُبْدَا قَبْلَهُ

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ يَجِبْ *** وَلَا حَرَامٍ غَيْرَ مَا لَهُ سَبَبْ

النَّوْعُ الثَّانِي: الْوَقْفُ الِاخْتِبَارِيُّ:

هُوَ الْوَقْفُ الَّذِي يَكُونُ عِنْدَ سُؤَالِ مُخْتَبِرٍ أَوْ تَعْلِيمِ مُعَلِّمٍ.

وَمُتَعَلَّقُ هَذَا الْوَقْفِ الرَّسْمُ الْعُثْمَانِيُّ؛ كَمَعْرِفَةِ الْمَقْطُوعِ مِنَ الْمَوْصُولِ، وَالْمَرْبُوطِ وَالْمَفْتُوحِ مِنَ التَّاءَاتِ؛ لِاخْتِبَارِ الطَّالِبِ أَوْ تَعْلِيمِهِ كَيْفِيَّةَ الْوَقْفِ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَمَوْضِعَ الْوَقْفِ مِنْهَا، نَحْوُ طَلَبِ الْوُقُوفِ عَلَى كَلِمَةِ ﴿وَلَيَكُونًا﴾ مِنْ ﴿وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّاغِرِينَ﴾ [يوسف: ٣٢]، أَوْ عَلَى ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً﴾ [الحشر: ٧]، أَوْ عَلَى ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وَحُكْمُهُ: جَوَازُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ عِنْدَ السُّؤَالِ أَوِ التَّعْلِيمِ؛ لِبَيَانِ مُوَافَقَةِ الْوَقْفِ لِلرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: الْوَقْفُ الِاضْطِرَارِيُّ:

هُوَ الْوَقْفُ الَّذِي يَعْرِضُ لِلْقَارِئِ بِسَبَبِ ضَرُورَةٍ أَلْجَأَتْهُ إِلَيْهِ، كَضِيقِ نَفَسٍ، أَوْ عُطَاسٍ، أَوْ سُعَالٍ، أَوْ نِسْيَانٍ.

وَحُكْمُهُ: جَوَازُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ لِلضَّرُورَةِ، عَلَى أَيِّ كَلِمَةٍ كَانَتْ وَإِنْ لَمْ يَتِمَّ الْمَعْنَى، وَبَعْدَ انْقِضَاءِ الضَّرُورَةِ الْمُلْجِئَةِ يَبْتَدِئُ بِالْكَلِمَةِ الَّتِي وَقَفَ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ يَصْلُحُ الْبَدْءُ بِهَا، وَإِلَّا يَبْدَأُ بِمَا قَبْلَهَا حَيْثُ يَصْلُحُ الْبَدْءُ.

أَنْوَاعُ الِابْتِدَاءِ:

لَا يَكُونُ الِابْتِدَاءُ إِلَّا اخْتِيَارِيًّا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ كَالْوَقْفِ الَّذِي قَدْ تَدْعُو إِلَيْهِ الضَّرُورَةُ، وَحِينَئِذٍ فَلَا يَجُوزُ الِابْتِدَاءُ إِلَّا بِكَلَامٍ مُسْتَقِلٍّ فِي الْمَعْنَى مُوفٍ بِالْمَقْصُودِ، فَلَا يُبْتَدَأُ بِالْمَعْمُولِ دُونَ عَامِلِهِ، نَحْوُ الْفَاعِلِ دُونَ فِعْلِهِ، وَلَا بِالْخَبَرِ دُونَ الْمُبْتَدَأِ.

وَأَقْسَامُ الِابْتِدَاءِ كَأَقْسَامِ الْوَقْفِ الْأَرْبَعَةِ السَّابِقَةِ، وَفِيمَا يَلِي تَوْضِيحٌ لَهَا:

١. **الِابْتِدَاءُ التَّامُّ:** هُوَ الِابْتِدَاءُ بِمَا لَيْسَ لَهُ عَلَاقَةٌ بِمَا قَبْلَهُ لَفْظًا أَوْ مَعْنًى، كَالِابْتِدَاءِ بِأَوَّلِ السُّورَةِ وَأَوَّلِ الْقِصَّةِ، وَكَالْبَدْءِ بَعْدَ الْوَقْفِ اللَّازِمِ، أَوِ الْوَقْفِ التَّامِّ، نَحْوُ: ﴿وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦]، وَ﴿مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤].

٢. **الِابْتِدَاءُ الْكَافِي:** هُوَ الْبَدْءُ بِمَا تَعَلَّقَ بِمَا قَبْلَهُ مَعْنًى لَا لَفْظًا، كَالْبَدْءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٩٣].

٣. **الِابْتِدَاءُ الْحَسَنُ:** هُوَ الِابْتِدَاءُ بِمَعْنًى حَسَنٍ لَهُ عَلَاقَةٌ بِمَا قَبْلَهُ، كَالْبَدْءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهِ ۛ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

٤. **الِابْتِدَاءُ الْقَبِيحُ:** هُوَ الِابْتِدَاءُ بِمَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى؛ لِشِدَّةِ تَعَلُّقِهِ بِمَا قَبْلَهُ لَفْظًا وَمَعْنًى، فَكُلُّ بَدْءٍ يُغَيِّرُ الْمَعْنَى، أَوْ يُفْسِدُهُ، أَوْ لَا يُعْطِي فَائِدَةً فِي الْمَعْنَى فَهُوَ قَبِيحٌ، نَحْوُ الْبَدْءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وَقَوْلِهِ: ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

بَابُ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ

تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي الْبَابِ السَّابِقِ عَلَى مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ، وَنُورِدُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يُوقَفُ بِهِ؛ إِذْ لِلْعَرَبِ فِيمَا يُوقَفُ بِهِ عَلَى آخِرِ الْكَلِمَةِ أَوْجُهٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَالْمُرَادُ هُنَا الْكَلَامُ عَلَى أَشْهَرِ أَنْوَاعِ الْوَقْفِ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ: السُّكُونُ، وَالرَّوْمُ، وَالْإِشْمَامُ.

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: السُّكُونُ:

يُعَدُّ السُّكُونُ هُوَ الْأَصْلَ فِي الْوَقْفِ عَلَى آخِرِ الْكَلِمِ الْمُتَحَرِّكَةِ وَصْلًا؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْوَقْفِ التَّرْكُ وَالْقَطْعُ، فَهُوَ عِبَارَةٌ عَنْ تَعْرِيَةِ الْحَرْفِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ مِنَ الْحَرَكَاتِ، وَلِأَنَّ الْوَقْفَ -أَيْضًا- ضِدُّ الِابْتِدَاءِ، وَكَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ الِاسْتِرَاحَةَ، وَالسُّكُونُ أَخَفُّ الْحَرَكَاتِ كُلِّهَا، وَأَبْلَغُ فِي تَحْصِيلِ الِاسْتِرَاحَةِ، لِذَا صَارَ أَصْلًا بِهَذَا الِاعْتِبَارِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَالِاسْكَانُ أَصْلُ الْوَقْفِ وَهْوَ اشْتِقَاقُهُ *** مِنَ الْوَقْفِ عَنْ تَحْرِيكِ حَرْفٍ تَعَزَّلَا

النَّوْعُ الثَّانِي: الرَّوْمُ:

وَهُوَ عِنْدَ الْقُرَّاءِ النُّطْقُ بِبَعْضِ الْحَرَكَةِ، أَوْ إِضْعَافُ الصَّوْتِ بِهَا حَتَّى يَذْهَبَ مُعْظَمُ صَوْتِهَا، فَيُسْمَعُ لَهَا صَوْتٌ خَفِيٌّ يَسْمَعُهُ الْقَرِيبُ الْمُصْغِي دُونَ الْبَعِيدِ؛ لِأَنَّهَا غَيْرُ تَامَّةٍ. وَقُدِّرَ الْمَنْطُوقُ بِهِ مِنَ الْحَرَكَةِ بِثُلُثِهَا.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَرَوْمُكَ إِسْمَاعُ الْمُحَرَّكِ وَاقِفًا *** بِصَوْتٍ خَفِيٍّ كُلَّ دَانٍ تَنَوَّلَا

وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُقَدِّمَةِ»:

وَحَاذِرِ الْوَقْفَ بِكُلِّ الْحَرَكَهْ *** إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ الْحَرَكَهْ

وَالرَّوْمُ وَالِاخْتِلَاسُ يَشْتَرِكَانِ فِي تَبْعِيضِ الْحَرَكَةِ، إِلَّا أَنَّ الرَّوْمَ أَخَصُّ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْمَفْتُوحِ وَالْمَنْصُوبِ، وَيَكُونُ فِي الْوَقْفِ فَقَطْ، وَالثَّابِتُ مِنَ الْحَرَكَةِ فِيهِ أَقَلُّ مِنَ الْمَحْذُوفِ. وَالِاخْتِلَاسُ أَعَمُّ؛ لِأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثَ، وَلَا يَخْتَصُّ بِالْآخِرِ، وَالثَّابِتُ فِيهِ مِنَ الْحَرَكَةِ أَكْثَرُ مِنَ الْمَحْذُوفِ.

وَيَشْمَلُ الْوَقْفُ بِالرَّوْمِ مَا كَانَ مُتَحَرِّكًا بِالْكَسْرِ وَالْجَرِّ، وَالضَّمِّ وَالرَّفْعِ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: الْإِشْمَامُ:

وَهُوَ ضَمُّ الشَّفَتَيْنِ بُعَيْدَ الْإِسْكَانِ إِشَارَةً إِلَى الضَّمِّ، وَلَا بُدَّ مِنِ اتِّصَالِ ضَمِّ الشَّفَتَيْنِ بِالْإِسْكَانِ، فَلَوْ تَرَاخَى فَإِسْكَانٌ مُجَرَّدٌ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَالِاشْمَامُ إِطْبَاقُ الشِّفَاهِ بُعَيْدَ مَا *** يُسَكَّنُ لَا صَوْتٌ هُنَاكَ فَيَصْحَلَا

وَيُدْرِكُهُ الْبَصِيرُ دُونَ الْأَعْمَى.

وَيَشْمَلُ الْوَقْفُ بِالْإِشْمَامِ مَا كَانَ مُتَحَرِّكًا بِالضَّمِّ وَالرَّفْعِ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَفِعْلُهُمَا فِي الضَّمِّ وَالرَّفْعِ وَارِدٌ *** وَرَوْمُكَ عِنْدَ الْكَسْرِ وَالْجَرِّ وُصِّلَا

وَلَمْ يَرَهُ فِي الْفَتْحِ وَالنَّصْبِ قَارِئٌ *** وَعِنْدَ إِمَامِ النَّحْوِ فِي الْكُلِّ أُعْمِلَا

وَبِاعْتِبَارِ مَا تَقَدَّمَ انْقَسَمَ الْوَقْفُ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ: السُّكُونِ، وَالرَّوْمِ، وَالْإِشْمَامِ. وَيَشْمَلُ مَا كَانَ مُتَحَرِّكًا بِالرَّفْعِ وَالضَّمِّ، نَحْوُ: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وَ﴿عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧]، وَ﴿مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]، وَ﴿يَا صَالِحُ﴾ [الأعراف: ٧٧].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ، وَالرَّوْمِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِشْمَامُ، وَيَشْمَلُ مَا كَانَ مُتَحَرِّكًا بِالْخَفْضِ وَالْكَسْرِ، نَحْوُ: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وَ﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]، وَ﴿أُفٍّ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وَ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١].

وَلْيُعْلَمْ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ التَّنْوِينِ حَالَ الْوَقْفِ بِالرَّوْمِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالسُّكُونِ، وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الرَّوْمُ، وَلَا الْإِشْمَامُ. وَيَسْتَوْعِبُ هَذَا الْقِسْمُ خَمْسَةَ أَصْنَافٍ، هِيَ:

١. مَا كَانَ سَاكِنًا فِي الْوَصْلِ، نَحْوُ: ﴿وَلَا تَمْنُن﴾ [المدثر: ٦]، وَ﴿وَمَن يُهَاجِرْ﴾ [النساء: ١٠٠].

٢. مَا كَانَ فِي الْوَصْلِ مُتَحَرِّكًا بِالْفَتْحِ غَيْرَ مُنَوَّنٍ، وَحَرَكَتُهُ لَيْسَتْ مَنْقُولَةً نَحْوُ: ﴿لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]، وَ﴿آمَنَ﴾ [البقرة: ١٣].

٣. الْهَاءُ الَّتِي تَلْحَقُ الْأَسْمَاءَ فِي الْوَقْفِ بَدَلًا مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ، نَحْوُ: ﴿الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، وَ﴿الْقِبْلَةَ﴾ [البقرة: ١٤٣].

٤. مِيمُ الْجَمْعِ، سَوَاءٌ فِي قِرَاءَةِ مَنْ لَمْ يُحَرِّكْهَا فِي الْوَصْلِ وَلَمْ يَصِلْهَا، أَمْ فِي قِرَاءَةِ مَنْ حَرَّكَهَا فِي الْوَصْلِ وَوَصَلَهَا، نَحْوُ ﴿عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، وَ﴿فِيهِمْ﴾ [البقرة: ١٢٩].

٥. مَا كَانَ مُتَحَرِّكًا فِي الْوَصْلِ بِحَرَكَةٍ عَارِضَةٍ؛ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، نَحْوُ: ﴿قُمِ اللَّيْلَ﴾ [المزمل: ٢]، وَ﴿أَنذِرِ النَّاسَ﴾ [يونس: ٢]، وَ﴿وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الصِّنْفِ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ [آل عمران: ١٦٧] وَ﴿حِينَئِذٍ﴾ [الواقعة: ٨٤]؛ لِأَنَّ كَسْرَةَ الذَّالِ إِنَّمَا عَرَضَتْ عِنْدَ إِلْحَاقِ التَّنْوِينِ، فَإِذَا زَالَ التَّنْوِينُ وَقْفًا، رَجَعَتِ الذَّالُ إِلَى أَصْلِهَا وَهُوَ السُّكُونُ، بِخِلَافِ تَنْوِينِ ﴿غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١]، وَ﴿وَكُلٌّ﴾ [الأنفال: ٥٤]؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ فِيهِمَا دَخَلَ عَلَى مُتَحَرِّكٍ، فَالْحَرَكَةُ أَصْلِيَّةٌ.

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ»:

وَفِي هَاءِ تَأْنِيثٍ وَمِيمِ الْجَمِيعِ قُلْ *** وَعَارِضِ شَكْلٍ لَمْ يَكُونَا لِيَدْخُلَا

كَيْفِيَّةُ الْوَقْفِ عَلَى هَاءِ الضَّمِيرِ:

لِأَهْلِ الْعِلْمِ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبَ فِي الْوَقْفِ عَلَى هَاءِ الضَّمِيرِ بِالرَّوْمِ وَالْإِشْمَامِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ الرَّوْمَ وَالْإِشْمَامَ فِيهَا مُطْلَقًا، وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى الْمَنْعِ مُطْلَقًا.

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ إِلَى التَّفْصِيلِ، فَمَنَعُوا الرَّوْمَ وَالْإِشْمَامَ فِيهَا إِذَا كَانَ قَبْلَهَا ضَمٌّ، أَوْ وَاوٌ سَاكِنَةٌ، أَوْ كَسْرٌ، أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ، نَحْوُ: ﴿يَرْفَعُهُ ۚ﴾ [فاطر: ١٠]، وَ﴿عَقَلُوهُ﴾ [البقرة: ٧٥]، وَ﴿بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢]، وَ﴿إِلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٨].

وَأَجَازُوهُمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَ هَاءِ الضَّمِيرِ ذَلِكَ؛ بِأَنِ انْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، أَوْ وَقَعَ قَبْلَهَا أَلِفٌ، أَوْ سَاكِنٌ صَحِيحٌ، نَحْوُ: ﴿لَّن تُخْلَفَهُ ۖ﴾ [طه: ٩٧]، وَ﴿وَهَدَاهُ﴾ [النحل: ١٢١]، وَ﴿مِنْهُ﴾ [البقرة: ٦٠]، وَ﴿وَيَتَّقْهِ﴾ [النور: ٥٢].

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: «وَهُوَ أَعْدَلُ الْمَذَاهِبِ عِنْدِي، وَاللهُ أَعْلَمُ»(١).

وَقَدْ أَشَارَ الشَّاطِبِيُّ فِي «الشَّاطِبِيَّةِ» إِلَى هَذِهِ الْمَذَاهِبِ بِقَوْلِهِ:

وَفِي الْهَاءِ لِلْإِضْمَارِ قَوْمٌ أَبَوْهُمَا *** وَمِنْ قَبْلِهِ ضَمٌّ أَوِ الْكَسْرُ مُثِّلَا

أَوُ امَّاهُمَا وَاوٌ وَيَاءٌ، وَبَعْضُهُمْ *** يَرَى لَهُمَا فِي كُلِّ حَالٍ مُحَلِّلَا

---

(١) النَّشْرُ: (٢/١٢٤).

الْإِثْبَاتُ وَالْحَذْفُ

مِنَ الْمُقَرَّرِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَةِ أَنَّهُ إِذَا كَانَ آخِرُ الْكَلِمَةِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا حَرْفًا مِنْ أَحْرُفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ، فَالْوَقْفُ عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ يَكُونُ بِإِثْبَاتِ حَرْفِ الْمَدِّ فِيهَا، شَرِيطَةَ أَنْ يَكُونَ حَرْفُ الْمَدِّ ثَابِتًا فِي رَسْمِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، أَمَّا إِذَا كَانَ حَرْفُ الْمَدِّ مَحْذُوفًا مِنَ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، فَالْوَقْفُ عَلَى الْكَلِمَةِ يَكُونُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ، فَإِثْبَاتُ حَرْفِ الْمَدِّ وَقْفًا تَابِعٌ لِإِثْبَاتِهِ فِي الْمَصَاحِفِ، وَحَذْفُهُ وَقْفًا فَرْعٌ عَنْ حَذْفِهِ فِي الْمَصَاحِفِ أَيْضًا، فَالْكَلَامُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: فِي إِثْبَاتِ الْأَلِفِ وَحَذْفِهَا عِنْدَ الْوَقْفِ:

تَثْبُتُ الْأَلِفُ فِي الْوَقْفِ إِذَا كَانَتْ ثَابِتَةً فِي الرَّسْمِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ ثَابِتَةً فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ بِأَنْ كَانَ مَا بَعْدَهَا مُتَحَرِّكًا، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، أَمْ كَانَتِ الْأَلِفُ مَحْذُوفَةً فِي الْوَصْلِ؛ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، نَحْوُ: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ﴾ [الأعراف: ٢٢]، وَ﴿دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وَ﴿كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ﴾ [الكهف: ٣٣]، وَ﴿وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥]، وَ﴿يَا أَيُّهَا﴾ حَيْثُ وَقَعَ، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ [التوبة: ٧٣]، وَ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ [البقرة: ٢١]، وَ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ١٧٢].

أَمْ كَانَتِ الْأَلِفُ مَحْذُوفَةً فِي الْوَصْلِ رِوَايَةً، وَجَاءَ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكٌ، وَذَلِكَ فِي الْأَلْفَاظِ الْآتِيَةِ:

١. ﴿أَنَا﴾ حَيْثُ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، سَوَاءٌ أَكَانَ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ، نَحْوُ: ﴿أَنَا أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: ٤٥]، ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾

[الأنعام: ١٦٣]، ﴿إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، أَمْ لَمْ يَكُنْ بَعْدَهُ هَمْزَةٌ، نَحْوُ: ﴿وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢].

٢. ﴿الظُّنُونَا﴾ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [١٠] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾.

٣. ﴿الرَّسُولَا﴾ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [٦٦] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا﴾.

٤. ﴿السَّبِيلَا﴾ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [٦٧] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا﴾.

٥. ﴿لَّكِنَّا﴾ فِي سُورَةِ الْكَهْفِ [٣٨] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾.

٦. ﴿قَوَارِيرَا﴾ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ مِنْ سُورَةِ الْإِنْسَانِ [١٥] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَانَتْ قَوَارِيرَا﴾.

وَيَلْحَقُ بِالْأَلِفِ الْمَحْذُوفَةِ وَصْلًا مَا يَلِي:

أ- ﴿وَلَيَكُونًا﴾ فِي سُورَةِ يُوسُفَ [٣٢] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيَكُونًا مِّنَ الصَّاغِرِينَ﴾.

ب- وَ﴿لَنَسْفَعًا﴾ فِي سُورَةِ الْعَلَقِ [١٥] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾.

ج- الْمُنَوَّنُ الْمَنْصُوبُ، نَحْوُ: ﴿عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧٠]، إِذْ كَانَتِ الْأَلِفُ بَدَلًا مِنَ التَّنْوِينِ.

د- أَلِفُ ﴿إِذًا﴾ حَيْثُ وَقَعَ مُنَوَّنًا، نَحْوُ: ﴿إِذًا لَّابْتَغَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٤٢].

إِذْ أَصْلُ الْأَلِفِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ نُونُ التَّوْكِيدِ الْخَفِيفَةُ، وَفِي الْمِثَالَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ مُبْدَلَةٌ مِنَ التَّنْوِينِ.

وَأَمَّا ﴿قَوَارِيرَ﴾ الثَّانِي فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ [١٦]، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَوَارِيرَ مِن فِضَّةٍ﴾، فَأَلِفُهُ مَحْذُوفَةٌ وَصْلًا وَوَقْفًا، وَإِنْ كَانَتْ ثَابِتَةً رَسْمًا، فَهُوَ مُسْتَثْنًى مِنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ، كَمَا يُسْتَثْنَى مِنْهَا أَيْضًا مَا يَلِي:

١. الْأَلِفُ مِنْ لَفْظِ ﴿ثَمُودَ﴾ فِي سُورَةِ هُودٍ [٦٨] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ ۗ﴾، وَفِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ [٣٨] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ﴾، وَفِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ [٣٨] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَثَمُودَ وَقَد تَّبَيَّنَ لَكُم﴾، وَفِي سُورَةِ النَّجْمِ [٥١]

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَثَمُودَ فَمَا أَبْقَىٰ﴾. فَأَلِفُ ﴿ثَمُودَ﴾ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ تُحْذَفُ وَصْلًا وَوَقْفًا، وَإِنْ ثَبَتَتْ رَسْمًا.

٢. ﴿سَلَاسِلَ﴾ فِي سُورَةِ الْإِنْسَانِ [٤] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَ وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾، فَهَذِهِ الْأَلِفُ وَإِنْ ثَبَتَتْ رَسْمًا، فَلِحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ حَذْفُهَا قَوْلًا وَاحِدًا وَصْلًا، وَلَهُ إِثْبَاتُهَا وَحَذْفُهَا وَقْفًا.

أَمَّا إِذَا كَانَتِ الْأَلِفُ مَحْذُوفَةً رَسْمًا فَإِنَّهَا تُحْذَفُ وَقْفًا تَبَعًا لِلرَّسْمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧]، وَ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥]، وَكَذَا لَفْظُ ﴿أَيُّهَ﴾ فِي سُورَةِ النُّورِ [٣١] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، وَفِي سُورَةِ الزُّخْرُفِ [٤٩] فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَ السَّاحِرُ﴾، وَفِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ [٣١]، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ الثَّقَلَانِ﴾، فَيُوقَفُ عَلَى هَذَا النَّوْعِ لِحَفْصٍ وَمَنْ وَافَقَهُ بِحَذْفِ الْأَلِفِ تَبَعًا لِحَذْفِهَا فِي الرَّسْمِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: فِي إِثْبَاتِ الْوَاوِ وَحَذْفِهَا عِنْدَ الْوَقْفِ:

تَثْبُتُ الْوَاوُ فِي الْوَقْفِ إِذَا ثَبَتَتْ فِي الرَّسْمِ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ ثَابِتَةً فِي الْوَصْلِ وَكَانَ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكٌ، نَحْوُ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وَ﴿قَالُوا خَيْرًا﴾ [النحل: ٣٠]، أَمْ كَانَتْ مَحْذُوفَةً فِي الْوَصْلِ، وَكَانَ بَعْدَهَا سَاكِنٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: ٤٨]، وَ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ [الرعد: ٣٩].

إِلَّا أَرْبَعَةَ أَفْعَالٍ حُذِفَتْ مِنْهَا الْوَاوُ رَسْمًا وَلَفْظًا، وَوَصْلًا وَوَقْفًا، وَهِيَ:

الْفِعْلُ الْأَوَّلُ: ﴿وَيَدْعُ﴾ مِنْ ﴿وَيَدْعُ الْإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ﴾ [الإسراء: ١١].

الْفِعْلُ الثَّانِي: ﴿وَيَمْحُ﴾ مِنْ ﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤].

الْفِعْلُ الثَّالِثُ: ﴿يَدْعُ﴾ مِنْ ﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾ [القمر: ٦].

الْفِعْلُ الرَّابِعُ: ﴿سَنَدْعُ﴾ مِنْ ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨].

وَيَلْحَقُ بِهَذِهِ الْأَفْعَالِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ۖ﴾ [التحريم: ٤]؛ بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٌ حُذِفَتْ نُونُهُ لِلْإِضَافَةِ، وَوَاوُهُ لِلِاكْتِفَاءِ بِالضَّمَّةِ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْنِ فِيهِ، أَمَّا عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ مُفْرَدٌ، فَلَا حَذْفَ فِيهِ أَصْلًا، وَتَكُونُ الْكَلِمَاتُ الْمَحْذُوفَةُ مِنْهَا الْوَاوُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ فَقَطْ.

وَصَفْوَةُ الْقَوْلِ أَنَّ الْوَاوَ تُحْذَفُ وَقْفًا إِذَا حُذِفَتْ رَسْمًا سَوَاءٌ حُذِفَتْ وَصْلًا كَمَا تَقَدَّمَ، أَوْ ثَبَتَتْ وَصْلًا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيُدْخِلَنَّهُم مُّدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ ۗ﴾ [الحج: ٥٩].

النَّوْعُ الثَّالِثُ: فِي إِثْبَاتِ الْيَاءِ وَحَذْفِهَا عِنْدَ الْوَقْفِ:

تَثْبُتُ الْيَاءُ وَقْفًا إِذَا ثَبَتَتْ رَسْمًا، سَوَاءٌ أَكَانَتْ ثَابِتَةً وَصْلًا، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا مُتَحَرِّكٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي ۖ وَمَن﴾ [الأعراف: ١٧٨]، أَمْ كَانَتْ مَحْذُوفَةً وَصْلًا وَذَلِكَ إِذَا كَانَ بَعْدَهَا سَاكِنٌ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]؛ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، فَإِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ ثَبَتَتْ لِعَدَمِ وُجُودِ السَّاكِنِ بَعْدَهَا.

وَتُحْذَفُ كَذَلِكَ الْيَاءُ وَقْفًا إِذَا حُذِفَتْ رَسْمًا، كَالْوَقْفِ عَلَى ﴿وَلْتَأْتِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ﴾ [النساء: ١٠٢]، وَعَلَى التَّاءِ أَيْضًا مِنْ ﴿وَآتِ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، وَعَلَى ﴿يَتَّقِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠]، وَعَلَى دَالِ ﴿عِبَادِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ﴾ [الزمر: ١٦].

وَمِنْ هَذَا النَّوْعِ الْمَوَاضِعُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا بَعْدَ الْيَاءِ الْمَحْذُوفَةِ سَاكِنٌ، وَعَدَدُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَهِيَ:

١. ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١٤٦].

٢. ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ۚ الْيَوْمَ﴾ [المائدة: ٣].

٣. ﴿حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ١٠٣].

٤. ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ﴾ [طه: ١٢].

٥. ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحج: ٥٤].

٦. ﴿عَلَىٰ وَادِ النَّمْلِ﴾ [النمل: ١٨].

٧. ﴿الْوَادِ الْأَيْمَنِ﴾ [القصص: ٣٠].

٨. ﴿بِهَادِ الْعُمْيِ﴾ [الروم: ٥٣].

٩. ﴿إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَٰنُ﴾ [يس: ٢٣].

١٠. ﴿صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ١٦٣].

١١. ﴿قُلْ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الزمر: ١٠].

١٢. ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

١٣. ﴿يُنَادِ الْمُنَادِ﴾ [ق: ٤١].

١٤. ﴿فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ﴾ [القمر: ٥].

١٥. ﴿وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنشَآتُ﴾ [الرحمن: ٢٤].

١٦. ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ﴾ [النازعات: ١٦].

١٧. ﴿الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٦].

أَمَّا الْيَاءُ فِي ﴿فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٣٦]، فَيَجُوزُ فِيهَا عِنْدَ الْوَقْفِ الْإِثْبَاتُ وَالْحَذْفُ لِحَفْصٍ، وَأَمَّا فِي حَالَةِ الْوَصْلِ فَلَيْسَ لِحَفْصٍ فِيهَا إِلَّا إِثْبَاتُهَا مَفْتُوحَةً.

وَهُنَاكَ يَاءٌ تَثْبُتُ وَصْلًا وَإِنْ كَانَتْ مَحْذُوفَةً وَقْفًا؛ تَبَعًا لِحَذْفِهَا رَسْمًا، وَهِيَ الْيَاءُ النَّاشِئَةُ مِنْ إِشْبَاعِ كَسْرَةِ هَاءِ الضَّمِيرِ الْوَاقِعَةِ

بَيْنَ مُتَحَرِّكَيْنِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٧].

وَقَدْ جَاءَتْ كَلِمَةُ ﴿الْأَيْدِي﴾ ثَابِتَةَ الْيَاءِ لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ وَصْلًا وَوَقْفًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥]، كَمَا جَاءَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ مَحْذُوفَةَ الْيَاءِ وَصْلًا وَوَقْفًا فِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ﴾ [ص: ١٧].

قَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ»:

الْحَذْفُ وَالْإِثْبَاتُ

وَوَارِدٌ إِثْبَاتُ يَا فِي الْأَيْدِي *** بَعْدَ أُولِي وَالْحَذْفُ فِي ذَا الْأَيْدِ

وَوَقْفُ مُعْجِزِي مُحِلِّي حَاضِرِي *** آتِي الْمُقِيمِي مُهْلِكِي بِالْيَا دُرِي

وَالْحَذْفُ قَبْلَ سَاكِنٍ فِي الْيَا رَسَا *** وَقْفًا كَوَصْلٍ عِنْدَ نُنْجِ يُونُسَا

وَاخْشَوْنِ مَعْ يُؤْتِ النِّسَا وَالْوَادِ *** وَوَادِ وَالْجَوَارِ مَعْ لَهَادِ

وَهَادِ رُومٍ صَالِ تُغْنِ بِالْقَمَرْ *** يُرِدْنِ مَعْ عِبَادِ أَوَّلَيْ زُمَرْ

وَالْوَاوُ فِي وَيَمْحُ ثُمَّ يَدْعُ *** لِانْسَانُ وَالدَّاعِ كَذَا سَنَدْعُ

وَصَالِحُ التَّحْرِيمِ ثُمَّ الْأَلِفِ *** فِي أَيُّهَ الرَّحْمَنِ نُورِ الزُّخْرُفِ

وَفِي سَلَاسِلًا وَمَا آتَانِ قِفْ *** بِالْحَذْفِ وَالْإِثْبَاتِ فِي الْيَا وَالْأَلِفْ

وَقِفْ بِهَا فِي لَيَكُونًا نَسْفَعَا *** إِذًا وَلَكِنَّا وَنَحْوِ رُكَّعَا

أَنَا مَعَ الظُّنُونَ وَالرَّسُولَا *** كَانَتْ قَوَارِيرَا مَعَ السَّبِيلَا

وَحَذْفُهَا وَصْلًا وَمُطْلَقًا لَدَى *** ثَمُودَ مَعْ أُخْرَى قَوَارِيرَ بَدَا

الْمَقْطُوعُ وَالْمَوْصُولُ

مِنْ أَبْوَابِ التَّجْوِيدِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَنْ يُعْنَى بِهَا، بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ مِنْ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ فِي الرَّسْمِ الْعُثْمَانِيِّ؛ لِيَقِفَ عَلَى الْمَقْطُوعِ فِي مَحَلِّ قَطْعِهِ عِنْدَ انْقِطَاعِ نَفَسِهِ، أَوِ اخْتِبَارِهِ، وَعَلَى الْمَوْصُولِ عِنْدَ انْقِضَائِهِ، أَيْ: إِذَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ مَفْصُولَةً عَنْ غَيْرِهَا جَازَ لِلْقَارِئِ الْوَقْفُ عَلَيْهَا فِي مَقَامِ التَّعَلُّمِ أَوِ الِامْتِحَانِ، أَوْ ضِيقِ النَّفَسِ، وَإِذَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ مَوْصُولَةً

بِمَا بَعْدَهَا لَمْ يَجُزْ لِلْقَارِئِ الْوَقْفُ إِلَّا عَلَى الْكَلِمَةِ الثَّانِيَةِ مِنْهُمَا، وَإِذَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ مُخْتَلَفًا فِي قَطْعِهَا وَوَصْلِهَا جَازَ لَهُ الْوَقْفُ عَلَى الْكَلِمَةِ الْأُولَى أَوِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْكَلِمَتَيْنِ نَظَرًا إِلَى قَطْعِهِمَا، وَوَجَبَ الْوَقْفُ عَلَى الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْهُمَا نَظَرًا إِلَى وَصْلِهِمَا إِذَا اقْتَضَى الْأَمْرُ الْوَقْفَ عَلَيْهَا.

وَالْقَطْعُ هُوَ الْأَصْلُ، وَالْوَصْلُ فَرْعٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الشَّأْنَ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ أَنْ تَكُونَ مَفْصُولَةً عَنْ غَيْرِهَا رَسْمًا.

وَقَدِ اهْتَمَّ عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ بِذِكْرِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي يَحْتَاجُ الْقَارِئُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا، وَبَيَانِ حُكْمِهَا حَالَ الْوَقْفِ عَلَيْهَا مِنْ حَيْثُ الْقَطْعُ وَالْوَصْلُ عَلَى مَا سَنُورِدُهُ:

الْكَلِمَةُ الْأُولَى: ﴿أَن﴾ الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّا﴾:

وَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَقْطُوعٌ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ وَذَلِكَ فِي عَشَرَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

١. ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥].

٢. ﴿أَن لَّا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٦٩].

٣. ﴿وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨].

٤. ﴿وَأَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [هود: ١٤].

٥. ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۖ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾ الْمَوْضِعُ الثَّانِي فِي سُورَةِ هُودٍ [٢٦].

٦. ﴿أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾ [الحج: ٢٦].

٧. ﴿أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ۖ﴾ [يس: ٦٠].

٨. ﴿وَأَن لَّا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ ۖ﴾ [الدخان: ١٩].

٩. ﴿عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [الممتحنة: ١٢].

١٠. ﴿أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٤].

فَهَذِهِ الْمَوَاضِعُ الْعَشَرَةُ تُقْطَعُ فِيهَا ﴿أَن﴾ عَنْ ﴿لَّا﴾، وَيُوقَفُ عَلَى النُّونِ فِيهَا وَقْفًا اخْتِبَارِيًّا -بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ-، أَوْ عِنْدَ ضِيقِ النَّفَسِ، أَوْ فِي مَقَامِ التَّعَلُّمِ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِي قَطْعِهِ وَوَصْلِهِ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: ﴿أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، وَقَدْ كُتِبَ فِي أَكْثَرِ الْمَصَاحِفِ بِالْقَطْعِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْوَصْلِ، وَقَدِ اسْتَحَبَّ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ فَصْلَهُ، وَبِهِ الْعَمَلُ(١).

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَوْصُولٌ بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ مَا عَدَا الْمَوَاضِعَ الْأَحَدَ عَشَرَ السَّالِفَةَ الذِّكْرِ، نَحْوُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [هود: ٢]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ﴾ [النمل: ٣١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ٣٨]، وَذَلِكَ لِتَنْزِيلِ الْكَلِمَةِ الْأُولَى مَعَ الثَّانِيَةِ مَنْزِلَةَ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ تَحْقِيقًا، فَلَا تُرْسَمُ النُّونُ مِنْ ﴿أَن﴾؛ لِقَاعِدَةِ أَنَّ الْمُدْغَمَيْنِ فِي كَلِمَةٍ يُكْتَفَى فِيهِمَا بِصُورَةِ الثَّانِي؛ نَظَرًا إِلَى اللَّفْظِ.

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٣/٥٥٧)، وَدَلِيلَ الْحَيْرَانِ شَرْحَ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ: (ص٢٩٢).

الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: ﴿أَن﴾ الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّمْ﴾:

وَقَدِ اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى رَسْمِهَا بِالْقَطْعِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كُلِّهِ، نَحْوُ: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ﴾ [الأنعام: ١٣١]، وَ﴿كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ ۚ﴾ [يونس: ٢٤]، وَ﴿كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ﴾ [يونس: ٤٥]، وَ﴿أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٧].

الْكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: ﴿أَن﴾ الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّوْ﴾:

وَقَدْ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِوَاهَا.

الْأَوَّلُ: ﴿أَن لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ﴾ [الأعراف: ١٠٠].

الثَّانِي: ﴿أَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا ۗ﴾ [الرعد: ٣١].

الثَّالِثُ: ﴿أَن لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ﴾ [سبأ: ١٤].

الرَّابِعُ: ﴿وَأَن لَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ﴾ [الجن: ١٦].

وَقَدْ رُسِمَتْ ﴿أَن﴾ ﴿لَّوْ﴾ بِالْقَطْعِ اتِّفَاقًا فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى، وَاخْتُلِفَ فِيهَا فِي الْمَوْضِعِ الرَّابِعِ، أَيْ: فِي سُورَةِ الْجِنِّ، وَالْعَمَلُ عَلَى الْوَصْلِ؛ بِنَاءً عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِهِ «التَّنْزِيلِ»(١).

الْكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: ﴿أَن﴾ الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّن﴾:

وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَوْصُولٌ بِاتِّفَاقٍ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ هُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا﴾ [الكهف: ٤٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُ﴾ [القيامة: ٣].

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ لِهِجَاءِ التَّنْزِيلِ: (٣/٥٥٣-٥٥٤).

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْوَصْلِ، وَهُوَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ﴾ [المزمل: ٢٠]، وَالْمَشْهُورُ فِيهِ الْقَطْعُ عَلَى مَا اخْتَارَهُ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ، وَبِهِ الْعَمَلُ(١).

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَقْطُوعٌ بِاتِّفَاقٍ، وَهُوَ مَا عَدَا الْمَوَاضِعَ الثَّلَاثَةَ السَّابِقَةَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَن لَّن يَنقَلِبَ الرَّسُولُ﴾ [الفتح: ١٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَن لَّن يُبْعَثُوا ۚ﴾ [التغابن: ٧]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ [البلد: ٥].

الْكَلِمَةُ الْخَامِسَةُ: ﴿إِن﴾ الْمَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّمْ﴾:

وَقَدْ رُسِمَتْ بِالْوَصْلِ اتِّفَاقًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ [هود: ١٤]، وَبِالْقَطْعِ اتِّفَاقًا فِيمَا عَدَاهُ نَحْوُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤].

الْكَلِمَةُ السَّادِسَةُ: ﴿إِن﴾ الْمَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿مَّا﴾:

وَقَدْ رُسِمَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِالْقَطْعِ اتِّفَاقًا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ﴾ [الرعد: ٤٠]، وَرُسِمَتْ بِالْوَصْلِ اتِّفَاقًا فِيمَا عَدَاهُ، وَمَعْنَى الْوَصْلِ إِبْدَالُ النُّونِ

مِيمًا ثُمَّ إِدْغَامُهَا فِي الْمِيمِ بَعْدَهَا خَطًّا وَلَفْظًا، نَحْوُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ﴾ [يونس: ٤٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ﴾ [مريم: ٢٦].

تَنْبِيهٌ: إِذَا فُتِحَتْ هَمْزَةُ ﴿أَمَّا﴾ رُسِمَتْ مَوْصُولَةً بِاتِّفَاقٍ فِي جَمِيعِ الْمَوَاضِعِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ فِي مَوْضِعَيْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ [١٤٣، ١٤٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]، ﴿أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٤]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَىٰ﴾ [عبس: ٥]؛ لِأَنَّ أَصْلَهَا (أَمْ) مُدْغَمَةً فِي (مَا).

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٣/٨١٠)، وَدَلِيلَ الْحَيْرَانِ: (ص٣٠٨).

الْكَلِمَةُ السَّابِعَةُ: ﴿إِن﴾ الْمَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ الْمُخَفَّفَةُ النُّونِ مَعَ ﴿لَّا﴾:

رُسِمَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِالْوَصْلِ اتِّفَاقًا فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ [الأنفال: ٧٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا

تَنصُرُوهُ﴾ [التوبة: ٤٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي﴾ [هود: ٤٧].

الْكَلِمَةُ الثَّامِنَةُ: ﴿أَمِ﴾ مَعَ ﴿مَّن﴾ الِاسْتِفْهَامِيَّةِ:

قُطِعَتْ (أَمْ) عَنْ (مَنْ) فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ بِلَا خِلَافٍ، وَهِيَ:

١. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٠٩].

٢. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ﴾ [التوبة: ١٠٩].

٣. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَم مَّنْ خَلَقْنَا ۚ﴾ [الصافات: ١١].

٤. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَم مَّن يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ﴾ [فصلت: ٤٠].

وَوُصِلَتْ بِلَا خِلَافٍ فِيمَا عَدَا الْمَوَاضِعَ الْأَرْبَعَةَ الْمَذْكُورَةَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن لَّا يَهِدِّي﴾ [يونس: ٣٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [النمل: ٦٣].

الْكَلِمَةُ التَّاسِعَةُ: ﴿أَنَّ﴾ الْمَفْتُوحَةُ الْهَمْزَةِ الْمُشَدَّدَةُ النُّونِ مَعَ ﴿مَا﴾ الْمَوْصُولَةِ:

وَقَدْ جَاءَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَقْطُوعٌ اتِّفَاقًا، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ، هُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ [الحج: ٦٢]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ﴾ [لقمان: ٣٠].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾ [الأنفال: ٤١]، وَالْعَمَلُ عَلَى الْوَصْلِ؛ لِقُوَّتِهِ وَشُهْرَتِهِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَوْصُولٌ بِلَا خِلَافٍ، وَهُوَ مَا عَدَا مَوْضِعَي الِاتِّفَاقِ، وَمَوْضِعَ الِاخْتِلَافِ نَحْوُ، قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

الْكَلِمَةُ الْعَاشِرَةُ: ﴿إِنَّ﴾ الْمَكْسُورَةُ الْهَمْزَةِ الْمُشَدَّدَةُ النُّونِ مَعَ ﴿مَا﴾ الْمَوْصُولَةِ:

وَقَدْ قُطِعَتْ بِاتِّفَاقٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ [الأنعام: ١٣٤]، وَعَلَى قَوْلٍ فِي: ﴿إِنَّمَا عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النحل: ٩٥]، وَالْوَصْلُ فِيهِ أَقْوَى وَأَشْهَرُ، وَبِهِ الْعَمَلُ.

وَمَا عَدَا هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ فَبِالْوَصْلِ اتِّفَاقًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ﴾ فِي الذَّارِيَاتِ [٥]، وَالْمُرْسَلَاتِ [٧].

الْكَلِمَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ﴿أَيْنَ﴾ مَعَ ﴿مَا﴾:

رُسِمَتْ بِالْوَصْلِ اتِّفَاقًا فِي مَوْضِعَيْنِ وَهُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ [النحل: ٧٦].

وَوَرَدَ الْخِلَافُ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْوَصْلِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ٧٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٩٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا﴾ [الأحزاب: ٦١]، وَالْعَمَلُ عَلَى الْوَصْلِ فِي مَوْضِعَيِ النِّسَاءِ وَالْأَحْزَابِ، وَعَلَى الْقَطْعِ فِي مَوْضِعِ الشُّعَرَاءِ، وَمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْخَمْسَةَ فَبِالْقَطْعِ اتِّفَاقًا، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ﴾ ﴿جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٤٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ﴾ [الأعراف: ٣٧]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [غافر: ٧٣].

قَالَ الْإِمَامُ الْخَرَّازُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَوْرِدِ الظَّمْآنِ»:

فَأَيْنَمَا فِي الْبِكْرِ وَالنَّحْلِ فَصِلْ *** وَفِي النِّسَاءِ عَنْ سُلَيْمَانَ ثُقِلْ

وَعَنْهُ أَيْضًا جَاءَ فِي الْأَحْزَابِ *** وَذَانِ لِلدَّانِيِّ بِاضْطِرَابِ

وَعَنْهُمَا مَعًا خِلَافٌ أُثِرَا *** فِي مَوْضِعٍ وَهْوَ الَّذِي فِي الشُّعَرَا

الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: ﴿عَن﴾ مَعَ ﴿مَّا﴾:

قُطِعَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بِاتِّفَاقٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، وَوُصِلَتْ بِاتِّفَاقٍ فِيمَا عَدَا هَذَا الْمَوْضِعَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا

يَقُولُونَ﴾ [المائدة: ٧٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

الْكَلِمَةُ الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: ﴿عَن﴾ مَعَ ﴿مَّن﴾ الْمَوْصُولَةِ:

قُطِعَتْ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُمَا، وَهُمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ ۖ﴾ [النور: ٤٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ﴾ [النجم: ٢٩].

الْكَلِمَةُ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: ﴿حَيْثُ﴾ مَعَ ﴿مَا﴾:

قُطِعَتْ ﴿حَيْثُ﴾ عَنْ ﴿مَا﴾ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَهُمَا: قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۗ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا﴾ [البقرة: ١٥٠]، وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُمَا.

الْكَلِمَةُ الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: ﴿مِن﴾ الْجَارَّةُ مَعَ ﴿مَّا﴾ الْمَوْصُولَةِ:

وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَقْطُوعٌ بِاتِّفَاقٍ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَهُوَ فِي مَوْضِعَيْنِ هُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾ [الروم: ٢٨]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم﴾ [المنافقون: ١٠]، وَالْعَمَلُ عَلَى قَطْعِهِمَا.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَوْصُولٌ بِاتِّفَاقٍ، وَهُوَ مَا عَدَا الْمَوَاضِعَ الثَّلَاثَةَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣].

الْكَلِمَةُ السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ﴿بِئْسَ﴾ مَعَ ﴿مَا﴾:

وَهِيَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَوْصُولٌ اتِّفَاقًا، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩٠].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْوَصْلِ، وَذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِن بَعْدِي ۖ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، وَالْعَمَلُ فِيهِمَا عَلَى الْوَصْلِ.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَقْطُوعٌ اتِّفَاقًا، وَهُوَ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

١. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ ۚ﴾ [البقرة: ١٠٢].

٢. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

٣. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٢].

٤. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٣].

٥. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩].

٦. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [المائدة: ٨٠](١).

الْكَلِمَةُ السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: ﴿كُلَّ﴾ مَعَ ﴿مَا﴾:

وَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: مَقْطُوعٌ بِاتِّفَاقٍ، وَهُوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

الْقِسْمُ الثَّانِي: مُخْتَلَفٌ فِيهِ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْوَصْلِ، وَذَلِكَ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، هِيَ:

١. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾ [النساء: ٩١].

٢. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ [الأعراف: ٣٨].

٣. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَّسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ [المؤمنون: ٤٤].

٤. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ﴾ [الملك: ٨].

وَالْعَمَلُ عَلَى قَطْعِ مَوْضِعَيِ النِّسَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَوَصْلِ مَوْضِعَيِ الْأَعْرَافِ وَالْمُلْكِ(٢).

الْقِسْمُ الثَّالِثُ: مَوْصُولٌ اتِّفَاقًا، وَهُوَ مَا عَدَا الْمَوَاضِعَ الْخَمْسَةَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا﴾ [البقرة: ٢٥].

(١) انْظُرْ: دَلِيلَ الْحَيْرَانِ شَرْحَ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ لِلْعَلَّامَةِ الْخَرَّازِ: (ص٣٠٥-٣٠٦).

(٢) انْظُرْ: دَلِيلَ الْحَيْرَانِ: (ص٢٩٦).

الْكَلِمَةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: ﴿كَيْ﴾ مَعَ ﴿لَا﴾ النَّافِيَةِ:

رُسِمَت ﴿كَيْ﴾ النَّاصِبَةُ مُتَّصِلَةً بِـ﴿لَا﴾ النَّافِيَةِ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [الحج: ٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ﴾ الْمَوْضِعُ الثَّانِي فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ [٥٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣]. وَرُسِمَتْ بِالْخِلَافِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٣]، وَالْعَمَلُ فِي رَسْمِ هَذَا الْمَوْضِعِ عَلَى الْوَصْلِ.

وَقُطِعَتْ ﴿كَيْ﴾ عَنْ ﴿لَا﴾ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْأَرْبَعَةَ، وَذَلِكَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ﴾ الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ فِي الْأَحْزَابِ [٣٧] الْمُحْتَرَزُ

عَنْهُ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً﴾ [الحشر: ٧] (١).

الْكَلِمَةُ التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: ﴿فِي﴾ مَعَ ﴿مَا﴾ الْمَوْصُولَةِ:

جَاءَ الْخِلَافُ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالْوَصْلِ فِي رَسْمِ كَلِمَةِ ﴿فِي﴾ مَعَ ﴿مَا﴾، وَالْعَمَلُ فِيهَا عَلَى الْقَطْعِ، وَذَلِكَ فِي الْمَوَاضِعِ الْأَحَدَ عَشَرَ الْآتِيَةِ:

١. ﴿فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠].

٢. ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: ٤٨].

٣. ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام: ١٤٥].

٤. ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ﴾ [الأنعام: ١٦٥].

---

(١) انْظُرْ: دَلِيلَ الْحَيْرَانِ شَرْحَ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ: (ص٣٠٦-٣٠٧).

٥. ﴿وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٢].

٦. ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ﴾ [النور: ١٤].

٧. ﴿أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ﴾ [الشعراء: ١٤٦].

٨. ﴿فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [الروم: ٢٨].

٩. ﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٣].

١٠. ﴿فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: ٤٦].

١١. ﴿وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الواقعة: ٦١].

وَقَدِ اقْتَصَرَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ عَلَى قَطْعِ ﴿فِي﴾ عَنْ ﴿مَا﴾ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا الْخِلَافَ، وَلَعَلَّ اقْتِصَارَهُ فِيهَا عَلَى الْقَطْعِ لِشُهْرَتِهِ وَلِأَنَّ الْعَمَلَ عَلَيْهِ.

وَرُسِمَتْ ﴿فِي﴾ مَوْصُولَةً بِـ﴿مَا﴾ بِلَا خِلَافٍ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْأَحَدَ عَشَرَ السَّابِقَةَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [البقرة: ١١٣](١).

تَنْبِيهٌ: أَمَّا إِذَا دَخَلَتْ (فِي) الْجَارَّةُ عَلَى (مَا) الِاسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَحْذُوفَةِ الْأَلِفِ، فَإِنَّهَا تُكْتَبُ مَوْصُولَةً بِلَا خِلَافٍ فِي عُمُومِ الْمَصَاحِفِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ﴾ [النساء: ٩٧].

الْكَلِمَةُ الْعِشْرُونَ: ﴿يَوْمَ﴾ مَعَ ﴿هُم﴾:

قُطِعَتْ ﴿يَوْمَ﴾ عَن ﴿هُم﴾ الْمَرْفُوعِ الْمَحَلِّ وَحْدَهُ بِاتِّفَاقٍ فِي مَوْضِعَيْنِ هُمَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُم بَارِزُونَ﴾ [غافر: ١٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣]، وَإِنَّمَا فُصِلَتْ ﴿يَوْمَ﴾ عَنْ ﴿هُم﴾؛ لِأَنَّ ﴿يَوْمَ﴾ لَيْسَ بِمُضَافٍ إِلَى الضَّمِيرِ فِيهِمَا، وَإِنَّمَا هُوَ مُضَافٌ إِلَى الْجُمْلَةِ، فَالضَّمِيرُ ﴿هُم﴾ فِي الْمَوْضِعَيْنِ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَمَا بَعْدَهُ الْخَبَرُ، فَقُطِعَ الضَّمِيرُ تَنْبِيهًا عَلَى انْفِصَالِهِ، يَعْنِي: يَوْمَ بُرُوزِهِمْ، وَيَوْمَ فِتْنَتِهِمْ.

---

(١) انْظُرْ: دَلِيلَ الْحَيْرَانِ شَرْحَ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ: (ص٢٩٩، ٣٠٠).

وَرُسِمَتْ (يَوْمَ) مَوْصُولَةً بِـ(هُمْ) بِاتِّفَاقٍ فِيمَا عَدَا هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [الزخرف: ٨٣]، وَ[المعارج: ٤٢]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥]. وَوَجْهُ الْوَصْلِ أَنَّ (هُمْ) مَجْرُورٌ بِإِضَافَةِ (يَوْمَ) إِلَيْهِ، فَوُصِلَ تَنْبِيهًا عَلَى اتِّصَالِهِ؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُنَزَّلٌ مَنْزِلَةَ الْجُزْءِ مِنَ الْمُضَافِ.

الْكَلِمَةُ الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: (لَامُ الْجَرِّ مَعَ مَا بَعْدَهَا):

قُطِعَتْ لَامُ الْجَرِّ عَمَّا بَعْدَهَا بِاتِّفَاقٍ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

١. ﴿فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ﴾ [النساء: ٧٨].

٢. ﴿مَالِ هَٰذَا الْكِتَابِ﴾ [الكهف: ٤٩].

٣. ﴿مَالِ هَٰذَا الرَّسُولِ﴾ [الفرقان: ٧].

٤. ﴿فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المعارج: ٣٦].

كُتِبَتْ كُلٌّ مِنْ (مَا) وَ(اللَّامِ) مَفْصُولَتَيْنِ مِمَّا بَعْدَهُمَا، وَالصَّوَابُ جَوَازُ الْوَقْفِ عَلَى (مَا) أَوْ عَلَى (اللَّامِ) لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ، وَذَلِكَ عِنْدَ ضِيقِ النَّفَسِ، أَوِ الِامْتِحَانِ، أَوِ الِاضْطِرَارِ. فَإِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى (مَا) أَوِ (اللَّامِ) فِي حَالَةِ الِامْتِحَانِ، أَوِ الِاضْطِرَارِ فَلَا يَجُوزُ الِابْتِدَاءُ بِاللَّامِ، أَوْ بِمَا بَعْدَهَا، بَلْ يَبْتَدِئُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَالِ﴾ أَوْ ﴿فَمَالِ﴾؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ فَصْلِ الْخَبَرِ عَنِ الْمُبْتَدَأِ، وَالْمَجْرُورِ عَنِ الْجَارِّ. وَوَجْهُ قَطْعِ لَامِ الْجَرِّ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّهَا كَلِمَةٌ بِرَأْسِهَا، وَوَجْهُ

الْوَصْلِ أَنَّهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَأَصْلُ الْحَرْفِ أَنْ يُكْتَبَ مَوْصُولًا بِمَا دَخَلَ عَلَيْهِ.

وَوُصِلَتْ لَامُ الْجَرِّ بِمَجْرُورِهَا بِاتِّفَاقٍ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ الْأَرْبَعَةَ السَّالِفَةَ الذِّكْرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ﴾ [غافر: ١٨]، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ﴾ [الليل: ١٩].

وَيَجُوزُ الْوَقْفُ كَذَلِكَ عَلَى ﴿أَيًّا﴾ أَوْ عَلَى ﴿مَّا﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الإسراء: ١١٠]؛ وَذَلِكَ عِنْدَ ضِيقِ نَفَسٍ، أَوِ امْتِحَانٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يَتَعَيَّنُ الْبَدْءُ بِـ ﴿أَيًّا مَّا﴾.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: «فَيَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى كُلٍّ مِنْ ﴿أَيًّا﴾ وَمِنْ ﴿مَّا﴾؛ لِكَوْنِهِمَا كَلِمَتَيْنِ انْفَصَلَتَا رَسْمًا كَسَائِرِ الْكَلِمَاتِ الْمُنْفَصِلَاتِ رَسْمًا، وَهَذَا هُوَ الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ»(١).

الْكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: ﴿وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ فِي سُورَةِ ص [٣]:

رُسِمَتْ بِقَطْعِ التَّاءِ عَنْ كَلِمَةِ ﴿حِينَ﴾ عَلَى الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ ﴿لَاتَ﴾ كَلِمَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ، وَ﴿حِينَ﴾ كَلِمَةٌ أُخْرَى، وَ(لَا) فِي ﴿وَّلَاتَ﴾ نَافِيَةٌ زِيدَتْ عَلَيْهَا التَّاءُ لِتَأْنِيثِ اللَّفْظِ، كَمَا زِيدَتْ عَلَى (رُبَّتَ) وَ(ثُمَّتَ)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَأْنِيثِ الْكَلِمَتَيْنِ، وَعَلَى هَذَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَى التَّاءِ عِنْدَ الِامْتِحَانِ، أَوْ فِي مَقَامِ التَّعْلِيمِ، أَوْ عِنْدَ ضِيقِ النَّفَسِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهَا حَالَةَ الِاخْتِيَارِ وَالِابْتِدَاءُ بِكَلِمَةِ ﴿حِينَ﴾، بَلْ يَجِبُ الِابْتِدَاءُ بِكَلِمَةِ ﴿وَّلَاتَ﴾. وَقِيلَ: إِنَّ التَّاءَ مَوْصُولَةٌ بِكَلِمَةِ ﴿حِينَ﴾، هَكَذَا: (وَلَاتَحِينَ مَنَاصٍ) وَهُوَ غَيْرُ مَشْهُورٍ، وَالصَّحِيحُ قَطْعُ التَّاءِ عَنْ ﴿حِينَ﴾ كَمَا أَسْلَفْنَا، وَهُوَ الْمَعْمُولُ بِهِ، وَعَلَى الْقَطْعِ اقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ(١)، وَاخْتَارَ أَبُو عَمْرٍو الْقَطْعَ، فَقَالَ: «وَكَتَبُوا ﴿وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾، فِي ص بِقَطْعِ التَّاءِ مِنَ الْحَاءِ»(٢).

---

(١) النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ: (٢/١٤٤-١٤٥).

الْكَلِمَتَانِ الثَّالِثَةُ وَالرَّابِعَةُ وَالْعِشْرُونَ: ﴿كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ﴾ فِي سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ [٣]:

كُتِبَتِ الْكَلِمَتَانِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾، فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ مَوْصُولَتَيْنِ حُكْمًا، أَيْ: بِغَيْرِ أَلِفٍ بَعْدَ الْوَاوِ، فَحَذْفُ الْأَلِفِ بَعْدَ الْوَاوِ فِيهِمَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ فِيهِمَا غَيْرُ مَقْطُوعَةٍ، فَتَكُونُ مَوْصُولَةً بِمَا بَعْدَهَا حُكْمًا؛ لِأَنَّهَا بِحَسَبِ الْحَقِيقَةِ مَفْصُولَةٌ عَمَّا بَعْدَهَا، وَقَدْ حَكَى أَبُو دَاوُدَ فِي «التَّنْزِيلِ»(٣) إِجْمَاعَ الْمَصَاحِفِ عَلَى وَصْلِ هَذَيْنِ النَّوْعَيْنِ، وَمَعْنَى الْوَصْلِ فِيهِمَا تَرْكُ رَسْمِ الْأَلِفِ الدَّالَّةِ عَلَى الِانْفِصَالِ بَعْدَ الْوَاوِ، لِكَوْنِ الضَّمِيرَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مَنْصُوبَيْنِ بِالْفِعْلَيْنِ عَلَى الصَّحِيحِ، وَعَلَى هَذَا لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى (كَالُو) وَلَا عَلَى (أَوْ وَّزَنُو)، إِذْ لَا يَصِحُّ فَصْلُ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ عَنِ الْفِعْلِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]، فَمُخَالِفٌ لِلْكَلِمَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ؛ لِأَنَّ ﴿غَضِبُوا﴾ كَلِمَةٌ وَ﴿هُمْ﴾ ضَمِيرُ فَصْلٍ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الِابْتِدَاءِ، وَجُمْلَةُ ﴿يَغْفِرُونَ﴾ خَبَرُهُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ ثُبُوتُ الْأَلِفِ بَعْدَ الْوَاوِ فِي ﴿غَضِبُوا﴾، وَعَلَى

هَذَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَى ﴿غَضِبُوا﴾ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، أَوِ الِاخْتِبَارِ، وَلَكِنْ لَا يَصِحُّ الِابْتِدَاءُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُمْ يَغْفِرُونَ﴾؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْفَصْلِ بَيْنَ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ، بَلْ يَتَعَيَّنُ الِابْتِدَاءُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا﴾.

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٤/١٠٤٧).

(٢) الْمُقْنِعُ: (٧٦)، وَانْظُرْ: دَلِيلَ الْحَيْرَانِ: (ص٢٩٧).

(٣) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٥/١٢٧٨).

الْكَلِمَةُ الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ: ﴿قَالَ ابْنَ أُمَّ﴾ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [١٥٠]:

اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى قَطْعِ كَلِمَةِ ﴿ابْنَ﴾ عَنْ كَلِمَةِ ﴿أُمَّ﴾ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي﴾، وَعَلَى هَذَا يَصِحُّ الْوَقْفُ الِاخْتِبَارِيُّ -بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ- عَلَى كَلِمَةِ ﴿ابْنَ﴾، بِخِلَافِ ﴿يَا ابْنَ أُمَّ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَا ابْنَ أُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ۖ﴾ [طه: ٩٤]، فَإِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ (يَا) الَّتِي هِيَ حَرْفُ نِدَاءٍ، وَمِنْ (ابْنَ)، وَ(أُمَّ)، وَقَدْ كُتِبَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ بِالْوَصْلِ، أَيْ وَصْلِ الْيَاءِ بِالْبَاءِ، وَحَذْفِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ،

وَصُوِّرَتْ هَمْزَةُ (أُمَّ) وَاوًا، هَكَذَا: ﴿يَا ابْنَ أُمَّ﴾، وَإِنْ كَانَ الْقِيَاسُ يَقْتَضِي بِأَنْ تُصَوَّرَ أَلِفًا؛ إِذْ هِيَ مُبْتَدَأَةٌ، لَكِنْ لَمَّا نُزِّلَ الْجَمِيعُ مَنْزِلَةَ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، صَارَتْ بِذَلِكَ التَّقْدِيرِ فِي حُكْمِ الْمُتَوَسِّطَةِ، فَكُتِبَتْ وَاوًا كَالْهَمْزَةِ الْمَضْمُومَةِ بَعْدَ الْفَتْحَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ حَقِيقَةً. وَعَلَى هَذَا لَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَى كَلِمَةِ (يَبْنَ) دُونَ كَلِمَةِ (أُمَّ) فِي حَالَةِ الِاخْتِبَارِ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ.

مَا اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى وَصْلِهِ:

اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى وَصْلِ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ حَيْثُ وَقَعَتْ، نَحْوُ: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ﴾ [آل عمران: ١٦٧]، وَ﴿حِينَئِذٍ﴾ فِي سُورَةِ الْوَاقِعَةِ [٨٤]، عَلَى إِرَادَةِ الْوَصْلِ بِمَا قَبْلَهَا، فَصَارَتِ الْهَمْزَةُ بِذَلِكَ فِي حُكْمِ الْمُتَوَسِّطَةِ، وَكَذَا ﴿وَيْكَأَنَّ﴾، وَ﴿وَيْكَأَنَّهُ﴾ [القصص: ٨٢]، وَكَذَلِكَ (ال) الَّتِي لِلتَّعْرِيفِ؛ فَإِنَّهَا لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا نُزِّلَتْ مَنْزِلَةَ الْجُزْءِ مِمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ، فَوُصِلَتْ، وَ(يَا) الَّتِي لِلنِّدَاءِ، وَ(هَا) الَّتِي لِلتَّنْبِيهِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تُوصَلُ بِمَا بَعْدَهَا؛ لِشِدَّةِ الِامْتِزَاجِ، وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهَا كَلِمَةً مُسْتَقِلَّةً عَمَّا بَعْدَهَا.

مِثَالُ لَامِ التَّعْرِيفِ: ﴿الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، وَمِثَالُ (يَا) النِّدَاءِ ﴿يَا آدَمُ﴾ [البقرة: ٣٣]، وَمِثَالُ هَاءِ التَّنْبِيهِ: ﴿هَٰذَا﴾ [البقرة: ٢٥]، وَ﴿هَٰذَانِ﴾ [الحج: ١٩]، وَ﴿هَا أَنتُمْ﴾ [آل عمران: ٦٦]، وَ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١]، فَلَا يَصِحُّ فَصْلُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ عَنْ مَدْخُولِهَا، وَلَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَيْهَا مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهَا لِشِدَّةِ امْتِزَاجِهَا بِمَا بَعْدَهَا صَارَتْ كَأَنَّهَا مَعَ مَا بَعْدَهَا كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى بَعْضِ الْكَلِمَةِ، وَلِأَنَّ (يَا) الَّتِي لِلنِّدَاءِ، وَ(هَا) الَّتِي لِلتَّنْبِيهِ لَمَّا حُذِفَتِ الْأَلِفُ مِنْهُمَا بَقِيَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، فَوَجَبَ اتِّصَالُهُمَا بِمَا بَعْدَهُمَا، فَلَا يَصِحُّ الْوَقْفُ عَلَيْهِمَا(١).

نَعَمِ اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى حَذْفِ أَلِفِ كُلِّ لَفْظٍ دَالٍّ عَلَى تَنْبِيهٍ أَوْ نِدَاءٍ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وُصِلَتْ بِمَا بَعْدَهَا لِبَقَائِهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَفِي هَذَا يَقُولُ الْإِمَامُ الْخَرَّازُ فِي نَظْمِهِ «مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ» فِي بَابِ حَذْفِ الْأَلِفَاتِ:

وَمَا أَتَى تَنْبِيهًا اوْ نِدَاءَ *** كَقَوْلِهِ هَاتَيْنِ يَا نِسَاءَ

وَمِمَّا اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى وَصْلِهِ أَيْضًا مَا يَلِي:

أ- ﴿نِعِمَّا﴾ وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (نِعْمَ) وَ(مَا)، وَقَدْ وَقَعَ فِي مَوْضِعَيْنِ:

أَوَّلُهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١].

ثَانِيهِمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ﴾ [النساء: ٥٨].

ب- ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ (كَأَنَّ) وَ(مَا).

ج- ﴿مَهْمَا﴾ وَقَدْ وَقَعَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ [١٣٢] فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ﴾.

---

(١) انْظُرْ: أَحْكَامَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلشَّيْخِ مَحْمُودٍ الْحُصَرِيِّ: (ص٢٨١).

د- ﴿رُّبَمَا﴾ وَهُوَ مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: (رُب) وَ(مَا)، وَقَدْ وَقَعَ فِي سُورَةِ الْحِجْرِ [٢] فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿رُّبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

هـ- فَوَاتِحُ السُّوَرِ الَّتِي مِنْ حَرْفَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَهِيَ: ﴿الم﴾، ﴿المص﴾، ﴿الر﴾، ﴿المر﴾، ﴿كهيعص﴾ ﴿طه﴾، ﴿طسم﴾، ﴿طس﴾، ﴿يس﴾، ﴿حم﴾، فَلَا يُوقَفُ إِلَّا عَلَى نِهَايَةِ هَذِهِ الْحُرُوفِ؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ إِلَّا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿حم * عسق﴾ فَاتِحَةَ سُورَةِ الشُّورَى، فَإِنَّهُ كُتِبَ مَقْطُوعًا هَكَذَا: ﴿حم * عسق﴾.

أَمَّا قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ﴾ [الصافات: ١٣٠]، فَقَدْ رُسِمَ مَقْطُوعًا، سَوَاءٌ قُرِئَ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ، أَوْ

بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ مَعَ الْمَدِّ وَجَرِّ اللَّامِ، لَكِنْ يَمْتَنِعُ الْوَقْفُ عَلَى ﴿إِلْ﴾ وَحْدَهَا دُونَ ﴿يَاسِينَ﴾ فِي قِرَاءَةِ كَسْرِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ اللَّامِ عِنْدَ عَاصِمٍ وَمَنْ وَافَقَهُ؛ لِأَنَّهَا جَمْعُ إِلْيَاسَ بِاعْتِبَارِ أَصْحَابِهِ وَبَنِيهِ، أَوْ عَلَى جَعْلِهِ اسْمًا لِلنَّبِيِّ الْمَذْكُورِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

أَمَّا مَنْ قَرَأَ ﴿آلِ﴾ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمَدِّ مَعَ كَسْرِ اللَّامِ كَنَافِعٍ وَمَنْ وَافَقَهُ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ الْوَقْفُ عِنْدَهُمْ عَلَى ﴿آلِ﴾ دُونَ ﴿يَاسِينَ﴾ اخْتِبَارًا، أَوِ اضْطِرَارًا؛ لِأَنَّ ﴿آلِ﴾ عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ كَلِمَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ وَهِيَ مُضَافٌ، وَ﴿يَاسِينَ﴾ مُضَافٌ إِلَيْهِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ»:

الْمَقْطُوعُ وَالْمَوْصُولُ مِنَ «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ»

وَاعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ وَتَا *** فِي الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ فِيمَا قَدْ أَتَى

فَاقْطَعْ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ أَن لَّا *** مَعْ مَلْجَأَ وَلَا إِلَهَ إِلَّا

وَتَعْبُدُوا يَاسِينَ ثَانِي هُودَ لَا *** يُشْرِكْنَ تُشْرِكْ يَدْخُلَنْ تَعْلُوا عَلَى

أَن لَّا يَقُولُوا لَا أَقُولَ إِن مَّا *** بِالرَّعْدِ وَالْمَفْتُوحَ صِلْ وَعَن مَّا

نُهُوا اقْطَعُوا مِن مَّا بِرُومٍ وَالنِّسَا *** خُلْفُ الْمُنَافِقِينَ أَم مَّن أَسَّسَا

فُصِّلَتِ النِّسَا وَذِبْحٍ حَيْثُ مَا *** وَأَن لَّمِ الْمَفْتُوحَ كَسْرُ إِنَّمَا

الَانْعَامَ وَالْمَفْتُوحَ يَدْعُونَ مَعَا *** وَخُلْفُ الَانْفَالِ وَنَحْلٍ وَقَعَا

وَكُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَاخْتُلِفْ *** رُدُّوا كَذَا قُلْ بِئْسَمَا وَالْوَصْلَ صِفْ

خَلَفْتُمُونِي وَاشْتَرَوْا فِي مَا اقْطَعَا *** أُوحِي أَفَضْتُمُ اشْتَهَتْ يَبْلُو مَعَا

ثَانِي فَعَلْنَ وَقَعَتْ رُومٍ كِلَا *** تَنْزِيلُ شُعَرَا وَغَيْرَهَا صِلَا

فَأَيْنَمَا كَالنَّحْلِ صِلْ وَمُخْتَلِفْ *** فِي الشُّعَرَا الْأَحْزَابِ وَالنِّسَا وُصِفْ

وَصِلْ فَإِلَّمْ هُودَ أَلَّنْ نَجْعَلَا *** نَجْمَعَ كَيْلَا تَحْزَنُوا تَأْسَوْا عَلَى

حَجٌّ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَقَطْعُهُمْ *** عَن مَّن يَشَاءُ مَن تَوَلَّى يَوْمَ هُمْ

وَمَالِ هَذَا وَالَّذِينَ هَؤُلَا *** تَحِينَ فِي الْإِمَامِ صِلْ وَوُهِّلَا

وَوَزَنُوهُمْ وَكَالُوهُمْ صِلِ *** كَذَا مِنَ الْ وَيَا وَهَا لَا تَفْصِلِ

وَقَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ»:

الْمَقْطُوعُ وَالْمَوْصُولُ مِنَ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ»

تُقْطَعُ أَنْ عَنْ كُلِّ لَمْ وَلَوْ نَشَا *** كَانُوا يَشَا وَالْخُلْفُ فِي الْجِنِّ فَشَا

وَقَطْعُ أَنْ لَنْ غَيْرَ أَلَّنْ نَجْعَلَا *** نَجْمَعَ وَالْخُلْفُ بِتُحْصُوهُ انْجَلَى

وَنُونَ أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا افْصِلَا *** يُشْرِكْنَ مَعْ مَلْجَأً مَعْ تَعْلُوا عَلَى

تُشْرِكْ أَقُولَ مَعْ يَقُولُوا تَعْبُدُوا *** يس وَالْأُخْرَى بِهُودٍ قَيَّدُوا

كَذَا بِهَا أَنْ لَّا إِلَهَ وَاخْتُلِفْ *** فِي الْأَنْبِيَا وَوَصْلَ إِلَّا الْكُلَّ صِفْ

كَنُونِ إِلَّمْ هُودَ وَافْصِلْ إِمَّا *** بِالرَّعْدِ ثُمَّ صِلْ جَمِيعَ أَمَّا

وَقُطِعَتْ أَمْ مَنْ بِذِبْحٍ وَالنِّسَا *** وَفُصِّلَتْ أَيْضًا وَأَمْ مَنْ أَسَّسَا

وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ الِاثْنَيْنِ افْصِلَا *** وَخُلْفُ أَنَّمَا غَنِمْتُمْ حَصَلَا

مَعْ إِنَّمَا عِنْدَ لَدَى النَّحْلِ وَقَعْ *** وَقَبْلَ تُوعَدُونَ الَانْعَامَ انْقَطَعْ

وَصِلْ فَأَيْنَمَا كَنَحْلٍ وَجَرَى *** خُلْفٌ بِالَاحْزَابِ النِّسَا وَالشُّعَرَا

وَقَطْعُ حَيْثُ مَا مَعًا وَيَوْمَ هُمْ *** عَلَى وَبَارِزُونَ عَكْسُ يَبْنَؤُمّ

وَفِي النِّسَا مِنْ مَا بِقَطْعِهِ وُصِفْ *** وَفِي الْمُنَافِقِينَ وَالرُّومِ اخْتُلِفْ

وَمِمَّ مَعْ مِمَّنْ جَمِيعَهَا صِلَا *** وَمَوْضِعَيْ عَنْ مَنْ وَمَا نُهُوا افْصِلَا

وَعَمَّ صِلْ وَقَطْعُ مَالِ فِي النِّسَا *** وَسَالَ وَالْفُرْقَانِ وَالْكَهْفِ رَسَا

وَوَقْفُهُ بِمَا أَوِ اللَّامِ اعْلَمَا *** كَوَقْفِ أَيًّا مَّا بِأَيًّا أَوْ بِمَا

وَكُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ فُصِلَتْ *** وَخُلْفُ جَا رُدُّوا وَأُلْقِي دَخَلَتْ

وَبِئْسَمَا اشْتَرَوْا فَصِلْ وَالْخُلْفُ فِي *** خَلَفْتُمُونِي مَعَ يَأْمُرُكُمْ قُفِي

وَقَطْعُ كَيْ لَا أَوَّلِ الْأَحْزَابِ مَعْ *** نَحْلٍ وَحَشْرٍ وَبِعِمْرَانَ وَقَعْ

خُلْفٌ كَفِي مَا الرُّومِ هَا هُنَا كِلَا *** تَنْزِيلُ آتَاكُمْ مَعًا أُوحِي وَلَا

فَعَلْنَ فِي الْأُخْرَى أَفَضْتُمْ وَاشْتَهَتْ *** أَوْ وَصْلُهَا مَعْ قَطْعِ هَا هُنَا ثَبَتْ

أَوْ قَطْعُ فِي مَا الشُّعَرَا مَعَ اشْتَهَتْ *** مَعَ خِلَافِ النِّسْعِ فِي الْبَاقِي ثَبَتْ

أَوِ الْجَمِيعَ اقْطَعْ وَغَيْرُهَا وُصِلْ *** وَفِيمَ صِلْ وَلَاتَ حِينَ مُنْفَصِلْ

وَقِيلَ وَصْلُهُ وَهَا وَيَا وَأَلْ *** كَالُوهُمُ أَوْ وَزَنُوهُمُ اتَّصَلْ

كَرُبَّمَا مَهْمَا نِعِمَّا يَوْمَئِذْ *** كَأَنَّمَا وَوَيْكَأَنَّ حِينَئِذْ

وَجَاءَ إِلْ يَاسِينَ بِانْفِصَالِ *** وَصَحَّ وَقْفُ مَنْ تَلَاهَا آلِ

حُكْمُ الْوَقْفِ عَلَى تَاءِ التَّأْنِيثِ

اتَّفَقَتْ جَمِيعُ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ عَلَى رَسْمِ تَاءِ التَّأْنِيثِ إِذَا كَانَتْ لَاحِقَةً بِالْأَفْعَالِ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَلَا يُوقَفُ عَلَيْهَا إِلَّا بِالتَّاءِ، نَحْوُ: ﴿وَقَالَت طَّائِفَةٌ﴾ [آل عمران: ٧٢]، وَتُسَمَّى هَذِهِ التَّاءُ تَاءَ التَّأْنِيثِ.

أَمَّا إِذَا كَانَتْ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُفْرَدَةِ فَالْأَصْلُ فِيهَا أَنْ تُرْسَمَ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، وَتُسَمَّى هَاءَ التَّأْنِيثِ، نَحْوُ: ﴿رَحْمَةً﴾ [آل عمران: ٨]، ﴿نِعْمَةَ﴾ [البقرة: ٢١١].

غَيْرَ أَنَّ فِي الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ كَلِمَاتٍ خَرَجَتْ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ وَرُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، فَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ،

وَذَلِكَ لِضِيقِ نَفَسٍ، أَوْ تَعْلِيمٍ، أَوِ اخْتِبَارٍ.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي خَرَجَتْ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ قِسْمَانِ: قِسْمٌ اتَّفَقُوا عَلَى قِرَاءَتِهِ بِالْإِفْرَادِ، وَقِسْمٌ اخْتَلَفُوا فِي إِفْرَادِهِ وَجَمْعِهِ.

فَالْمُتَّفَقُ عَلَى إِفْرَادِهِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَهِيَ: ﴿رَحْمَتَ﴾، وَ﴿نِعْمَتَ﴾، وَ﴿امْرَأَتُ﴾، وَ﴿سُنَّتُ﴾، وَ﴿لَّعْنَتَ﴾، وَ﴿وَمَعْصِيَتِ﴾، وَ﴿كَلِمَتُ﴾، وَ﴿بَقِيَّتُ﴾، وَ﴿قُرَّتُ﴾، وَ﴿فِطْرَتَ﴾، وَ﴿شَجَرَتَ﴾، وَ ﴿وَجَنَّتُ﴾، وَ﴿ابْنَتَ﴾.

وَهَاكَ بَيَانَهَا مُفَصَّلَةً:

فَكَلِمَةُ ﴿رَحْمَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ، وَهِيَ:

١. ﴿أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨].

٢. ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

٣. ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٣].

٤. ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٢].

٥. ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٥٠].

٦. ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

٧. ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

وَمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ السَّبْعَةَ مَرْسُومٌ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧].

وَأَمَّا ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فَقَدْ نَقَلَ فِيهِ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ الرَّسْمَ بِالتَّاءِ، وَاخْتَارَ رَسْمَهُ بِالْهَاءِ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ(١).

وَكَلِمَةُ ﴿نِعْمَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعًا، وَهِيَ:

١. ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم﴾ [البقرة: ٢٣١].

٢. ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

٣. ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ [المائدة: ١١].

٤. ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨].

٥. ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤].

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٣/٥٥٧)، وَدَلِيلَ الْحَيْرَانِ شَرْحَ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ: (ص٢٩٢).

٦. ﴿وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢].

٧. ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣].

٨. ﴿وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ [النحل: ١١٤].

٩. ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٣١].

١٠. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [فاطر: ٣].

١١. ﴿فَمَا أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ﴾ [الطور: ٢٩].

وَأَمَّا ﴿وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي﴾ [الصافات: ٥٧]، فَقَدْ نَقَلَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ نَجَاحٍ الْخُلْفَ فِي رَسْمِهِ بَيْنَ التَّاءِ وَالْهَاءِ، وَالْعَمَلُ

عَلَى رَسْمِهِ بِالْهَاءِ(١).

وَمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ يُكْتَبُ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣].

وَكَلِمَةُ ﴿امْرَأَتُ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

١. ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ [آل عمران: ٣٥].

٢. ﴿امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ﴾ [يوسف: ٣٠].

٣. ﴿امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾ [يوسف: ٥١].

٤. ﴿امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ﴾ [القصص: ٩].

٥. ﴿امْرَأَتَ نُوحٍ﴾ [التحريم: ١٠].

٦. ﴿وَامْرَأَتَ لُوطٍ﴾ [التحريم: ١٠].

٧. ﴿امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحريم: ١١].

---

(١) انْظُرْ: مُخْتَصَرَ التَّبْيِينِ: (٤/١٠٣٦)، وَدَلِيلَ الْحَيْرَانِ: (ص٣١٣، ٣١٤) بِتَصَرُّفٍ.

وَيُلَاحَظُ أَنَّ كُلَّ كَلِمَةِ (امْرَأَةٍ) إِذَا جَاءَتْ مُضَافَةً إِلَى زَوْجِهَا فَإِنَّهَا تُرْسَمُ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَمَا عَدَاهَا يُكْتَبُ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨].

وَكَلِمَةُ ﴿سُنَّتُ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

١. ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

٢. ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ ۚ﴾ [فاطر: ٤٣].

٣. ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ۖ﴾ [فاطر: ٤٣].

٤. ﴿وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: ٤٣].

٥. ﴿سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ ۖ﴾ [غافر: ٨٥].

وَرُسِمَتْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا ۖ﴾ [الإسراء: ٧٧].

وَكَلِمَةُ ﴿لَعْنَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا:

١. ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

٢. ﴿وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [النور: ٧].

وَمَا عَدَا هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ مَرْسُومٌ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦١].

وَكَلِمَةُ ﴿وَمَعْصِيَتِ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ، وَهُمَا:

١. ﴿وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ﴾ [المجادلة: ٨].

٢. ﴿وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المجادلة: ٩].

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ غَيْرُهُمَا.

أَمَّا ﴿كَلِمَتُ﴾:

فَقَدْ كُتِبَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي رَسْمِهَا بَيْنَ التَّاءِ وَالْهَاءِ، وَاعْتَمَدَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَسْمَهَا بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ.

وَأَمَّا ﴿كَلِمَتُ﴾ الَّتِي قُرِئَتْ بِالْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ فِي الْأَنْعَامِ وَيُونُسَ وَغَافِرٍ، فَسَيُذْكَرُ حُكْمُهَا فِي الْقِسْمِ الثَّانِي الَّذِي اخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي إِفْرَادِهِ وَجَمْعِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَمَا عَدَا هَذِهِ الْمَوَاضِعَ مِنْ لَفْظِ ﴿كَلِمَةَ﴾ فَمَرْسُومٌ بِالْهَاءِ، أَيْ: بِالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ۗ﴾ [التوبة: ٤٠].

وَكَلِمَةُ ﴿بَقِيَّتُ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [هود: ٨٦]، وَمَا عَدَاهُ يُرْسَمُ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨].

وَكَلِمَةُ ﴿قُرَّتُ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بِسُورَةِ الْقَصَصِ [٩]، وَهُوَ: ﴿قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ﴾، وَمَا عَدَاهُ مَرْسُومٌ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤].

وَكَلِمَةُ ﴿فِطْرَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وَلَا ثَانِيَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَكَلِمَةُ ﴿شَجَرَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ﴾ [الدخان: ٤٣]، وَمَا عَدَاهُ مَرْسُومٌ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ﴾ [طه: ١٢٠].

وَكَلِمَةُ ﴿وَجَنَّتُ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٩]، وَمَا عَدَاهُ مَرْسُومٌ بِالْهَاءِ، نَحْوُ: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

وَكَلِمَةُ ﴿ابْنَتَ﴾:

رُسِمَتْ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ﴾ [التحريم: ١٢]، وَلَا ثَانِيَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَإِلَى هُنَا انْتَهَى الْقِسْمُ الَّذِي اتَّفَقَ الْقُرَّاءُ عَلَى قِرَاءَتِهِ بِالْإِفْرَادِ.

وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي الَّذِي اخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي إِفْرَادِهِ وَجَمْعِهِ، فَهُوَ مَحْصُورٌ فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعًا، هِيَ:

١. ﴿آيَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧].

٢، ٣. ﴿غَيَابَتِ الْجُبِّ﴾ مَعًا [يوسف: ١٠، ١٥].

٤. ﴿لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ [العنكبوت: ٥٠].

٥. ﴿وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

٦. ﴿فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَتٍ مِّنْهُ﴾ [فاطر: ٤٠].

٧. ﴿وَمَا تَخْرُجُ مِن ثَمَرَاتٍ مِّنْ أَكْمَامِهَا﴾ [فصلت: ٤٧].

٨. ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٣].

٩. ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

١٠. ﴿كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا﴾ [يونس: ٣٣].

١١. ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٩٦].

١٢. ﴿وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٦].

وَقَدْ رُسِمَتْ هَذِهِ الْمَوَاضِعُ الْمُخْتَلَفُ فِي إِفْرَادِهَا وَجَمْعِهَا بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ، لَكِنِ اخْتَلَفَتِ الْمَصَاحِفُ فِي رَسْمِ ﴿كَلِمَتُ﴾ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي بِيُونُسَ [٩٦]، وَفِي رَسْمِ ﴿كَلِمَتُ﴾ فِي مَوْضِعِ غَافِرٍ، فَرُسِمَ ثَانِي يُونُسَ فِي الْمَصَاحِفِ الْحِجَازِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ بِالتَّاءِ، وَبِالْهَاءِ فِي الْعِرَاقِيَّةِ، وَرُسِمَ مَوْضِعُ غَافِرٍ بِالتَّاءِ فِي أَكْثَرِ الْمَصَاحِفِ وَبِالْهَاءِ فِي أَقَلِّهَا، وَالرَّاجِحُ كِتَابَتُهُمَا وَالْوَقْفُ عَلَيْهِمَا بِالتَّاءِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ؛ وَلِأَنَّهُ مُقْتَضَى قَوْلِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ:

..... وَكُلُّ مَا اخْتُلِفْ *** جَمْعًا وَفَرْدًا فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفْ

وَمِمَّا كُتِبَ بِالتَّاءِ وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ -أَيْضًا- هَذِهِ الْكَلِمَاتُ:

- ﴿طَالُوتَ﴾ [البقرة: ٢٤٧].
- ﴿بِجَالُوتَ﴾ [البقرة: ٢٤٩].
- ﴿التَّابُوتُ﴾ [البقرة: ٢٤٨].
- ﴿بِالطَّاغُوتِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].
- ﴿ذَاتَ﴾ [الأنفال: ١].
- ﴿مَرْضَاتِ﴾ [البقرة: ٢٠٧].
- ﴿وَّلَاتَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ ص: ﴿وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [٣].
- ﴿هَيْهَاتَ﴾ فِي مَوْضِعَيِ الْمُؤْمِنِينَ [٣٦].
- ﴿اللَّاتَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّجْمِ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [١٩].

{يَا أَبَتِ} فِي يُوسُفَ [٤، ١٠٠]، وَفِي مَرْيَمَ [٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥]، وَفِي الْقَصَصِ [٢٦]، وَفِي الصَّافَّاتِ [١٠٢].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ»:

التَّاءَاتُ التَّأْنِيثِ مِنَ «الْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ»

وَرَحْمَتُ الزُّخْرُفِ بِالثَّا زَبَرَهْ *** الَاعْرَافِ رُومٍ هُودِ كَافِ الْبَقَرَهْ

نِعْمَتُهَا ثَلَاثُ نَحْلٍ إِبْرَهَمْ *** مَعًا أَخِيرَاتُ عُقُودُ الثَّانِ هَمْ

لُقْمَانُ ثُمَّ فَاطِرٌ كَالطُّورِ *** عِمْرَانَ لَعْنَتَ بِهَا وَالنُّورِ

وَامْرَأَتٌ يُوسُفَ عِمْرَانَ الْقَصَصْ *** تَحْرِيمَ مَعْصِيَتْ بِقَدْ سَمِعْ يُخَصّ

شَجَرَتَ الدُّخَانِ سُنَّتْ فَاطِرِ *** كُلًّا وَالَانْفَالِ وَأُخْرَى غَافِرِ

قُرَّتُ عَيْنٍ جَنَّتٌ فِي وَقَعَتْ *** فِطْرَتْ بَقِيَّتْ وَابْنَتٌ وَكَلِمَتْ

أَوْسَطَ الَاعْرَافِ وَكُلُّ مَا اخْتُلِفْ *** جَمْعًا وَفَرْدًا فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفْ

وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ السَّمَنُّودِيُّ فِي كِتَابِهِ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ»:

التَّاءَاتُ الْمَفْتُوحَةُ مِنَ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ»

تَا رَحْمَتَ الْبِكْرِ مَعَ الْأَعْرَافِ *** وَزُخْرُفِ وَالرُّومِ هُودٍ كَافِ

وَفِي بِمَا رَحْمَةٍ الْخُلْفُ أَتَى *** وَنِعْمَتَ الْبَقَرَةِ الْأُخْرَى بِتَا

كَذَا بِإِبْرَاهِيمَ أُخْرَيَيْنِ مَعْ *** ثَلَاثَةِ النَّحْلِ أَخِيرَاتٍ تَقَعْ

مَعْ فَاطِرٍ وَفِي الْعُقُودِ الثَّانِي *** وَالطُّورِ مَعْ عِمْرَانَ مَعْ لُقْمَانِ

وَالْخُلْفُ فِي نِعْمَةُ رَبِّي وَامْرَأَتْ *** مَتَى تُضَفْ لِزَوْجِهَا بِالتَّا أَتَتْ

كَاللَّاتَ مَعْ هَيْهَاتَ ذَاتَ يَا أَبَتْ *** وَلَاتَ مَعْ مَرْضَاتَ إِنَّ شَجَرَتْ

وَسُنَّتَ الثَّلَاثِ عِنْدَ فَاطِرِ *** وَمَوْضِعِ الْأَنْفَالِ ثُمَّ غَافِرِ

وَلَعْنَتَ النُّورِ وَنَجْعَلْ لَعْنَتَا *** وَابْنَتَ مَعْ قُرَّتُ عَيْنٍ فِطْرَتَا

بَقِيَّتُ اللهِ وَأَيْضًا مَعْصِيَتْ *** مَعًا وَجَنَّتُ نَعِيمٍ وَقَعَتْ

كَلِمَتُ الْأَعْرَافِ فِي الْعِرَاقِ تَا(١) *** وَمَا قُرِي فَرْدًا وَجَمْعًا فَبِتَا

وَهْوَ جِمَالَتٌ وَآيَاتٌ أَتَتْ *** بِالْعَنْكَبُوتِ فِي الَّتِي تَأَخَّرَتْ

مَعْ يُوسُفٍ وَهُمْ عَلَى بَيِّنَتِ *** وَالْغُرُفَاتِ وَكِلَا غَيَابَتِ

وَثَمَرَاتِ فُصِّلَتْ وَكَلِمَتْ *** يُونُسَ وَالْأَنْعَامِ وَالطَّوْلِ بَدَتْ

لَكِنْ بِثَانِي يُونُسٍ مَعْ غَافِرِ *** فِي الْفَرْدِ هَا وَالْجَمْعِ تَا كَمَا قُرِي

---

(١) قَوْلُهُ: فِي الْعِرَاقِ؛ أَيْ: فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ، أَمَّا فِي مَصَاحِفِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ وَالشَّامِ فَتُكْتَبُ بِالْهَاءِ.

هَمْزَةُ الْوَصْلِ

هَمْزَةُ الْوَصْلِ هِيَ الْهَمْزَةُ الزَّائِدَةُ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ الَّتِي تَثْبُتُ فِي الِابْتِدَاءِ، وَتَسْقُطُ فِي الدَّرْجِ، تَوَصُّلًا بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِالْحَرْفِ السَّاكِنِ.

مَوَاضِعُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ:

لَمَّا كَانَ كَلَامُ الْعَرَبِ مَحْصُورًا فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاعٍ هِيَ: الْأَفْعَالُ، وَالْأَسْمَاءُ، وَالْحُرُوفُ، فَإِنَّ هَمْزَةَ الْوَصْلِ تُوجَدُ فِي أَوَّلِ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ.

هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْأَفْعَالِ وَكَيْفِيَّةُ الْبَدْءِ بِهَا:

تُوجَدُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْفِعْلِ الْمَاضِي وَالْأَمْرِ فَقَطْ.

فَفِي الْمَاضِي تَكُونُ فِي الْخُمَاسِيِّ، وَالسُّدَاسِيِّ.

فَالْخُمَاسِيُّ نَحْوُ: ﴿اعْتَمَرَ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ﴾ [البقرة: ١٥٨]، وَنَحْوُ: ﴿اصْطَفَىٰ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ﴾ [البقرة: ١٣٢]، وَالسُّدَاسِيُّ نَحْوُ: ﴿اسْتَنصَرَهُ﴾ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا الَّذِي اسْتَنصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ۚ﴾ [القصص: ١٨]، وَنَحْوُ ﴿اسْتَسْقَىٰ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ [البقرة: ٦٠].

وَفِي الْأَمْرِ تَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ الثُّلَاثِيَّةِ، وَالْخُمَاسِيَّةِ، وَالسُّدَاسِيَّةِ.

فَالْأَمْرُ مِنَ الثُّلَاثِيِّ: نَحْوُ ﴿اكْشِفْ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَّبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ﴾ [الدخان: ١٢]، وَنَحْوُ: ﴿انظُرْ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ [الأنعام: ٤٦]، وَنَحْوُ: ﴿اصْنَعِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنِ اصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [المؤمنون: ٢٧].

وَالْأَمْرُ مِنَ الْخُمَاسِيِّ: نَحْوُ ﴿اتَّبِعْ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وَالْأَمْرُ مِنَ السُّدَاسِيِّ: نَحْوُ ﴿اسْتَعِينُوا﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ﴾ [البقرة: ١٥٣].

وَحُكْمُ الْبَدْءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَفْعَالِ: الضَّمُّ أَوِ الْكَسْرُ عَلَى التَّرْتِيبِ الْآتِي:

تُضَمُّ هَمْزَةُ الْوَصْلِ إِذَا كَانَ ثَالِثُ الْفِعْلِ مَضْمُومًا ضَمًّا لَازِمًا، نَحْوُ: ﴿ابْتُلِيَ﴾ [الأحزاب: ١١]، ﴿اسْتُحْفِظُوا﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿ادْخُلُوا﴾ [البقرة: ٥٨].

وَتُكْسَرُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ إِذَا كَانَ ثَالِثُ الْفِعْلِ مَفْتُوحًا أَوْ مَكْسُورًا، نَحْوُ: ﴿اصْطَفَىٰ﴾ [البقرة: ١٣٢]، ﴿انتَصَرَ﴾ [الشورى: ٤١]، ﴿اسْتَكْبَرُوا﴾ [الأعراف: ٧٥]، ﴿اقْرَأْ﴾ [الإسراء: ١٤]، ﴿ارْجِعْ﴾ [يوسف: ٥٠].

أَوْ مَضْمُومًا ضَمًّا عَارِضًا وَذَلِكَ فِي: ﴿اقْضُوا﴾ [يونس: ٧١]، ﴿ائْتُونِي﴾ [يونس: ٧٩، يوسف: ٥٠، ٥٤، ٥٩، الأحقاف: ٤]؛ ﴿ابْنُوا﴾ [الكهف: ٢١، الصافات: ٩٧]، ﴿ائْتُوا﴾ [طه: ٦٤، الجاثية: ٢٥]، ﴿امْشُوا﴾ [ص: ٦]؛ لِأَنَّ أَصْلَهَا: (اقْضِيُوا)، (ائْتِيُونِي)، (ابْنِيُوا)، (ائْتِيُوا)، (امْشِيُوا)؛ وَذَلِكَ لِاسْتِثْقَالِ الضَّمَّةِ عَلَى الْيَاءِ، فَنُقِلَتْ إِلَى مَا قَبْلَهَا بَعْدَ تَجْرِيدِهِ مِنْ حَرَكَتِهِ، وَحُذِفَتِ الْيَاءُ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

وَالْخُلَاصَةُ: أَنَّ حَرَكَةَ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي الِابْتِدَاءِ بِالْأَفْعَالِ مُتَرَتِّبَةٌ عَلَى حَرَكَةِ ثَالِثِ الْفِعْلِ، فَتُضَمُّ إِذَا كَانَ ثَالِثُ الْفِعْلِ مَضْمُومًا ضَمَّةً أَصْلِيَّةً، وَتُكْسَرُ إِذَا كَانَ ثَالِثُ الْفِعْلِ مَفْتُوحًا أَوْ مَكْسُورًا، أَوْ مَضْمُومًا ضَمَّةً عَارِضَةً.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ كُسِرَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْفِعْلِ إِذَا كَانَ ثَالِثُهُ مَكْسُورًا، وَضُمَّتْ إِذَا كَانَ ثَالِثُهُ مَضْمُومًا، وَلِمَ تُفْتَحْ إِذَا كَانَ ثَالِثُهُ مَفْتُوحًا بَلْ كُسِرَتْ؟

فَالْجَوَابُ: أَنَّهَا لَوْ فُتِحَتْ فِيمَا كَانَ ثَالِثُهُ مَفْتُوحًا؛ لَالْتَبَسَ الْمُضَارِعُ بِالْأَمْرِ فَكُسِرَتْ لِذَلِكَ(١).

هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْأَسْمَاءِ وَكَيْفِيَّةُ الْبَدْءِ بِهَا:

تَنْقَسِمُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْأَسْمَاءِ إِلَى قِسْمَيْنِ: قِيَاسِيٍّ وَسَمَاعِيٍّ.

فَالْقِيَاسِيُّ يَأْتِي فِي مَصْدَرِ الْفِعْلِ الْخُمَاسِيِّ، نَحْوُ: ﴿ابْتِغَاءَ﴾ فِي ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وَيَأْتِي فِي مَصْدَرِ الْفِعْلِ السُّدَاسِيِّ، نَحْوُ: ﴿اسْتِكْبَارًا﴾ فِي ﴿اسْتِكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ

السَّيِّئِ﴾ [فاطر: ٤٣]، وَيَجِبُ عِنْدَ الِابْتِدَاءِ كَسْرُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي هَذَيْنِ الْمَصْدَرَيْنِ.

وَالسَّمَاعِيُّ يَكُونُ فِي أَلْفَاظٍ مَسْمُوعَةٍ، الْمَوْجُودُ مِنْهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سَبْعَةٌ، هِيَ:

١. **اسْمٌ:** نَحْوُ: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [المزمل: ٨، الإنسان: ٢٥].

٢. **ابْنٌ:** نَحْوُ: ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [مريم: ٣٤].

٣. **ابْنَةٌ** -بِتَاءِ التَّأْنِيثِ الْمُفْرَدَةِ- نَحْوُ: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [التحريم: ١٢]، أَوِ الْمُثَنَّاةِ، نَحْوُ: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ [القصص: ٢٧].

٤. **امْرُؤٌ:** سَوَاءٌ أَكَانَ مَرْفُوعًا، وَذَلِكَ فِي ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، أَمْ مَنْصُوبًا، وَذَلِكَ فِي ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ﴾ [مريم: ٢٨]، أَمْ مَجْرُورًا وَذَلِكَ فِي ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، وَ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٧].

---

(١) انْظُرْ: نِهَايَةَ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ: (ص١٨٢).

٥. **امْرَأَةٌ:** سَوَاءٌ أَكَانَ لَفْظُهَا مُفْرَدًا مَرْسُومًا بِالْهَاءِ الْمَرْبُوطَةِ نَحْوُ: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ﴾ [النساء: ١٢٨]، أَمْ مَرْسُومًا بِالتَّاءِ الْمَفْتُوحَةِ،

نَحْوُ: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ [آل عمران: ٣٥]، أَمْ كَانَ مُثَنَّى نَحْوُ: ﴿وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ [القصص: ٢٣].

٦. **اثْنَيْنِ:** سَوَاءٌ كَانَ مَخْتُومًا بِالْأَلِفِ وَالنُّونِ، أَوْ بِالْيَاءِ وَالنُّونِ، أَوْ كَانَ مَحْذُوفَ النُّونِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى لَفْظِ عَشَرَ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [النحل: ٥١]، وَقَوْلِهِ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة: ٣٦]، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ﴾ [المائدة: ١٢].

٧. **اثْنَتَيْنِ:** بِالتَّأْنِيثِ سَوَاءٌ أَكَانَ لَفْظُهَا مُضَافًا لِلَفْظِ عَشْرَةَ أَمْ غَيْرَ مُضَافٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ﴾ [البقرة: ٦٠] وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ﴾ [الأعراف: ١٦٠] وَقَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ﴾ [النساء: ١٧٦].

وَحُكْمُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ عِنْدَ الِابْتِدَاءِ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ السَّبْعَةِ الْكَسْرُ وُجُوبًا.

هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْحُرُوفِ وَكَيْفِيَّةُ الْبَدْءِ بِهَا:

هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِي الْحُرُوفِ الْوَاقِعَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَا تُوجَدُ إِلَّا فِيمَا يَلِي:

١. (ال) الزَّائِدَةُ اللَّازِمَةُ الَّتِي لَا تُفَارِقُ الْكَلِمَةَ وَلَا تَنْفَكُّ عَنْهَا، وَذَلِكَ فِي الِاسْمِ الْمَوْصُولِ، مِثْلُ: ﴿الَّذِي﴾ [البقرة: ١٧]، وَ﴿الَّتِي﴾ [البقرة: ٢٤].

٢. (ال) الزَّائِدَةُ غَيْرُ اللَّازِمَةِ، وَهِيَ الْمُعَبَّرُ عَنْهَا بِأَلِ التَّعْرِيفِيَّةِ، نَحْوُ: ﴿الْقَمَرَ﴾ [الأنعام: ٧٧]، وَ﴿الشَّمْسَ﴾ [الأنعام: ٧٨]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَحُكْمُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي (ال) الِابْتِدَاءُ بِهَا مَفْتُوحَةً؛ طَلَبًا لِلْخِفَّةِ لِكَثْرَةِ مَجِيئِهَا فِي الْكَلَامِ.

أَمَّا حُكْمُ الِابْتِدَاءِ بِكَلِمَةِ ﴿الِاسْمُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ﴾ [الحجرات: ١١]، فَفِيهَا لِكُلِّ الْقُرَّاءِ وَجْهَانِ:

الْأَوَّلُ: الِابْتِدَاءُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ مَفْتُوحَةً مَعَ تَحْرِيكِ اللَّامِ بِالْكَسْرِ؛ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ اتِّبَاعًا لِرَسْمِ الْمُصْحَفِ.

الثَّانِي: الِابْتِدَاءُ بِاللَّامِ مَكْسُورَةً؛ اعْتِدَادًا بِالْكَسْرَةِ الْعَارِضَةِ مَعَ عَدَمِ النُّطْقِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ قَبْلَهَا؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تُجْتَلَبُ لِلتَّوَصُّلِ إِلَى النُّطْقِ بِالسَّاكِنِ، وَلَكِنْ لَمَّا تَحَرَّكَتِ اللَّامُ بِالْكَسْرَةِ حُذِفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ؛ لِعَدَمِ الِاحْتِيَاجِ إِلَيْهَا، كَمَا أَنَّ هَمْزَةَ (اسْمٍ) هَمْزَةُ وَصْلٍ دَخَلَتْ عَلَيْهَا (ال) التَّعْرِيفِيَّةُ وَهِيَ سَاكِنَةُ اللَّامِ، وَالسِّينُ بَعْدَهَا سَاكِنَةٌ، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ فَكُسِرَتْ لَامُ التَّعْرِيفِ لِلتَّخَلُّصِ مِنِ الْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَحُذِفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ؛ لِعَدَمِ الِاحْتِيَاجِ إِلَيْهَا أَيْضًا.

وَإِلَى أَحْوَالِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَشَارَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ» بِقَوْلِهِ:

وَابْدَأْ بِهَمْزِ الْوَصْلِ مِنْ فِعْلٍ بِضَمْ *** إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمْ

وَاكْسِرْهُ حَالَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ وَفِي *** الَاسْمَاءِ غَيْرَ اللَّامِ كَسْرُهَا وَفِي

ابْنٍ مَعَ ابْنَتِ امْرِئٍ وَاثْنَيْنِ *** وَامْرَأَةٍ وَاسْمٍ مَعَ اثْنَتَيْنِ

وَقَالَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ شَحَاتَةَ السَّمَنُّودِيُّ فِي كِتَابِهِ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ»:

كَيْفِيَّةُ اِلِابْتِدَاءِ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ

وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ مِنَ الْفِعْلِ تُضَمْ *** بَدْءًا إِذَا أُصِّلَ فِي الثَّالِثِ ضَمْ
وَحِينَمَا يَعْرِضُ فَاكْسِرْ يَا أُخَيّ *** فِي ابْنُوا وَكُلِّ ائْتُوا أَنِ امْشُوا اقْضُوا إِلَيّ
وَكَسْرُهَا فِي الْفَتْحِ وَالْكَسْرِ كَذَا *** وَفَتْحُهَا مَعْ لَامِ عُرْفٍ أُخِذَا
وَابْدَأْ بِهَمْزٍ أَوْ بِلَامٍ فِي ابْتِدَا *** لِاسْمُ الْفُسُوقُ فِي اخْتِبَارٍ قُصِدَا
وَكَسْرُهَا فِي مَصْدَرِ الْخُمَاسِي *** يَأْتِي كَذَا فِي مَصْدَرِ السُّدَاسِي
وَأَيْضًا اثْنَتَيْنِ وَابْنٍ وَابْنَتِ *** وَاثْنَيْنِ وَاسْمٍ وَامْرِئٍ وَامْرَأَةِ

تَنْبِيهَاتٌ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ:

الْأَوَّلُ: إِذَا دَخَلَتْ هَمْزَةُ اِلِاسْتِفْهَامِ عَلَى هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَجَبَ حَذْفُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، وَبَقِيَتْ هَمْزَةُ اِلِاسْتِفْهَامِ مَفْتُوحَةً، وَذَلِكَ فِي سَبْعَةِ أَلْفَاظٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، هِيَ:

١. ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ [البقرة: ٨٠].

٢. ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ﴾ [مريم: ٧٨].

٣. ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [سبأ: ٨].

٤. ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ﴾ [الصافات: ١٥٣].

٥. ﴿أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا﴾ [ص: ٦٣].

٦. ﴿أَسْتَكْبَرْتَ﴾ [ص: ٧٥].

٧. ﴿أَسْتَغْفَرْتَ﴾ [المنافقون: ٦].

الثَّانِي: إِذَا وَقَعَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ بَيْنَ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ وَلَامِ التَّعْرِيفِ وَجَبَ إِبْقَاءُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ، وَامْتَنَعَ حَذْفُهَا؛ لِئَلَّا يَلْتَبِسَ الِاسْتِفْهَامُ بِالْخَبَرِ، وَلَكِنْ لَا يَجُوزُ النُّطْقُ بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ مُحَقَّقَةً بَلْ يَجُوزُ فِيهَا لِكُلِّ الْقُرَّاءِ وَجْهَانِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: إِبْدَالُهَا أَلِفًا مَعَ الْإِشْبَاعِ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: تَسْهِيلُهَا بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْأَلِفِ مِنْ غَيْرِ مَدٍّ.

وَذَلِكَ فِي ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهِيَ:

١. ﴿آلذَّكَرَيْنِ﴾ فِي مَوْضِعَيِ الْأَنْعَامِ [١٤٣، ١٤٤].

٢. ﴿آلْآنَ﴾ فِي مَوْضِعَيْ يُونُسَ [٥١، ٩١].

٣. ﴿آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ فِي يُونُسَ [٥٩]، وَ﴿آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فِي النَّمْلِ [٥٩].

قَالَ الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «لَآلِئِ الْبَيَانِ»:

وَسُهِّلَتْ أَوْ أُبْدِلَتْ أَحْرَى لَدَى *** آلذَّكَرَيْنِ فِي كِلَيْهِ وَرَدَا

كَذَا كِلَا آلَانَ مَعْ آللهُ مِنْ *** بَعْدِ اصْطَفَى كَذَا الَّذِي قَبْلَ أَذِنْ

الثَّالِثُ: تُفْتَحُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ إِذَا كَانَتْ مُقْتَرِنَةً بِلَامِ التَّعْرِيفِ سَوَاءٌ أَكَانَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ ثَابِتَةً رَسْمًا، مِثْلُ: ﴿الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [الشعراء: ٩] أَمْ مَحْذُوفَةً رَسْمًا نَحْوُ: ﴿لْئَيْكَةِ﴾ فِي سُورَةِ الشُّعَرَاءِ: [١٧٦]، وَفِي سُورَةِ ص: [١٣] لَا غَيْرُ؛ فَإِنَّ الْقُرَّاءَ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ فِي السُّورَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ:

فَمِنْهُمْ مَنْ قَرَأَهَا بِلَامٍ سَاكِنَةٍ، وَبَعْدَهَا هَمْزَةُ قَطْعٍ مَفْتُوحَةٌ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَتَاءٌ مَخْفُوضَةٌ، وَمِنْ بَيْنِهِمْ حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ، وَعِنْدَ الِابْتِدَاءِ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ يُؤْتَى بِهَمْزَةِ وَصْلٍ مَفْتُوحَةٍ لِلتَّوَصُّلِ بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِاللَّامِ السَّاكِنَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَرَأَهَا بِلَامٍ مَفْتُوحَةٍ، وَلَيْسَ قَبْلَهَا هَمْزَةُ وَصْلٍ، وَبَعْدَ اللَّامِ يَاءٌ سَاكِنَةٌ وَتَاءٌ مَفْتُوحَةٌ. وَقَدْ رُسِمَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ بِدُونِ هَمْزَةِ وَصْلٍ قَبْلَ لَامِ التَّعْرِيفِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ؛ لِيَحْتَمِلَ رَسْمُهَا الْقِرَاءَتَيْنِ.

وَأَمَّا كَلِمَةُ ﴿الْأَيْكَةِ﴾ فِي سُورَةِ الْحِجْرِ الْآيَةِ [٧٨]، وَسُورَةِ ق الْآيَةِ [١٤]، فَرُسِمَتَا بِأَلِفٍ ثَابِتَةٍ قَبْلَ لَامِ التَّعْرِيفِ؛ لِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ عَلَى قِرَاءَتِهِمَا بِهَمْزَةِ وَصْلٍ وَبَعْدَهَا لَامٌ سَاكِنَةٌ، وَهَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ، وَيَاءٌ سَاكِنَةٌ، وَتَاءٌ مَجْرُورَةٌ.

مَا يُرَاعَى لِحَفْصٍ مِنَ الشَّاطِبِيَّةِ

مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُرَاعَى لِمَنْ يَقْرَأُ وَفْقَ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ مَا يَلِي:

١. النُّطْقُ بِالْهَمْزَةِ الثَّانِيَةِ الْمَفْتُوحَةِ مُسَهَّلَةً بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْأَلِفِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ [فصّلت: ٤٤]، وَلَا يُحْكِمُ النُّطْقَ بِالتَّسْهِيلِ إِلَّا الْمُشَافَهَةُ وَالتَّلَقِّي عَنِ الشُّيُوخِ الْمُتْقِنِينَ.

٢. إِمَالَةُ الرَّاءِ وَالْأَلِفِ الَّتِي بَعْدَهَا فِي كَلِمَةِ ﴿مَجْرَاهَا﴾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ۚ﴾ [هود: ٤١]، وَلَمْ يُمَلْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا هَذِهِ الْكَلِمَةُ، وَالْمُرَادُ بِالْإِمَالَةِ هُنَا الْإِمَالَةُ الْمَحْضَةُ، وَهِيَ أَنْ تُقَرَّبَ الْفَتْحَةُ مِنَ الْكَسْرَةِ وَالْأَلِفُ مِنَ الْيَاءِ مِنْ غَيْرِ قَلْبٍ خَالِصٍ، وَلَا إِشْبَاعٍ مُبَالَغٍ فِيهِ.

٣. النُّطْقُ بِالسِّينِ قَوْلًا وَاحِدًا فِي ﴿وَيَبْسُطُ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، وَفِي ﴿بَسْطَةً ۖ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً ۖ﴾ [الأعراف: ٦٩].

النُّطْقُ بِالصَّادِ فِي ﴿بِمُصَيْطِرٍ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢].

النُّطْقُ بِالصَّادِ وَالسِّينِ فِي ﴿الْمُصَيْطِرُونَ﴾ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ﴾ [الطور: ٣٧]، وَالنُّطْقُ بِالصَّادِ هُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ.

٤. الْفَتْحُ وَالضَّمُّ فِي ضَادِ كَلِمَتَيْ ﴿ضَعْفٍ﴾، وَ﴿ضَعْفًا﴾ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ ﴿جَعَلَ مِن بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ﴾

[الروم: ٥٤]، وَالْفَتْحُ رِوَايَتُهُ عَنْ عَاصِمٍ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الْأَدَاءِ، وَالضَّمُّ اخْتِيَارُهُ مِمَّا رَوَاهُ عَنْ غَيْرِ عَاصِمٍ.

قَالَ صَاحِبُ «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ»:

ءَأَعْجَمِيٌّ سُهِّلَتْ أُخْرَاهَا *** لِحَفْصِنَا وَمُيِّلَتْ مَجْرَاهَا

وَاضْمُمْ أَوِ افْتَحْ ضُعْفَ رُومٍ وَأَتَى *** سِينًا وَيَبْصُطُ وَثَانِي بَصْطَةَ

وَالصَّادَ فِي مُصَيْطِرٍ خُذْ وَكِلَا *** هَذَيْنِ فِي الْمُصَيْطِرُونَ نُقِلَا

تَحْذِيرٌ مِنْ مُبْتَدَعَاتٍ فِي التِّلَاوَةِ

مِنَ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ لَدَى عُلَمَاءِ الْقِرَاءَةِ وَأَئِمَّةِ الْأَدَاءِ أَنَّ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَيْفِيَّةً مَخْصُوصَةً، يَجِبُ عَلَى الْقَارِئِ شَرْعًا أَنْ يَلْتَزِمَ بِهَا فِي تِلَاوَتِهِ؛ لِيَحْصُلَ عَلَى الْأَجْرِ الَّذِي وَعَدَ اللهُ بِهِ الْقَارِئِينَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللهَ فِي قِرَاءَتِهِمْ.

وَهَذِهِ الْكَيْفِيَّةُ تَتَجَلَّى فِي تَجْوِيدِ كَلِمَاتِ الْقُرْآنِ، وَتَقْوِيمِ حُرُوفِهِ، وَتَحْسِينِ أَدَائِهِ، وَذَلِكَ بِإِعْطَاءِ كُلِّ حَرْفٍ حَقَّهُ وَمُسْتَحَقَّهُ مِنَ الْإِجَادَةِ وَالْإِتْقَانِ، وَالتَّرْتِيلِ، وَالْإِحْسَانِ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا

بِإِخْرَاجِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ مَخْرَجِهِ الْأَصْلِيِّ، وَتَوْفِيَتِهِ صِفَاتِهِ الْمَعْرُوفَةَ مَعَ التَّيْسِيرِ وَالتَّسْهِيلِ مِنْ غَيْرِ تَكَلُّفٍ، وَهَذَا هُوَ الْأَمْرُ اللَّازِمُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَسِيرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُ فِي تِلَاوَتِهِ كِتَابَ رَبِّهِ، وَلَا يَحِيدَ عَنْهُ مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ تَمْلَأُ الْقُلُوبَ سَكِينَةً وَطُمَأْنِينَةً، وَتَفْتَحُ طَرِيقَ الْهِدَايَةِ وَالرَّشَادِ أَمَامَ التَّالِينَ وَالسَّامِعِينَ، وَهَذِهِ الْكَيْفِيَّةُ هِيَ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَأَمَرَ اللهُ بِهَا رَسُولَهُ الْكَرِيمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، وَهَكَذَا كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ مُفَسَّرَةً كَلِمَةً كَلِمَةً، مُبَيَّنَةً حَرْفًا حَرْفًا.

وَلَكِنَّ بَعْضَ مَنْ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ابْتَدَعُوا فِي الْقِرَاءَةِ أُمُورًا لَا تَحِلُّ وَلَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّهَا تَكُونُ فِي الْقِرَاءَةِ إِمَّا بِزِيَادَةٍ عَنِ الْحَدِّ الْوَارِدِ، أَوْ بِنَقْصٍ عَنْهُ، وَذَلِكَ بِقَصْدِ صَرْفِ النَّاسِ إِلَى سَمَاعِهِمْ.

فَمِنْ ذَلِكَ: الْمُبَالَغَةُ فِي إِخْفَاءِ الْحُرُوفِ بِحَيْثُ يُصْبِحُ الْإِخْفَاءُ شَبِيهًا بِالْمَدِّ، أَوْ جَعْلُ النُّونِ السَّاكِنَةِ أَوِ التَّنْوِينِ الْوَاقِعَتَيْنِ قَبْلَ حُرُوفِ الْإِخْفَاءِ إِظْهَارًا بِغُنَّةٍ.

وَمِنْهَا: ضَمُّ الشَّفَتَيْنِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحُرُوفِ الْمُفَخَّمَةِ الْمَفْتُوحَةِ؛ لِأَجْلِ الْمُبَالَغَةِ فِي التَّفْخِيمِ.

وَمِنْهَا: خَلْطُ الْحُرُوفِ الْمُرَقَّقَةِ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِمَالَةِ؛ ظَنًّا مِنَ الْقَارِئِ أَنَّ ذَلِكَ مُبَالَغَةٌ فِي التَّرْقِيقِ.

وَمِنْهَا: إِعْطَاءُ الْحَرْفِ صِفَةَ مُجَاوِرِهِ، قَوِيَّةً أَوْ ضَعِيفَةً.

قَالَ الشَّيْخُ السَّمَنُّودِيُّ فِي «التُّحْفَةِ السَّمَنُّودِيَّةِ» تَحْتَ عُنْوَانِ «بَابُ التَّحْذِيرِ وَالتَّحْسِينِ»:

إِيَّاكَ أَنْ تُفَخِّمَ الْمُرَقَّقَا *** إِنْ يَكُ مَعْ مُفَخَّمٍ قَدِ الْتَقَى

كَأَطْهَرُ اغْلُظْ إِذْ نَتَقْنَا نَكَصَا *** أَنْطَقَنَا اللهُ أَضَاءَ حَصْحَصَا

وَمِنْهَا: الْإِفْرَاطُ فِي الْمَدِّ زِيَادَةً عَلَى مِقْدَارِهِ؛ لِأَنَّ الْمَدَّ لَهُ نِهَايَةٌ يُوقَفُ عِنْدَهَا، وَمِقْدَارٌ لَا يَجُوزُ تَجَاوُزُهُ، وَمَذَاهِبُ الْقُرَّاءِ فِيهِ مَعْلُومَةٌ، وَمَنْصُوصٌ عَلَيْهَا.

وَمِنْهَا: إِشْبَاعُ حَرَكَةِ مَا قَبْلَ النُّونِ السَّاكِنَةِ الْوَاقِعِ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْإِخْفَاءِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، فَيَتَوَلَّدُ مِنْ إِشْبَاعِ كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ يَاءٌ، وَيَتَوَلَّدُ مِنْ إِشْبَاعِ ضَمَّةِ الْكَافِ وَاوٌ، وَهَذَا خَطَأٌ فِي الْقِرَاءَةِ يَجِبُ تَجَنُّبُهُ؛ لِأَنَّهُ لَحْنٌ وَرُبَّمَا يُفْسِدُ الْمَعْنَى. وَمِنْ ذَلِكَ إِشْبَاعُ حَرَكَةِ مَا قَبْلَ الْمِيمِ الْمُشَدَّدَةِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَةِ نَحْوُ: ﴿إِمَّا﴾ وَ﴿إِنَّ﴾، فَيَتَوَلَّدُ مِنْ

هَذَا أَيْضًا يَاءٌ مَدِّيَّةٌ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْغُنَّةِ، وَهَذَا خَطَأٌ يَجِبُ التَّحَرُّزُ مِنْهُ أَيْضًا.

وَمِنْهَا: تَخْفِيفُ الْحَرْفِ الْمُثَقَّلِ، مِثْلُ: ﴿الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَعَكْسُهُ مِثْلُ: ﴿بِعَادٍ﴾ [الفجر: ٦]، وَبِخَاصَّةٍ إِذَا كَانَ الْحَرْفُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

وَمِنْهَا: مَدُّ مَا لَا مَدَّ فِيهِ، كَمَدِّ الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] وَصْلًا، وَالْيَاءِ مِنْ ﴿غَيْرِ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]؛ لِأَنَّ الْوَاوَ وَالْيَاءَ إِذَا انْفَتَحَ مَا قَبْلَهُمَا كَانَا حَرْفَيْ لِينٍ لَا مَدَّ فِيهِمَا وَصْلًا، وَلَكِنَّهُمَا قَابِلَانِ لِلْمَدِّ عِنْدَ مُلَاقَاةِ سَبَبِهِ، وَهُوَ الْهَمْزُ أَوِ السُّكُونُ.

وَمِنْهَا: الْمُبَالَغَةُ فِي نَبْرِ الْهَمْزَةِ وَضَغْطِ صَوْتِهَا حَتَّى تُشْبِهَ صَوْتَ الْمُتَهَوِّعِ(١).

قَالَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي «نُونِيَّتِهِ»:

لَا تَحْسَبِ التَّجْوِيدَ مَدًّا مُفْرِطًا *** أَوْ مَدَّ مَا لَا مَدَّ فِيهِ لِوَانِ

أَوْ أَنْ تُشَدِّدَ بَعْدَ مَدٍّ هَمْزَةً *** أَوْ أَنْ تَلُوكَ الْحَرْفَ كَالسَّكْرَانِ

أَوْ أَنْ تَفُوهَ بِهَمْزَةٍ مُتَهَوِّعًا *** فَيَفِرَّ سَامِعُهَا مِنَ الْغَثَيَانِ

لِلْحَرْفِ مِيزَانٌ فَلَا تَكُ طَاغِيًا *** فِيهِ وَلَا تَكُ مُخْسِرَ الْمِيزَانِ

فَإِذَا هَمَزْتَ فَجِئْ بِهِ مُتَلَطِّفًا *** مِنْ غَيْرِ مَا بُهْرٍ(٢) وَغَيْرِ تَوَانِ(٣)

وَمِنْهَا: عَدَمُ ضَمِّ الشَّفَتَيْنِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ الْمَضْمُومِ؛ لِأَنَّ كُلَّ حَرْفٍ مَضْمُومٍ لَا يَتِمُّ ضَمُّهُ إِلَّا بِضَمِّ الشَّفَتَيْنِ، وَإِلَّا كَانَ ضَمُّهُ نَاقِصًا، وَلَا يَتِمُّ الْحَرْفُ إِلَّا بِتَمَامِ حَرَكَتِهِ فَإِنْ لَمْ تَتِمَّ الْحَرَكَةُ لَا يَتِمُّ الْحَرْفُ، وَكَذَلِكَ الْحَرْفُ الْمَكْسُورُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِخَفْضِ الْفَمِ وَإِلَّا كَانَ نَاقِصًا.

وَكَذَلِكَ الْحَرْفُ الْمَفْتُوحُ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِفَتْحِ الْفَمِ وَإِلَّا كَانَ نَاقِصًا، وَهُوَ حَرَكَتُهُ، لِذَا يَجِبُ إِخْلَاصُ حَرَكَةِ الْحَرْفِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا إِخْلَاصًا تَامًّا حَتَّى لَا تَنْقُصَ الْحُرُوفُ بِنَقْصِ حَرَكَاتِهَا، قَالَ الْعَلَّامَةُ الطِّيْبِيُّ:

---

(١) أَيْ: الْمُتَقَيِّئِ.

(٢) الْبُهْرُ: تَتَابُعُ النَّفَسِ مِنَ الْإِعْيَاءِ.

(٣) جَمَالُ الْقُرَّاءِ: (٢/٤٤٥).

وَكُلُّ مَضْمُومٍ فَلَنْ يَتِمَّا *** إِلَّا بِضَمِّ الشَّفَتَيْنِ ضَمَّا

وَذُو انْخِفَاضٍ بِانْخِفَاضٍ لِلْفَمِ *** يَتِمُّ وَالْمَفْتُوحُ بِالْفَتْحِ افْهَمِ

إِذِ الْحُرُوفُ إِنْ تَكُنْ مُحَرَّكَهْ *** يَشْرَكُهَا مَخْرَجُ أَصْلِ الْحَرَكَهْ

أَيْ مَخْرَجُ الْوَاوِ وَمَخْرَجُ الْأَلِفْ *** وَالْيَاءُ فِي مَخْرَجِهَا الَّذِي عُرِفْ

فَإِنْ تَرَ الْقَارِئَ لَنْ تَنْطَبِقَا *** شِفَاهُهُ بِالضَّمِّ كُنْ مُحَقِّقَا

بِأَنَّهُ مُنْتَقِصٌ مَا ضَمَّا *** وَالْوَاجِبُ النُّطْقُ بِهِ مُتَمَّا

كَذَاكَ ذُو فَتْحٍ وَذُو كَسْرٍ يَجِبْ *** إِتْمَامُ كُلٍّ مِنْهُمَا فَافْهَمْ تُصِبْ

فَالنَّقْصُ فِي هَذَا لَدَى التَّأَمُّلِ *** أَقْبَحُ فِي الْمَعْنَى مِنَ اللَّحْنِ الْجَلِي

إِذْ هُوَ تَغْيِيرٌ لِذَاتِ الْحَرْفِ *** وَاللَّحْنُ تَغْيِيرٌ لَهُ فِي الْوَصْفِ

فَكُلَّ حَرْفٍ رُدَّهُ لِأَصْلِهِ *** وَانْطِقْ بِهِ مُكَمَّلًا بِكُلِّهِ(١)

قَالَ صَاحِبُ «نِهَايَةِ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ» مُعَلِّقًا عَلَى هَذَا: «يَعْنِي أَنَّ الْحُرُوفَ تَنْقُصُ بِنَقْصِ الْحَرَكَاتِ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ أَقْبَحَ مِنَ اللَّحْنِ الْجَلِيِّ؛ لِأَنَّ النَّقْصَ مِنَ الذَّوَاتِ أَقْبَحُ مِنْ تَرْكِ الصِّفَاتِ(٢)».

وَمِنْهَا: عَدَمُ بَيَانِ الْحَرْفِ الْمَبْدُوءِ بِهِ وَالْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ، حَتَّى لَا يَكَادُ يُسْمَعُ لَهُمَا صَوْتٌ.

وَمِنَ الْأُمُورِ الَّتِي ابْتَدَعَهَا بَعْضُهُمْ فِي التِّلَاوَةِ شَيْءٌ يُسَمَّى بِالتَّحْرِيفِ، أَحْدَثَهُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ وَيَقْرَؤُونَ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ، فَيُقَطِّعُونَ الْقِرَاءَةَ وَيَأْتِي بَعْضُهُمْ بِبَعْضِ الْكَلِمَةِ، وَالْآخَرُ بِبَعْضِهَا الْآخَرِ، وَيُحَافِظُونَ عَلَى مُرَاعَاةِ الْأَصْوَاتِ، وَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى مَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْإِخْلَالِ بِالثَّوَابِ فَضْلًا عَنِ الْإِخْلَالِ بِتَعْظِيمِ كَلَامِ الْجَبَّارِ، فَكُلُّ ذَلِكَ حَرَامٌ يَمْتَنِعُ قَبُولُهُ، وَيَجِبُ رَدُّهُ وَإِنْكَارُهُ عَلَى مُرْتَكِبِهِ(١).

---

(١) الْمُفِيدُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ: (ص٦-٧).

(٢) نِهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ: (٢٢).

وَمِنْهَا: التَّرْعِيدُ: وَهُوَ أَنْ يَرْعُدَ صَوْتُهُ كَالَّذِي يَرْعُدُ مِنْ بَرْدٍ وَأَلَمٍ، وَقَدْ يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ مِنْ أَلْحَانِ الْغِنَاءِ.

وَمِنْهَا: مَا يُسَمَّى بِالتَّطْرِيبِ، وَهُوَ أَنْ يَتَرَنَّمَ بِالْقُرْآنِ وَيَتَنَغَّمَ بِهِ، فَيَمُدُّ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِ الْمَدِّ، وَيَزِيدُ فِي الْمَدِّ عَلَى مَا يَنْبَغِي؛ لِأَجْلِ التَّطْرِيبِ فَيَأْتِي بِمَا لَا تُجِيزُهُ الْقَوَاعِدُ.

وَالْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لَا تُتْقَنُ تِلَاوَتُهُ إِلَّا بِالتَّلَقِّي عَنِ الشُّيُوخِ الْمُتْقِنِينَ الْأَثْبَاتِ.

هَذِهِ بَعْضُ الْمَآخِذِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عِنْدَ التِّلَاوَةِ، وَهِيَ مُنَافِيَةٌ لِحَقِيقَةِ التَّجْوِيدِ.

فَعَلَى كُلِّ قَارِئٍ أَنْ يَجْعَلَ غَايَتَهُ الْحِفَاظَ عَلَى كِتَابِ اللهِ تَعَالَى؛ تَحْقِيقًا لِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

---

(١) انْظُرْ: نِهَايَةَ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ: (ص١٨-٢٢) بِاخْتِصَارٍ.

قَائِمَةٌ بِأَهَمِّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

١. **الْإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانَ:** لِلْأَمِيرِ عَلَاءِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ بَلَبَانَ الْفَارِسِيِّ (ت: ٧٣٩هـ)، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: شُعَيْب الْأَرْنَاؤُوط، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٠٨هـ).

٢. **أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ:** لِلشَّيْخِ مَحْمُود خَلِيل الْحُصَرِيِّ (ت: ١٤٠١هـ)، ضَبْطُ وَتَعْلِيقُ: مُحَمَّد طَلْحَة بِلَال مِنْيَار، الْمَكْتَبَةُ الْمَكِّيَّةُ، مَكَّةُ الْمُكَرَّمَةُ، وَدَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤١٦هـ).

٣. **إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ مَنَارِ السَّبِيلِ:** لِمُحَمَّدٍ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ (ت: ١٤٢٠هـ)، بِإِشْرَافِ: مُحَمَّد زُهَيْر الشَّاوِيش، الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٣٩٩هـ).

٤. **الْبَحْرُ الزَّخَّارُ الْمَعْرُوفُ بِمُسْنَدِ الْبَزَّارِ:** لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو الْعَتَكِيِّ الْبَزَّارِ (ت: ٥٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ مَحْفُوظ الرَّحْمَنِ زَيْن اللهِ، مُؤَسَّسَةُ عُلُومِ الْقُرْآنِ، بَيْرُوتُ، مَكْتَبَةُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٠٩هـ).

٥. **التَّحْدِيدُ فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدِ:** لِأَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّانِيِّ (ت: ٤٤٤هـ)، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ غَانِم قَدُّورِي الْحَمَد، دَارُ عَمَّارٍ، عَمَّانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢١هـ).

٦. **تُحْفَةُ الْأَطْفَالِ وَالْغِلْمَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ:** لِسُلَيْمَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْجَمْزُورِيِّ (كَانَ حَيًّا ١٢٠٨هـ)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ أَشْرَف

مُحَمَّد فُؤَاد طَلْعَت، مَطْبُوعَاتُ جَامِعَةِ بُرُونِي، دَارُ السَّلَامِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤٢٣).

٧. **التُّحْفَةُ السَّمَنُّودِيَّةُ فِي تَجْوِيدِ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ:** لِلشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَلِيّ شَحَاتَة السَّمَنُّودِيِّ (ت: ١٤٢٩هـ)، أَعَدَّهُ لِلنَّشْرِ مَاجِد نَجْم، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤١٥).

٨. **التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ:** لِزَكِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ الْمُنْذِرِيِّ (ت: ٥٦٥٦)، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ: مُحْيِي الدِّينِ مِسْتُو وَزَمِيلَيْهِ، دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، وَدَارُ الْكَلِمِ الطَّيِّبِ، دِمَشْقُ، وَمُؤَسَّسَةُ عُلُومِ الْقُرْآنِ، عَجْمَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤١٤).

٩. **تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ جَامِعُ الْبَيَانِ عَنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ:** لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ (ت: ٥٣١٠)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ عَبْدِ اللهِ التُّرْكِيِّ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ مَرْكَزِ الْبُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ بِدَارِ هَجَر، هَجَر لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ وَالْإِعْلَانِ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤٢٢).

١٠. **التَّمْهِيدُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ:** لِأَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ (ت: ٥٨٣٣)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ غَانِم قَدُّورِي الْحَمَد، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ (٥١٤٠٩).

١١. **جَمَالُ الْقُرَّاءِ وَكَمَالُ الْإِقْرَاءِ:** لِعَلَمِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيِّ (ت: ٦٤٣هـ)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ عَلِيّ حُسَيْن الْبَوَّاب، مَكْتَبَةُ الْخَانْجِيِّ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٠٨هـ).

١٢. **دَلِيلُ الْحَيْرَانِ شَرْحُ مَوْرِدِ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ وَضَبْطِ الْقُرْآنِ:** لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ الْمَارِغْنِيِّ (ت: ١٣٤٩هـ)، مُرَاجَعَةُ: الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي، دَارُ الْقُرْآنِ لِلطِّبَاعَةِ وَالتَّوْزِيعِ وَالنَّشْرِ، الْقَاهِرَةُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

١٣. **سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ:** لِأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيِّ (ت: ٢٧٥هـ)، إِعْدَادُ وَتَعْلِيقُ: عِزَّت عُبَيْد الدَّعَّاس وَعَادِل السَّيِّد، دَارُ ابْنِ حَزْمٍ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤١٨هـ).

١٤. **سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ:** لِأَبِي عِيسَى مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيِّ (ت: ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقُ وَشَرْحُ: أَحْمَد مُحَمَّد شَاكِر، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

١٥. **سُنَنُ الدَّارِمِيِّ:** لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ (ت: ٢٥٥هـ)، تَحْقِيقُ: حُسَيْن سَلِيم أَسَد، دَارُ الْمُغْنِي، الرِّيَاضُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢١هـ).

١٦. **سُنَنُ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ:** لِأَبِي عُثْمَانَ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٥٢٢٧)، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ سَعْد بْن عَبْدِ اللهِ آل حُمَيِّد، دَارُ الصُّمَيْعِيِّ، الرِّيَاضُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤١٤هـ).

١٧. **السُّنَنُ الْكُبْرَى:** لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ (ت: ٥٤٥٨)، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ (١٤١٣هـ).

١٨. **السُّنَنُ الْكُبْرَى:** لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ النَّسَائِيِّ (ت: ٥٣٠٣)، بِإِشْرَافِ شُعَيْب الْأَرْنَاؤُوط، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢١هـ).

١٩. **سُنَنُ ابْنِ مَاجَهْ:** لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْقَزْوِينِيِّ (ت: ٥٢٧٥)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي، الْمَكْتَبَةُ الْعِلْمِيَّةُ، بَيْرُوتُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

٢٠. **الشَّاطِبِيَّةُ حِرْزُ الْأَمَانِي وَوَجْهُ التَّهَانِي:** لِأَبِي مُحَمَّدٍ الْقَاسِمِ بْنِ فِيْرُّهَ الرُّعَيْنِيِّ (ت: ٥٥٩٠)، ضَبْطُ وَتَصْحِيحُ: مُحَمَّد تَمِيم الزُّعْبِي، دَارُ الْهُدَى لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الْمَدِينَةُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ (١٤١٧هـ).

٢١. **شَرْحُ الدُّرَرِ اللَّوَامِعِ فِي أَصْلِ مَقْرَأِ الْإِمَامِ نَافِعٍ:** لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَنْتُورِيِّ (ت: ٥٨٣٤)، تَحْقِيقُ: الصِّدِّيقِي سِيدِي فَوْزِي، مَطْبَعَةُ النَّجَاحِ الْجَدِيدَةِ، الدَّارُ الْبَيْضَاءُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢١ه).

٢٢. **شَرْحُ طَيِّبَةِ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ:** لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ (ت: ٥٨٥٣)، تَحْقِيقُ: جَمَال الدِّين مُحَمَّد شَرَف، دَارُ الصَّحَابَةِ لِلتُّرَاثِ، طَنْطَا (١٤٢٦ه).

٢٣. **صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ:** لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ (ت: ٥٢٥٦)، بَيْتُ الْأَفْكَارِ الدَّوْلِيَّةِ، الرِّيَاضُ، طَبْعَةُ (١٤١٩ه).

٢٤. **صَحِيحُ مُسْلِمٍ:** لِأَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٥٢٦١)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد فُؤَاد عَبْد الْبَاقِي، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

٢٥. **طَيِّبَةُ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ:** لِلْحَافِظِ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ (ت: ٥٨٣٣)، ضَبْطُ وَتَصْحِيحُ: مُحَمَّد تَمِيم الزُّعْبِي، دَارُ الْهُدَى، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ (١٤٢١ه).

٢٦. **الْفَتْحُ الرَّحْمَانِيُّ شَرْحُ كَنْزِ الْمَعَانِي بِتَحْرِيرِ حِرْزِ الْأَمَانِي:** لِسُلَيْمَانَ بْنِ حُسَيْنٍ الْجَمْزُورِيِّ (كَانَ حَيًّا ١٢٠٨هـ)، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ: الشَّيْخِ عَبْد الرَّازِق بْن عَلِيّ مُوسَى، بَيْتُ الْحِكْمَةِ لِلْإِعْلَامِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤١٤هـ).

٢٧. **كِتَابُ الدُّعَاءِ:** لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيِّ (ت: ٣٦٠هـ)، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ مُحَمَّد سَعِيد الْبُخَارِي، دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٠٧هـ).

٢٨. **كِتَابُ الْعَيْنِ:** لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت: ١٧٥هـ)، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورَيْنِ: مَهْدِي الْمَخْزُومِي وَإِبْرَاهِيم السَّامَرَّائِي، وِزَارَةُ الثَّقَافَةِ وَالْإِعْلَامِ، الْجُمْهُورِيَّةُ الْعِرَاقِيَّةُ (١٩٨٠م).

٢٩. **لَآلِئُ الْبَيَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ:** لِلشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَلِيّ عَلِيّ شَحَاتَة السَّمَنُّودِيِّ (ت: ١٤٢٩هـ)، ضَبَطَهَا قِرَاءَةً عَلَى مُصَنِّفِهَا: د. حَامِد بْن خَيْرِ اللهِ سَعِيد، ضِمْنَ السَّمَنُّودِيَّاتِ، مَكْتَبَةُ أَوْلَادِ الشَّيْخِ لِلتُّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢٣هـ).

٣٠. **لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ لِفُنُونِ الْقِرَاءَاتِ:** لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَسْطَلَّانِيِّ (ت: ٩٢٣هـ)، تَحْقِيقُ: مَرْكَزِ الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ،

مَطْبُوعَاتُ مُجَمَّعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٣٤هـ).

٣١. **مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الْفَوَائِدِ:** لِنُورِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْهَيْثَمِيِّ (ت: ٨٠٧هـ)، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ (١٤٠٢هـ).

٣٢. **مُخْتَصَرُ التَّبْيِينِ لِهِجَاءِ التَّنْزِيلِ:** لِأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَاحٍ الْأُمَوِيِّ (ت: ٤٩٦هـ)، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ أَحْمَد شَرْشَال، مَطْبُوعَاتُ مُجَمَّعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، الْمَدِينَةُ الْمُنَوَّرَةُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢١هـ).

٣٣. **الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ:** لِأَبِي عَبْدِ اللهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ (ت: ٤٠٥هـ)، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

٣٤. **مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ:** لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ (ت: ٢٤١هـ)، بِإِشْرَافِ الدُّكْتُورِ: عَبْد اللهِ بْن عَبْد الْمُحْسِنِ التُّرْكِي، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤١٣هـ).

٣٥. **مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ:** لِلْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ التَّمِيمِيِّ (ت: ٥٣٠٧)، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حُسَيْن سَلِيم أَسَد، دَارُ الثَّقَافَةِ الْعَرَبِيَّةِ، دِمَشْقُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤١٢).

٣٦. **الْمُصَنَّفُ:** لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيِّ (ت: ٥٢١١)، تَحْقِيقُ: حَبِيب الرَّحْمَنِ الْأَعْظَمِي، الْمَكْتَبُ الْإِسْلَامِيُّ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ (٥١٤٠٣).

٣٧. **الْمُصَنَّفُ:** لِأَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (ت: ٥٢٣٥)، تَحْقِيقُ: حَمَد ابْن عَبْدِ اللهِ الْجُمْعَة، وَمُحَمَّد بْن إِبْرَاهِيم اللِّحَيْدَان، مَكْتَبَةُ الرُّشْدِ نَاشِرُونَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤٢٥).

٣٨. **الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ:** لِأَبِي الْقَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيِّ (ت: ٥٣٦٠)، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ: حَمْدِي عَبْد الْمَجِيد السَّلَفِي، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

٣٩. **الْمُفِيدُ فِي التَّجْوِيدِ:** لِشِهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ الطِّيبِيِّ (ت: ٥٩٧٩)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ أَيْمَن سُوَيْد، مَطْبُوعَاتُ الْجَمْعِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ لِتَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِجُدَّةَ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (٥١٤١٨).

٤٠. **الْمُقَدِّمَةُ فِيمَا يَجِبُ عَلَى قَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يَعْلَمَهُ:** لِأَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ (ت: ٨٣٣هـ)، مَطْبُوعَاتُ الْجَمْعِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ لِتَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِجُدَّةَ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ أَيْمَن سُوَيْد، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ (١٤١٨هـ).

٤١. **الْمُقْنِعُ فِي مَعْرِفَةِ مَرْسُومِ مَصَاحِفِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ:** لِأَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّانِيِّ (ت: ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّد أَحْمَد دَهْمَان، دَارُ الْفِكْرِ، دِمَشْقُ، مُصَوَّرَةٌ عَامِ (١٤٠٣هـ).

٤٢. **مَوْرِدُ الظَّمْآنِ فِي رَسْمِ أَحْرُفِ الْقُرْآنِ:** لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّرِيشِيِّ الْخَرَّازِ (ت: ٧١٨هـ)، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ أَشْرَف مُحَمَّد فُؤَاد طَلْعَت، مَطْبُوعَاتُ جَامِعَةِ بُرُونِي، دَارُ السَّلَامِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى (١٤٢٣هـ).

٤٣. **النَّشْرُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ:** لِأَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ (ت: ٨٣٣هـ)، أَشْرَفَ عَلَى تَصْحِيحِهِ: الشَّيْخُ عَلِيّ مُحَمَّد الضَّبَّاع، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ، بِدُونِ تَارِيخٍ.

٤٤. **النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ:** لِأَبِي السَّعَادَاتِ الْمُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَزَرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْأَثِيرِ (ت: ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقُ:

مَحْمُود مُحَمَّد الطَّنَاحِي وَطَاهِر أَحْمَد الزَّاوِي، النَّاشِرُ: أَنْصَارُ السُّنَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، لَاهُورُ، بَاكِسْتَانُ (بِدُونِ تَارِيخٍ).

٤٥. **نِهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ:** لِلشَّيْخِ مُحَمَّد مَكِّي نَصْر الْجُرَيْسِي (كَانَ حَيًّا ١٣٠٥هـ)، رَاجَعَهَا عَلَى نُسْخَةِ الْمُؤَلِّفِ: الشَّيْخُ عَلِيّ مُحَمَّد الضَّبَّاع، مَطْبَعَةُ مُصْطَفَى الْبَابِي الْحَلَبِي، مِصْرُ، سَنَةَ (١٣٤٩هـ).